




المعهدية العلمية
جامعة العلوم والتكنولوجيا
معهد العلوم والتكنولوجيا التطبيقية
Science & Technology Applied Institute
المهارة STAI

لمحات من الثقافة الإسلامية




د. أمير محمد المدري

الطبعة الأولى
2022

حقوق الطبع محفوظة
الطبعة الأولى

)



المحتويات

المحتويات	٣
مقدمة	٧
الوحدة الأولى	٩
المبحث الأول:	٩
أسس العقيدة الإسلامية واثرها التربوي	٩
المبحث الثاني:	١٧
الإيمان	١٧
معنى الإيمان:	١٨
الإيمان بالله تعالى:	٢٠
الإيمان بالملائكة:	٢١
الإيمان بالكتب	٢٤
الإيمان بالرسول:	٢٨
الإيمان بالآخرة:	٣٦
المبحث الثالث:	٤٤
مصادر التشريع الإسلامي ومقاصده:	٤٤
المبحث الرابع:	٥٠
مقاصد الشريعة الإسلامية	٥٠
مفهوم المقاصد:	٥٠
أقسام المقاصد في الشريعة الإسلامية:	٥٠
مراتب المصالح البشرية:	٥٠
الكليات الخمس:	٥١
أولاً: حفظ الدين	٥١

٥٥	ثانيا: حفظ النفس.....
٥٧	ثالثا: حفظ العقل.....
٥٩	رابعا: حفظ النسل.....
٦١	خامسا: حفظ المال.....
٦٦	المبحث الخامس:
٦٦	اخلاق يدعو اليها الإسلام:.....
٦٧	أهمية الأخلاق:.....
٧٥	فوائد الأخلاق:.....
٧٨	خلق الأمانة.....
٨١	خلق الاتقان:.....
٨٥	الوحدة الثانية:
٨٥	المبحث الأول:.....
٨٥	الإسلام والمرأة.....
٨٧	مكانة المرأة في الإسلام:.....
٨٨	حقوق المرأة في الإسلام:.....
٩١	المبحث الثاني: الشورى في الإسلام.
٩٣	الشورى في حياة الأسرة:.....
٩٣	الشورى في حياة الدولة:.....
٩٥	المبحث الثالث:
٩٥	حقوق الإنسان في الإسلام.....
٩٥	١- حق الحياة:.....
٩٥	٢- حق الحرية:.....
٩٦	٣- حق المساواة:.....
٩٧	٤- حق العدالة:.....

٩٨	٥ - حق الفرد في محاكمة عادلة:.....
٩٩	٧ - حق الحماية من التعذيب:.....
٩٩	٨ - حق الفرد في حماية عرضه وسمعته:.....
١٠٠	٩ - حق اللجوء:.....
١٠٠	١١ - حق المشاركة في الحياة العامة:.....
١٠١	١٢ - حق حرية التفكير والاعتقاد والتعبير:.....
١٠٢	١٣ - حق الحرية الدينية:.....
١٠٢	١٤ - حق الدعوة والبلاغ:.....
١٠٣	١٥ - الحقوق الاقتصادية:.....
١٠٤	١٨ - حق الفرد في كفايته من مقومات الحياة:.....
١٠٤	١٩ - حق بناء الأسرة:.....
١٠٦	٢٠ - حقوق الزوجة:.....
١٠٦	٢١ - حق التربية:.....
١٠٧	٢٢ - حق الفرد في حماية خصوصياته:.....
١٠٧	٢٣ - حق حرية الارتحال والإقامة:.....
١١٠	المبحث الرابع:.....
١١٠	هدى الإسلام في الصحة والحفاظ عليها.....
١١١	تشريعات الإسلام في المحافظة على النظافة:.....
١٢٢	الوحدة الثالثة:.....
١٢٢	المبحث الأول:.....
١٢٢	دور الإسلام في الحضارة الإنسانية.....
١٢٦	المبحث الثاني.....
١٢٦	الإسلام والعلم.....
١٢٩	الإسلام دين العلم والمعرفة.....



١٣٥	الوحدة الرابعة:
١٣٥	رأي الإسلام في بعض القضايا المعاصرة.
١٣٥	بنوك الأجنة.
١٣٩	حكم الاستنساخ البشري:
١٤٥	حكم زرع الأعضاء وأخلاقيات الطب من منظور إسلامي.
١٥٨	تنظيم الأسرة.
١٦٨	الوحدة الخامسة:
١٦٨	بعض المشكلات المعاصرة وكيفية حلها في الإسلام.
١٦٨	المبحث الأول:
١٦٨	الإسلام وعلم التغذية.
١٧٧	المبحث الثاني:
١٧٧	الوقاية من الأمراض في نظر الإسلام.
١٨١	المبحث الثالث: المخدرات.
١٨٦	المبحث الرابع:
١٨٦	جريمة اللواط.
١٩١	ختامًا:

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

مقدمة

الحمد لله الذي شرع الشرائع رحمةً وحكمةً طريقاً وسناً، وأمرنا بطاعته لا لحاجته بل لنا، يغفر الذنوب لكل من تاب إلى ربه ودنا، ويجزل العطاء لمن كان محسناً ﴿وَالَّذِينَ جَاهَدُوا فِينَا لَنَهْدِيَنَّهُمْ سُبُلَنَا﴾، أحمده على فضائله سرّاً وعلناً، وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له شهادة أرجو بها الفوز بدار النعيم والهناء، وأشهد أن محمداً عبده ورسوله الذي رفعه فوق السموات فدنا، صلى الله عليه، وعلى صاحبه أبي بكر القائم بالعبادة راضياً بالعبادة، وعلى عمر المجدد في ظهور الإسلام فما ضعف ولا ونى، وعلى عثمان الذي رضي بالقدر، وقد حلّ في الفناء الفناء، وعلى عليّ القريب في النسب، وقد نال المنى، وعلى سائر آله وأصحابه الكرام الأمتاء، وسلّم تسليمًا.

وبعد

، فإن للثقافة الإسلام دور مهم في صياغة الشخصية الإسلامية ومعالمها وخصائصها، تلك الشخصية التي تتسم باللين من غير ضعف، والشدة من غير عنف، تتسم بحسن الخلق لمن حوله في المجتمع مراعيًا حقوق الله وحقوق العباد، متزنا في معاملته، إيجابيا في مجتمعه يسعى لتحقيق الخلافة في الأرض.

هذه الثقافة الإسلامية تنشأ جيلا معتزا بدينه، فخورا بمبادئه، متمسكا بتعاليم دينه واعيا لما حوله من عزو فكري وأفكار منحرفة تهدف الى تمييع الشخصية الإسلامية وللمساهمة في هذا الامر كان هذا الكتاب الذي يختلف عن غيره من مقررات الثقافة الإسلامية في كصير من محتواه كونه مقرر على طلبة الأقسام الطبية ، وكانت خطة الكتاب كالتالي :

الوحدة الأولى وفيها أربعة مباحث الأول كان الحديث فيه عن أسس العقيدة الإسلامية واثرها في التربية، والثاني مصادر التشريع الإسلامي بينما الثالث مقاصد الشريعة الإسلامية، أما الرابع والأخير، فكان الحديث فيه عن أخلاق يدعو إليها الإسلام كالأمانة والالتقان وغيرها.

الوحدة الثانية وفيها أربعة مباحث: الأول الحديث فيه عن الإسلام والمرأة كيف كرمها ورفع من شأنها، والثاني تطرق عن الشورى في الإسلام، في حين الثالث كان عن حقوق الانسان في الإسلام بينما الأخير عن هدي الإسلام في الصحة والحفاظ عليها.

الوحدة الثالثة فيها مبحثان: الأول عن دور الإسلام في الحضارة الإنسانية بينما الثاني عن الإسلام والعلم.

الوحدة الرابعة كان الكلام فيها عن رأي الإسلام في بعض القضايا المعاصرة، ومنها بنوك الاجنة، وزراعة الأعضاء والاستنساخ البشري وأخيرا تنظيم الاسرة.

الوحدة الخامسة تطرق المؤلف فيها الى بعض المشكلات المعاصرة وكيفية حلها في الإسلام وفيه أربعة مباحث.

أسأل الله ان ينفع بهذا الكتاب، وأن يكون سبباً في صلاح شباب الأمة وتزويدهم بثقافة نافعة عن دينهم، تؤدي إلى ترسيخ مبادئه، والإيمان به وفهم نظمه، ورد الشبهات عنه.

والله الموفق والهادي الى سواء السبيل.

د. أمير بن محمد المدري

المهرة - الغيضة

الوحدة الأولى

المبحث الأول:

أسس العقيدة الإسلامية واثرها التربوي

العقيدة هي القوة الدافعة والمحركة لسلوك الإنسان ونشاطه في شتى المجالات، وكلمة العقيدة لم تُذكر في القرآن والسنة، والمرادف لها هو مصطلح الايمان، الذي يتمثل في أركان الايمان كما في حديث جبريل والتي بدورها تُعد الركيزة الأساسية التي تبنى عليها العقيدة الإسلامية، والمحور والأساس الذي يرتكز عليه تربية المسلم، في كافة جوانب تربيته. فالعقيدة أهم ركن من أركان التربية، لأن التربية في الواقع «لا تعني الثقافة بمعناها المحدود القائم على العلوم والمعارف، وعلى الحركة الفكرية في المجالات المختلفة، ولكنها تضم إلى الثقافة سلوكا وممارسة عملية على ضوء هذه العلوم والمعارف، فهي منهج متكامل يعتمد على هاتين الركيزتين، العلم والعمل، أو المعرفة والسلوك، أو الثقافة والأخلاق». ولما كانت العقيدة أهم ركن من أركان التربية، فإن العقيدة «هي أهم ما تنبغي ملاحظته في التربية الإسلامية، بل وفي، أي تربية يراد لها النجاح، وذلك أنها هي السلوك والمنطلق الذي يمارس منه الإنسان نشاطه في جميع المجالات». و الدين الإسلامي، عقيدة ومعرفة وسلوك. فالإيمان في الإسلام ليس قولا يقال ولا دعوى تدعى، إنما هو حقيقة يمتد شعاعها إلى العقل فيقتنع، وإلى العاطفة فتجيش، وإلى الإرادة فتتحرك وتحرك». ومعني هذا أن «في الإيمان عنصر (معرفة)؛ فالمؤمن بالشيء لابد أن يعرف ذلك الشيء إلى درجة التصديق واليقين، بقطع النظر عن كون المعرفة صحيحة وكاملة، أو خاطئة وناقصة. وفي الإيمان عنصر (عاطفة)، تتمثل في خوف، أو حب، أو رجاء، وهي

التي تزود المؤمن بالحرارة وبالقوة الدافعة. وفي الإيمان عنصر (إرادة)، يتطلب عملاً وإنجازاً؛ فالمؤمن قوي الإرادة يقوم بالعمل الذي يدفعه إيمانه إليه بلا تعب، أو تردد. إذن فالإيمان موهبة تجمع بين الفكر والعاطفة والإرادة.

عن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله قال: «الإيمان بضع وسبعون، أو بضع وستون شعبة فأفضلها قول: لا إله إلا الله، وأدناها إمطة الأذى عن الطريق، والحياء شعبة من الإيمان (([متفق عليه].،،، وفي الحديث جمع النبي المصطفى بين عبادة قولية، وهي الشهادتين اعلى شعبة، وبين عبادة الجوارح، وهي إمطة الأذى عن الطريق ادنى شعبة، وبين عبادة قلبية، وهي الحياء، ومن هنا يتبين أن الايمان ليس علما فقط، بل علما وسلوكا وأخلاقا تتمثل في حياة الانسان.

روى أبو هريرة رضي الله عنه أن رجلاً قال: يا رسول الله! إن فلانة تذكر من كثرة صلاتها، وصدققتها، وصيامها. وفي رواية تصوم النهار، وتقوم الليل، غير أنها تؤذي جيرانها بلسانها، قال: «هي في النار»، وقال: إن فلانة تذكر من قلة صيامها، وصلاتها، وإنها تتصدق بالأثوار من الأقط، ولا تؤذي جيرانها، قال: «هي في الجنة» [رواه أحمد]. فالجانب العبادي عند هذه المرأة وصل الى أعلاه، بينما الجانب الأخلاقي المعاملاتي صفر؛ فاستحقت النار، وهو بمثابة اعلان عن منهج العقيدة في الإسلام الذي يؤكد على أهمية السلوك.

وحيث حث النبي ﷺ أولياء البنات في اختيار الأزواج لبناتهم، فقال لهم: «إذا أتاكم من ترضون دينه وخلقه فأنكحوه إلا تفعلوه تكن فتنة في الأرض وفساد كبير» [رواه الترمذي بإسناد حسن].

فجعل النبي ﷺ شروط القبول شرطان دين وخلق، لأنه قد يحمل الانسان دينا بلا خلق والعكس.

قال تعالى: ﴿قَالَتِ الْأَعْرَابُ ءَأَمْنَا قُل لَّمْ تُؤْمِنُوا وَلَكِنْ قُولُوا أَسْلَمْنَا وَلَمَّا يَدْخُلِ الْإِيمَانُ فِي قُلُوبِكُمْ وَإِنْ

تَطِيعُوا اللَّهَ وَرَسُولَهُ لَا يَلِتْكُمْ مِنْ أَعْمَالِكُمْ شَيْئًا إِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَحِيمٌ ﴿١٤﴾ [الحجرات: ١٤]

والإيمان في الإسلام «ليس مجرد إعلان التصديق باللسان، أو مجرد القيام بأعمال اعتاد المؤمنون أن يقوموا بها. وليس هو مجرد معرفة ذهنية بحقائق الإيمان. لأن كل هذه المظاهر قد توجد ولا يبرز الإيمان الحقيقي. بل هو عمل نفسي تنكشف به حقائق الوجود على ما هي عليه في الواقع، انكشافا يصل إلى حد الجزم الموقن». ويقول تعالى: ﴿

يَأْتِيهَا الرَّسُولُ لَا يَحْزَنكَ الَّذِينَ يُسْرِعُونَ فِي الْكُفْرِ مِنَ الَّذِينَ قَالُوا ءَأَمْنَا بِأَفْوَاهِهِمْ

وَلَمْ تُؤْمِنْ قُلُوبُهُمْ ﴿﴾ [سورة المائدة: ٤١]. ويقول تعالى: ﴿إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ الَّذِينَ ءَأَمَنُوا بِاللَّهِ

وَرَسُولِهِ ثُمَّ لَمْ يَرْتَابُوا وَجَاهَدُوا بِأَمْوَالِهِمْ وَأَنْفُسِهِمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ أُولَئِكَ هُمُ الصَّادِقُونَ ﴿١٥﴾

[سورة الحجرات: ١٥].،،

ومن ثم، فإن «الإيمان الصادق ليس مجرد إدراك ذهني، أو تصديق قلبي - غير متبوع بأثر عملي في الحياة -.. كلا!، إنه اعتقاد وعمل وإخلاص». «فالإيمان ليس بالتمني، بل هو ممارسة حياتية. وله مظاهر في الواقع الإنساني، والقرآن لا يجد تعبيرا أكثر تركيزا ودقة من هذه الممارسة من كلمة العمل الصالح»، «،، وهي كلمة جامعة من جوامع القرآن تشمل كل ما تصلح به الدنيا والدين، وما يصلح به الفرد والمجتمع، وما تصلح به الحياة الروحية والمادية معا». يقول تعالى: ﴿فَالَّذِينَ ءَأَمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ لَهُمْ مَغْفِرَةٌ وَرِزْقٌ كَرِيمٌ

﴿﴾ [سورة الحج: ٥٠]. ويقول تعالى: ﴿الَّذِينَ ءَأَمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ طُوبَىٰ لَهُمْ وَحَسُنَ مَا فِي

﴿٢٩﴾ [سورة الرعد: ٢٩]. ويقول تعالى: ﴿وَمَنْ أَحْسَنُ قَوْلًا مِّمَّنْ دَعَا إِلَى اللَّهِ وَعَمِلَ صَالِحًا

وَقَالَ إِنِّي مِنَ الْمُسْلِمِينَ﴾ [سورة فصلت: ٣٣]. ويقول النبي - ﷺ - : «من كان يؤمن

بالله واليوم الآخر فليقل خيرا، أو ليصمت. ومن كان يؤمن بالله واليوم الآخر فليكرم جاره.

ومن كان يؤمن بالله واليوم الآخر فليكرم ضيفه» [رواه البخاري رقم (٦١٣٨)]. ويقول النبي -

ﷺ - : «أربع من كن فيه منافقا خالصا، ومن كانت فيه خلة من نفاق. حتى يدعها: إذا

حدث كذب. وإذا عاهد غدر. وإذا وعد أخلف. وإذا خاصم فجر» [متفق عليه].

العقيدة والسلوك

وهكذا نجد «أن الإسلام ربط بين العقيدة والسلوك ربطا لا انفصام له، حتى جعل العمل

دليلا على وجود العقيدة، وعلى ذلك بنى المسؤولية والجزاء. ويجب تبصير المترين بهذه

الحقيقة، وتلك العلاقة بين العقيدة والسلوك في نظر الإسلام، لأن ذلك سيكون من

عوامل دفعهم إلى الالتزام بالسلوك بموجب العقيدة». وبذلك يتربى المسلمون علما

وعملا، وترسخ العقيدة الإسلامية في قلوبهم، ويظهر أثرها في أخلاقهم وأعمالهم.

«والتربية تعني بالدرجة الأولى بتغيير السلوك الإنساني، لأنه لا فائدة من التغيير لو اقتصر

على مجرد الحصول على معارف ومعلومات جديدة. صحيح أن تغيير السلوك لا يتم

بصورة سليمة، إلا إذا سبقته القاعدة المعرفية، لكن من الصحيح أيضا أن هذه القاعدة

ليست إلا وسيلة لغاية وأداة لتحقيق هدف هو الممارسة الفعلية لقيمة ما، أو لاتجاه ما».

والإيمان الصحيح متى استقر في القلب ظهرت آثاره في السلوك، ويعنى هذا وجود

«تلازم وثيق بين العقيدة الإسلامية، وبين التربية والعمل، لأن التربية هي تلك العملية

الموجهة توجيهها قائما على (تبصير) للعمل، لتحويل الأفكار والمبادئ، على المستوى

النظري إلى سلوك على المستوى الفعلي. وهو التلازم والتلاحم بين العقيدة والعمل.

التربية على الايمان

، ومن آراء علماء التربية المسلمين في وجوب التزام هذا المبدأ، وبيان حكمه وحكمته: ما يراه ابن مسكويه (٤٢١ هـ)، من ضرورة تأديب الصبيان على آداب الشريعة، لأن «الشريعة هي التي تقوّم الأحداث، وتعودهم الأفعال المرضية. ومن ثم كان رأى ابن سينا (٤٢٨ هـ) في أنه إذا «اشتدت مفاصل الصبي، واستوى لسانه وتهياً للتلقين، ووعى سمعه، أخذ في تعلم القرآن... ولقن معالم الدين».، وقد أمر المسلمون أن يعلموا أولادهم الصلاة، والوضوء لها، ويدربوهم عليها، ويؤدبوهم بها، ليسكنوا إليها ويألفوها». ومنطلق المربين المسلمين في ذلك، قوله (صلى الله عليه وسلم): «**مروا أولادكم بالصلاة وهم أبناء سبع سنين، واضربوهم عليها وهم أبناء عشر، وفرقوا بينهم في المضاجع**» [رواه أبو داود وحسنه الالباني].، وكانت التربية الدينية الإسلامية هدفا أساسيا ينبغي أن يسعى إليه المؤدب؛ «، فإذا بلغ الصبي سن السابعة، بدأ المؤدب في تعليمه الصلاة، وما يقرأ فيها من القرآن والتسايح، وغير ذلك من القيام والقعود والركوع والسجود، مع تعليمهم أحكام الاستبراء والوضوء، ويحبب إليهم الصلاة، ويحثهم على إقامتها في جماعة، مستخدما معهم اللين والترغيب، ولا يعاقب من قصر، أو أهمل في تأديتها. فإذا بلغ الصبي سن العاشرة، فعلى المؤدب أن يضربه، ويقومه إذا ترك الصلاة، ولكن يجب أن يأخذهم بالرفق أولا إن أمكنه ذلك، فإذا اضطر إلى استخدام العقاب مع من ترك الصلاة فيهم، فليضربه أولا ضربا هينا غير مبرح، على ألا يزيد عن ثلاثة أسواط، ثم يزيد في ذلك، إذا لم يستجب له الصبي». ولم تقف هذه التوجيهات عند مستوى النظرية، بل كانت تترجم إلى واقع سلوكي عملي؛ «، فإذا أذن للصلاة أثناء وجودهم بالمكتب، أمرهم المؤدب بترك ما هم فيه من قراءة وكتابة، ويشرح لهم الأذان، والسنة في ذلك، ثم يأمرهم بالتوجه إلى المسجد

الذي يصلي هو فيه، لتأدية صلاتهم. أما إذا خاف عليهم من اللعب والعبث فيصلون في المكتب جميعاً، ويقدمون أكبرهم فيه، فيصلي بهم جماعة في المكتب».. إلى غير ذلك من التوجيهات والتطبيقات العملية، التي تعود الصبيان السلوك الديني الحميد، وهو ما تفتقر إليه مدارسنا ومعاهدنا، في عصرنا الراهن. وعلى هذا، فإن التربية الدينية ليست مادة تعليمية مستقلة بذاتها، وليست مقصورة على دروس الدين وحفظ آيات من القرآن الكريم ونصوص من الحديث الشريف، بل تتعدى كل ذلك إلى الجو المدرسي عامة، وإلى المواقف التعليمية في سائر المواد الدراسية، أي أن التربية الدينية «ليست مادة دراسية، يجرى عليها ما يجري على سائر المواد الدراسية»، بل هي «تبدأ بالمعرفة التي تدرس، ولكنها لا يجوز أن تنتهي بهذه المعرفة كما تنتهي كثير من المواد الدراسية، بل يجب أن تنتقل المعرفة الدينية بعد اقتناع العقل بها إلى العاطفة لتفعل بها، وتثور لها، فيكون العزم والتصميم الإرادي القوي على ترجمة المعرفة إلى سلوك مطبق في الحياة على النحو الذي نراه في القدوات الطيبة... وهذا يعني أن المعلومات والمعارف الدينية وحدها، لا قيمة لها في ذاتها، إن لم ينعكس أثرها في حياة المتعلم؛ لأن الدين الإسلامي لا يقوم بالوعظ وحده، ولا بحفظ نصوص من القرآن والحديث فقط، بل هو روح وتأثر.

مشاركة مؤسسات التربية في التنشئة على الإيمان

ولا شك أن «إهمال التربية الدينية في البيت والمدرسة والمجتمع، قد أدى إلى كثير من تدهور الأخلاق، وسوء السلوك، والانحراف عن الطريق المستقيم»، ومن ثم ينبغي العناية التامة بالتربية الدينية، وتحقيق الانسجام والتعاون بين سائر المؤسسات التربوية والثقافية في المجتمع، للوصول إلى الغاية المنشودة منها، وفي مقدمتها الأسرة والمدرسة. ولن تتحقق كل تلك الأهداف المنشودة من التربية الدينية، ما لم تصحبها القدوة الصالحة

والنموذج الطيب، الذي يحتذيه المتعلم؛ في الأسرة والمدرسة وسائر المؤسسات التربوية والثقافية في المجتمع. يضاف إلى ذلك، أنه «لكي تثمر التربية الدينية ثمرتها المرجوة، يجب أن تربط الدراسة بالحياة، وأن تعمل على توثيق الصلة بين الدين الإسلامي والحياة. فليس الدين جزءاً من الحياة، وليس منفصلاً عن الحياة، ولكنه متصل بالحياة كل الاتصال، غير أنه في حاجة إلى من يفهمه، ويدرك روحه»، وهذا من أهم الواجبات التي تقع على عاتق معلم التربية الدينية؛ إذ يمكنه أن يربط موضوعات الدين بالحياة الواقعية، كما يمكن اغتنام المناسبات الدينية والوطنية والاجتماعية، لتنمية الاتجاهات الدينية السليمة وتدريب المتعلمين على السلوك الديني الحميد، في المواقف التعليمية المختلفة، واغتنام مجالات النشاط المختلفة التي توفرها المدرسة، لتدريب المتعلمين على ممارسة السلوك الديني، ممارسة عملية. وهذا يعني ضرورة «تثبيت العقيدة الدينية لدى الطلاب وتربية الضمير الخلقى والوازع الديني فيهم، في دروس التربية الدينية، وفيما يتصل بها من نشاط روحي وتهذيب خلقي، وممارسة فعلية لشعائر الدين وللفضائل المنشودة، وبهذا يتربى المسلم علماً وعملاً، فيصفو قلبه ويتهدب سلوكه، ويفكر بعقله ويمارس عمله ويحسن فيه، فتتمو شخصيته من كافة جوانبها، ويتكامل في حياته الجانبان الفكري والتطبيقي العملي، وبالتالي يستطيع أن يمارس دوره كإنسان منتج، في المجتمع الإسلامي.

مراجع البحث الأول:

[١] عطيه صقر: نظرات في التربية الإسلامية ومقوماتها في المجتمع المعاصر،

مؤسسة الصباح للنشر والتوزيع، الكويت، ب. ت، ص ٣.

[٢] محمد فاضل الجمالي: نحو تربية مؤمنة، فلسفة تربوية متكاملة لتحقيق مجتمع

إسلامي ناهض، الشركة التونسية للتوزيع، تونس، ١٩٧٧م، ص ٨٥.

[٣] يوسف القرضاوي: التربية الإسلامية ومدرسة حسن البناء، مكتبة وهبة، القاهرة،

ط ١، ١٣٩٩ هـ = ١٩٧٩ م، ص ٩.

[٤] يوسف القرضاوي: الإيمان والحياة، مكتبة وهبة، القاهرة، ط ٦، ١٣٩٨ هـ =

١٩٧٨ م، ص ٢٨٥.

[٥] سعيد إسماعيل على: نشأة التربية الإسلامية، عالم الكتب، القاهرة، ١٩٧٨ م،

ص ١٥٤.

[٦] ابن مسكويه (أحمد بن محمد بن يعقوب، ت ٤٢١ هـ): تهذيب الأخلاق وتطهير

الأعراق، حققه وشرح غريبه: ابن الخطيب، المطبعة المصرية ومكتبتها، ط ١، ب. ت، ص

٤٥.

[٧] محمد عطية الأبراشي: التربية الإسلامية وفلاسفتها، مطبعة عيسى البابي الحلبي

وشركاه بمصر، ط ٣، ١٣٩٥ هـ = ١٩٧٥ م، ص ٤٩.

المبحث الثاني:

الإيمان

الإيمان بالله تعالى أساس شخصية الأمة المسلمة:

قال الله تبارك وتعالى: ﴿أَلَمْ تَرَ كَيْفَ ضَرَبَ اللَّهُ مَثَلًا كَلِمَةً طَيِّبَةً كَشَجَرَةٍ طَيِّبَةٍ أَصْلُهَا ثَابِتٌ وَفَرْعُهَا فِي السَّمَاءِ ﴿٢٤﴾ تُوْتِي أَكْلَهَا كُلَّ حِينٍ بِإِذْنِ رَبِّهَا وَيَضْرِبُ اللَّهُ الْأَمْثَالَ لِلنَّاسِ لَعَلَّهُمْ يَتَذَكَّرُونَ ﴿٢٥﴾ وَمَثَلُ كَلِمَةٍ خَبِيثَةٍ كَشَجَرَةٍ خَبِيثَةٍ اجْتُثَّتْ مِنْ فَوْقِ الْأَرْضِ مَا لَهَا مِنْ قَرَارٍ ﴿٢٦﴾ يَثْبُتُ اللَّهُ الَّذِينَ ءَامَنُوا بِالْقَوْلِ الثَّابِتِ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَفِي الْآخِرَةِ وَيُضِلُّ اللَّهُ الظَّالِمِينَ وَيَفْعَلُ اللَّهُ مَا يَشَاءُ ﴿٢٧﴾﴾ [سورة إبراهيم: ٢٤-٢٧]

إن الإيمان بوجود الله ووحدانيته وتفردَه بالخلق أساس الشخصية الإسلامية وسر قوتها وقوام حياتها ومفتاح حضارتها وباعث نهضتها، فبالإيمان خرج المسلمون من الجزيرة العربية يحملون راية التوحيد ويشيعون النور والعدل والأمن في أرجاء العالم. وبالإيمان انتصر المسلمون على الحملات الصليبية التسع التي أرادت أن تحصد البلاد والعباد. وبالإيمان انتصر المسلمون على التتار الذين زحفوا على الشرق الإسلامي كالريح العقيم: ﴿مَا تَذُرُّ مِنْ شَيْءٍ أَتَتْ عَلَيْهِ إِلَّا جَعَلَتْهُ كَالرَّمِيمِ ﴿٤٢﴾﴾ [سورة الذاريات: ٤٢]، وألقوا المؤلفات الإسلامية في الفرات حتى غلب لون الحبر لون الماء، وأرادوا أن يدمروا الحضارة الإنسانية كلها لولا أن هيا الله مسلمين مخلصين من الشام ومصر فردوهم على أعقابهم

خاسرين في "عين جالوت"، وكان مفتاح النصر كلمة "وإسلاماه" أطلقها القائد "قطز" فألهبت المشاعر واستجاشت العزائم وأيقظت الهمم.

والأمة الإسلامية اليوم، وهي تواجه خطرًا شديدًا، وعدوًا شرسًا، لا بد أن تتسلح بسلاح الإيمان وحسن الصلة بالله والإخلاص له في السر والعلن حتى تتمكن من التغلب على العدو الماكر، وحتى تتمكن من استعادة مجدها القديم، ولكي تأخذ بأسباب السعادة والتقدم والقوة..

"نحن أمة مؤمنة" هذه قضية يجب أن تتنبه إليها أقلام المفكرين وتتجه إليها مشاعر الأدباء والكتاب، وقادة الحرب والمعارك، وأرباب الأموال وأصحاب المشروعات.

"نحن أمة مؤمنة" يجب أن يكون شعارنا في كل تقدم، وفي كل ازدهار ونمو وإصلاح وعمران..

"نحن أمة مؤمنة" يجب أن ترعاها الأم في بيتها والأستاذ في مدرسته والشاب في نشاطه.. كي تتصافر الجهود وتتحد الأهداف في سبيل تثبيت الإيمان في القلوب، وحماية هذه الحقيقة التي كانت سببا في كل مجد وعز.

معنى الإيمان:

الإيمان ما استقر في النفس، أو ملك على الإنسان قلبه وعقله وأحاسيسه ومشاعره ووجدانه، فإذا فكر فضمن نطاق الإيمان، وإذا تكلم فبوحى الإيمان، وإذا عمل فممن أجل الإيمان.. وللإيمان ركائز يقوم عليها، هي التصديق القلبي الذي لا يدانيه ريب ولا يقاربه شك، والإقرار اللساني بالشهادتين وما يترتب عليهما والعمل الظاهري بالجوارح، وليس من الإيمان في شيء مجرد الإعلان باللسان، لأن هذا شأن المنافق.

قال الله تعالى:

﴿وَمِنَ النَّاسِ مَن يَقُولُ ءَامَنَّا بِاللَّهِ وَبِالْيَوْمِ الْآخِرِ وَمَا هُمْ بِمُؤْمِنِينَ﴾ ﴿٨﴾ يُخَادِعُونَ اللَّهَ

وَالَّذِينَ ءَامَنُوا وَمَا يُخَادِعُونَ إِلَّا أَنفُسَهُمْ وَمَا يَشْعُرُونَ﴾ ﴿٩﴾ [سورة البقرة: ٨-٩] وليس

من الإيمان في شيء أن يتظاهر الإنسان بأن يؤدي بعض الشعائر الدينية على مرأى من الناس ليقال عنه إنه مؤمن وإنه كذا وكذا، فهذا هو المرائي.

وليس من الإيمان في شيء أن يعرف الإنسان حقيقة الإيمان معرفة ذهنية

فقط، فكم من أناس عرفوا حقائق الإيمان ولم يؤمنوا قال ﷺ: ﴿الَّذِينَ يُقِيمُونَ الصَّلَاةَ

وَيُؤْتُونَ الزَّكَاةَ وَهُمْ بِالْآخِرَةِ هُمْ يُوقِنُونَ﴾ ﴿٣﴾ [سورة النمل: ٣]. وقد أقر أبو طالب بنبوة الرسول

عليه الصلاة والسلام ونباهة شأنه ولكنه لم يؤمن به خوف اللوم والمسبة فأعلن:

ودعوتني وزعمت أنك صادق... ولقد صدقت وكنت ثم أمينا

وعرفت دينك لا محالة أنه... من خير أديان البرية دينا

لولا الملامة أو حذار مسبة... لوجدتني سمحا بذاك مينا

وهذا هرقل عظيم الروم يقول: لو أني أعلم أني أخلص إليه لتجشمت لقاءه ولو كنت عنده

لجلست عند قدميه. وجاء في فتح الباري: عن ابن إسحاق عن بعض أهل العلم أن هرقل

قال: ويحك.. والله إنني لأعلم أنه نبي مرسل ولكني أخاف الروم على نفسي ولولا ذلك

لاتبعته، فقد وجد من هؤلاء التصديق والتسليم والإقرار إلى حد كبير ولكن العلماء متفقون

على أنهم كافرون.

وكذلك حال الكفار الذين أخبر الله سبحانه عنهم بقوله: ﴿الَّذِينَ ءَاتَيْنَاهُمُ الْكِتَابَ

يَعْرِفُونَهُ، كَمَا يَعْرِفُونَ أَبْنَاءَهُمْ وَإِنَّ فَرِيقًا مِّنْهُمْ لَيَكْتُمُونَ الْحَقَّ وَهُمْ يَعْمُونَ﴾ ﴿١٦٦﴾ [سورة

البقرة: ١٤٦].، ومع معرفتهم أعرضوا عن كلمة الحق ولم يدينوا بدين الإسلام، وللإيمان

أركان هي: الإيمان بالله وملائكته وكتبه ورسله واليوم الآخر وبالقضاء خيره وشره من الله. وإن أسمى هذه الأركان وأعظمها أثراً الإيمان بالله تبارك وتعالى ورسله، أما الإيمان بالكتب فهو منبثق عن الإيمان بالله ورسله.

والإيمان بالبعث والقضاء متعلق بهما أيضاً، فإذا آمن الإنسان بالإله الواحد الخالق المدبر، فإنه لا بد أن يترتب على إيمانه هذا الإيمان بالكتب ثم بالقدر ومسئولية الإنسان والجزاء والحساب.

الإيمان بالله تعالى:

إن حاجة الإنسان إلى الإيمان بوجود الله وبوحدانيته وبقدرته حاجة أساسية سواء من الناحية العقلية أو من الناحية الفطرية أو من الناحية العاطفية، فالإنسان منذ أن وجد على سطح البسيطة وهو يتساءل: من أين جاء، وإلى أين يذهب ومتى يذهب، وكيف وجد؟... هذه الأسئلة ذاتية تنبعث على لسانه وتتحرك في ذهنه حالما يبدأ يدرك وجوده ويحس الكائنات حوله، الأمر الذي يجعل الإيمان حياً في النفوس متفاعلاً معها.

وإذا قارن الإنسان نفسه مع سائر المخلوقات الكونية أدرك أنه مخلوق صغير بالنسبة للكون ولمظاهر الطبيعة وللسنن المستمرة، وهذا ما يشعره بضعفه فيلجأ إلى الإيمان بالله يستمد منه القوة في الحياة، والعون في التعامل مع السنن الكونية.

قال الله تعالى: ﴿فَأَقْمْ وَجْهَكَ لِلدِّينِ حَنِيفًا فِطْرَتَ اللَّهِ الَّتِي فَطَرَ النَّاسَ عَلَيْهَا لَا تَبْدِيلَ

لِخَلْقِ اللَّهِ ذَلِكَ الدِّينُ الْقَيِّمُ وَلَكِنَّ أَكْثَرَ النَّاسِ لَا يَعْلَمُونَ ﴿٣٠﴾ [سورة الروم: ٣٠].

وإذا خفت العادة من الشعور الفطري في ساعات الرخاء واللهو فإنه يعود إلى الظهور

عند الشدة والبأساء، أو عند النوائب والكوارث، أو عند الضيق والمرض.

قال الله تعالى: ﴿هُوَ الَّذِي يُسَيِّرُكُمْ فِي الْبَرِّ وَالْبَحْرِ حَتَّىٰ إِذَا كُنْتُمْ فِي الْفُلِكِ وَجَرَبَ بِهَمِّ بَرِيحٍ

طَيِّبَةٍ وَفَرِحُوا بِهَا جَاءَتْهَا رِيحٌ عَاصِفٌ وَجَاءَهُمُ الْمَوْجُ مِنْ كُلِّ مَكَانٍ وَظَنُّوا أَنَّهُمْ أُحِيطَ بِهِمْ

دَعَاؤُا اللَّهِ مُخْلِصِينَ لَهُ الَّذِينَ لِيْنَ أُجِيتَنَا مِنْ هَٰذِهِ لَنَكُونَنَّ مِنَ الشَّاكِرِينَ ﴿٢٢﴾ [سورة يونس: ٢٢].

والكون كله صامته وناطقه، أحيائه وجماده، ناطق بعظمة الله ومنقاد لأمره، ومسبح

بحمده ﴿سُبْحٰنَ لَهُ السَّمٰوٰتُ السَّبْعُ وَالْاَرْضُ وَمَنْ فِيهِنَّ وَإِنْ مِنْ شَيْءٍ إِلَّا يُسَبِّحُ بِحَمْدِهِ وَلٰكِنْ لَا

تَفْقَهُونَ تَسْبِيحَهُمْ إِنَّهُ كَانَ حَلِيمًا غَفُورًا ﴿٤٤﴾ [سورة الإسراء: ٤٤]، ﴿أَلَمْ تَرَ أَنَّ اللَّهَ يَسْجُدُ لَهُ

مَنْ فِي السَّمٰوٰتِ وَمَنْ فِي الْأَرْضِ وَالشَّمْسُ وَالْقَمَرُ وَالنُّجُومُ وَالْجِبَالُ وَالشَّجَرُ وَالدَّوَابُّ

وَكَثِيرٌ مِّنَ النَّاسِ وَكَثِيرٌ حَقَّ عَلَيْهِ الْعَذَابُ وَمَنْ يُهِنِ اللَّهُ فَمَا لَهُ مِنْ مُّكْرِمٍ إِنَّ اللَّهَ يَفْعَلُ مَا

يَشَاءُ ﴿١٨﴾ [سورة الحج: ١٨].

الإيمان بالملائكة:

الملائكة: عالم غيبي، مخلوقون، عابدون لله تعالى، وليس لهم من خصائص الربوبية

والألوهية شيء، خلقهم الله تعالى من نور، ومنحهم الانقياد التام لأمره، والقوة على

تنفيذه. قال الله تعالى: ﴿وَمَنْ عِنْدَهُ لَا يَسْتَكْبِرُونَ عَنْ عِبَادَتِهِ وَلَا يَسْتَحْسِرُونَ ﴿١٩﴾ يُسَبِّحُونَ اللَّيْلَ وَالنَّهَارَ

لَا يَفْتُرُونَ ﴿٢٠﴾ [سورة الأنبياء: ١٩، ٢٠]

وهم عدد كثير، لا يحصيهم إلا الله تعالى، وقد ثبت في الصحيحين من حديث أنس

رضي الله عنه في قصة المعراج أن النبي ﷺ رُفِعَ لَهُ الْبَيْتُ الْمَعْمُورُ فِي السَّمَاءِ، يُصَلِّي فِيهِ كُلَّ يَوْمٍ

سبعون ألف ملك، إذا خرجوا لم يعودوا إليه آخر ما عليهم [رواه البخاري وسلم].

والإيمان بالملائكة يتضمن أربعة أمور:

الأول: الإيمان بوجودهم.

الثاني: الإيمان بمن علمنا اسمه منهم باسمه (كجبريل) ومن لم نعلم أسماءهم نؤمن بهم إجمالاً.

الثالث: الإيمان بما علمنا من صفاتهم، كصفة (جبريل) فقد أخبر النبي ﷺ أنه رآه على صفته التي خُلق عليها، وله ستمائة جناح قد سدَّ الأفق. وقد يتحول الملك بأمر الله تعالى إلى هيئة رجل، كما حصل (لجبريل) حين أرسله الله تعالى إلى مريم فتمثَّل لها بشراً سوياً، وحين جاء إلى النبي ﷺ وهو جالس في أصحابه، جاءه بصفة رجلٍ شديدٍ بياضِ الثياب، شديدٍ سوادِ الشعر، لا يُرى عليه أثرُ السفر، ولا يعرفه أحد من الصحابة، فجلس إلى النبي ﷺ فأسند ركبتيه إلى ركبتيه، ووضع كفيه على فخذه، وسأل النبي ﷺ عن الإسلام، والإيمان، والإحسان، والساعة، وأماراتها؛ فأجابه النبي ﷺ فانطلق، ثم قال ﷺ: (هذا جبريل أتاكم يعلمكم دينكم) (رواه مسلم).

وكذلك الملائكة الذين أرسلهم الله تعالى إلى إبراهيم، ولوط كانوا على صورة رجال. الرابع مما يتضمنه الإيمان بالملائكة: الإيمان بما علمنا من أعمالهم التي يقومون بها بأمر الله تعالى؛ كتسبيحه، والتعبد له ليلاً ونهاراً بدون ملل، ولا فتور.

من أعمال الملائكة

وقد يكون لبعضهم أعمال خاصة.

مثل: جبريل الأمين على وحي الله تعالى، يرسله الله به إلى الأنبياء والرسل.

وميكائيل: الموكل بالقطر أي بالمطر والنبات.

وإسرافيل: الموكل بالنفخ في الصور عند قيام الساعة وبعث الخلق.

وملك الموت: الموكل بقبض الأرواح عند الموت.

ومالك: الموكل بالنار، وهو خازن النار.

والملائكة الموكلين بالأجنّة في الأرحام، إذا أتم الإنسان أربعة أشهر في بطن أمه، بعث الله إليه ملكًا وأمره بكتب رزقه، وأجله، وعمله، وشقيّ، أو سعيد.

والملائكة الموكلين بحفظ أعمال بني آدم، وكتابتها لكل إنسان، ملكان أحدهما عن اليمين والثاني عن الشمال.

والملائكة الموكلين بسؤال الميت إذا وضع في قبره؛ يأتيه ملكان، يسألانه عن ربه، ودينه، ونبيه.

ثمرات الإيمان بالملائكة

والإيمان بالملائكة، يثمر ثمراتٍ جليّةً منها:

الأولى: العلم بعظمة الله تعالى، وقوّته، وسلطانه، فإن عظمة المخلوق تدل على عظمة الخالق.

الثانية: شكر الله تعالى على عنايته ببني آدم، حيث وكّل من هؤلاء الملائكة من يقوم بحفظهم، وكتابة أعمالهم، وغير ذلك من مصالحهم.

الثالثة: محبة الملائكة على ما قاموا به من عبادة الله تعالى.

وقد أنكر قوم من الزائغين كون الملائكة أجسامًا، وقالوا: إنهم عبارة عن قوى الخير الكامنة في المخلوقات، وهذا تكذيب لكتاب الله تعالى، وسنة رسوله ﷺ، وإجماع المسلمين.

قال الله تعالى: ﴿الْحَمْدُ لِلَّهِ فَاطِرِ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ جَاعِلِ الْمَلَائِكَةِ رُسُلًا أُولِي أجنحةٍ مثنى وثلاث وربع﴾

[فاطر: ١]

[سورة فاطر: ١].

وقال تعالى: ﴿وَلَوْ تَرَىٰ إِذِ اتَّوَفَى الَّذِينَ كَفَرُوا الْمَلَائِكَةُ يَضْرِبُونَ وُجُوهَهُمْ وَأَدْبَرَاهُمْ ۗ﴾

[الأنفال: ٥٠]

وقال تعالى: ﴿وَلَوْ تَرَىٰ إِذِ الظَّالِمُونَ فِي غَمَرَاتِ الْمَوْتِ وَالْمَلَائِكَةُ بَاسِطُوا أَيْدِيهِمْ أَخْرِجُوا

أَنْفُسَكُمْ ۗ﴾ [الأنعام: ٩٣]

وقال في أهل الجنة: ﴿وَالْمَلَائِكَةُ يَدْخُلُونَ عَلَيْهِمْ مِنْ كُلِّ بَابٍ ۗ﴾ (٢٣) سَلَّمَ عَلَيْكُمْ بِمَا صَبَرْتُمْ فَنِعْمَ عُقْبَى الدَّارِ

﴿٢٤﴾ [سورة الرعد: ٢٣، ٢٤].

وفي صحيح البخاري عن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال: (إذا أحب الله العبد نادى جبريل: إن الله يحب فلاناً فأحبه؛ فيحبه جبريل، فينادي جبريل في أهل السماء: إن الله يحب فلاناً فأحبه؛ فيحبه أهل السماء، ثم يوضع له القبول في الأرض) (رواه البخاري)

وفيه أيضاً عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال النبي ﷺ: (إذا كان يوم الجمعة كان على كل باب من أبواب المسجد الملائكة يكتبون الأول فالأول، فإذا جلس الإمام؛ طووا الصحف، وجاءوا يستمعون الذكر) (رواه البخاري).

وهذه النصوص صريحة في أن الملائكة أجسام لا قوى معنوية، كما قال الزائغون، وعلى مقتضى هذه النصوص أجمع المسلمون.

الإيمان بالكتب

معنى الإيمان بالكتب: التصديق الجازم بأن الله تعالى كتبها على رسله إلى عباده، وأن هذه الكتب كلام الله تعالى تكلم بها حقيقة كما يليق به سبحانه، وأن هذه الكتب فيها الحق والنور والهدى للناس في الدارين.

والإيمان بالكتب يتضمن ثلاثة أمور:

الأول: الإيمان بأن نزولها من عند الله حقاً.

الثاني: الإيمان بما سمى الله من كتبه كالقرآن الكريم الذي نزل على نبينا محمد ﷺ،

والتوراة التي أنزلت على موسى ﷺ، والإنجيل الذي أنزل على عيسى ﷺ.

الثالث: تصديق ما صح من أخبارها كأخبار القرآن.

والإيمان بالكتب أحد أركان الإيمان، كما قال سبحانه: ﴿يَتَّيِبُهَا لِلَّذِينَ ءَامَنُوا ءَامِنُوا بِاللَّهِ

وَرَسُولِهِ ءَ وَالْكِتَابِ الَّذِي نَزَّلَ عَلَىٰ رَسُولِهِ ءَ وَالْكِتَابِ الَّذِي نَزَّلَ مِن قَبْلُ وَمَن يَكْفُرْ بِاللَّهِ

وَمَلَائِكَتِهِ ءَ وَكُتُبِهِ ءَ وَرُسُلِهِ ءَ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ فَقَدْ ضَلَّ ضَلَالًا بَعِيدًا ﴿١٣٦﴾ [سورة النساء: ١٣٦]

فأمر الله بالإيمان به وبرسوله وبالكتاب الذي نزل على رسوله ﷺ وهو القرآن، كما

أمر بالإيمان بالكتب المنزلة من قبل القرآن.

وقال ﷺ عن الإيمان: «أن تؤمن بالله وملائكته وكتبه ورسوله واليوم الآخر وتؤمن

بالقدر خيره وشره» [أخرجه مسلم].

مزايا القرآن الكريم:

إن القرآن الكريم هو كلام الله تعالى المنزل على نبينا وقدوتنا محمد ﷺ، ومن ثم

فإن المؤمن يعظم هذا الكتاب، ويسعى إلى التمسك بأحكامه، وتلاوته وتدبره.

وحسبنا أن هذا القرآن هو هادينا في الدنيا، وسبب فوزنا في الآخرة.

وللقرآن الكريم مزايا كثيرة وخصائص متعددة ينفرد بها عن الكتب السماوية السابقة،

منها:

١ - أن القرآن الكريم قد تضمن خلاصة الأحكام الإلهية، وجاء مؤيداً ومصديقاً لما

جاء في الكتب السابقة من الأمر بعبادة الله وحده.

قال تعالى: ﴿وَأَنْزَلْنَا إِلَيْكَ الْكِتَابَ بِالْحَقِّ مُصَدِّقًا لِمَا بَيْنَ يَدَيْهِ مِنَ الْكِتَابِ

وَمُهَيِّمًا عَلَيْهِ ۗ﴾ [سورة المائدة: ٤٨] (١).

ومعنى: ﴿وَأَنْزَلْنَا إِلَيْكَ الْكِتَابَ بِالْحَقِّ مُصَدِّقًا لِمَا بَيْنَ يَدَيْهِ مِنَ الْكِتَابِ﴾ [سورة

المائدة: ٤٨] أي يصدق هذا القرآن ما في هذه الكتب من الصحيح، ومعنى ﴿وَمُهَيِّمًا عَلَيْهِ

﴾ [سورة المائدة: ٤٨] أي مُؤْتَمِنًا وشاهدا على ما قبله من الكتب.

٢ - أن هذا القرآن العظيم يجب على جميع الناس التمسك به، ويتعين على جميع

الخلق اتباع القرآن والعمل به، بخلاف الكتب السابقة فهي لأقوام معينين. قال تعالى:

﴿قُلْ أَيُّ شَيْءٍ أَكْبَرُ شَهَادَةً قُلِ اللَّهُ شَهِيدٌ بَيْنِي وَبَيْنَكُمْ وَأُوحِيَ إِلَيَّ هَذَا الْقُرْآنُ لِأُنذِرَكُمْ بِهِ وَمَنْ بَلَغَ ۗ﴾

[سورة الأنعام: ١٩]

٣ - أن الله تعالى قد تكفل بحفظ القرآن الكريم، فلم تمتد إليه يد التحريف، ولا

تمتد إليه، كما قال سبحانه. ﴿إِنَّا نَحْنُ نَزَّلْنَا الذِّكْرَ وَإِنَّا لَهُ لَحَافِظُونَ﴾ [سورة الحجر: ٩].

واجبنا نحو القرآن الكريم

إذا عرفنا بعض المزايا العظيمة والخصائص الفريدة لهذا القرآن الكريم، فما واجبنا

نحو القرآن؟

- يجب علينا محبة القرآن، وتعظيم قدره واحترامه إذ هو كلام الخالق ﷻ، فهو

أصدق الكلام وأفضله.

- ويجب علينا تلاوته وقراءته، وأن نتدبر آيات القرآن سوره، وأن نتفكر في مواعظ

القرآن وأخباره وقصصه.

- ويجب علينا اتباع أحكامه، والطاعة لأوامره وآدابه.

سئلت عائشة رضي الله عنها عن خلق النبي ﷺ، فقالت: «كان خلقه القرآن» [أخرجه مسلم].

ومعنى الحديث: أن الرسول ﷺ هو التطبيق العملي لأحكام القرآن وشرائعه، فقد حقق ﷺ كمال الاتباع لهدي القرآن، ومن يتعين علينا الاقتداء برسول الله ﷺ، فهو القدوة الحسنة لكل واحد منا، كما قال سبحانه: ﴿لَقَدْ كَانَ لَكُمْ فِي رَسُولِ اللَّهِ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ لِّمَن كَانَ يَرْجُوا اللَّهَ وَالْيَوْمَ الْآخِرَ وَذَكَرَ اللَّهَ كَثِيرًا﴾ [سورة الأحزاب: ٢١].

تحريف الكتب السابقة

أخبرنا الله تعالى في القرآن الكريم أن أهل الكتاب من اليهود والنصارى قد حرّفوا كتبهم، فلم تعد في صورتها التي أنزلها الله تعالى.

فحرّف اليهود التوراة، وبدّلوها، وغيرّوها، وتلاعبوا بأحكام التوراة، قال تعالى: ﴿مِنَ الَّذِينَ هَادُوا يُحَرِّفُونَ الْكَلِمَ عَن مَّوَاضِعِهَا وَيَقُولُونَ سَمِعْنَا وَعَصَيْنَا﴾ [سورة النساء: ٤٦].

كما حرّف النصارى الإنجيل، وبدّلوا أحكامه، قال تعالى عن النصارى: ﴿وَإِنَّ مِنْهُمْ لَفَرِيقًا يَلُؤْنَ أَسْنَتَهُمْ بِالْكِتَابِ لِتَحْسَبُوهُ مِنَ الْكِتَابِ وَيَقُولُونَ هُوَ مِنْ عِنْدِ اللَّهِ وَمَا هُوَ مِنْ عِنْدِ اللَّهِ وَيَقُولُونَ عَلَى اللَّهِ الْكُذِبَ وَهُمْ يَعْلَمُونَ﴾ [سورة آل عمران: ٧٨].

فليست التوراة الموجودة الآن هي التوراة التي أنزلت على موسى ﷺ، ولا الإنجيل الموجود الآن هو الإنجيل الذي أنزل على عيسى ﷺ.

إن التوراة والإنجيل التي في أيدي أهل الكتاب تشتمل على عقائد فاسدة، وأخبار باطلة، وحكايات كاذبة، فلا نصديق من هذه الكتب إلا ما صدّقه القرآن الكريم، أو السنة الصحيحة، ونكذب ما كذّبه القرآن والسنة.

آثار الإيمان بالكتب

للإيمان بالكتب آثار متعددة نذكر منها:

١ - العلم بعناية الله تعالى بعباده، وكمال رحمته حيث لكل قوم كتابا يهديهم به، ويحقق لهم السعادة في الدنيا والآخرة.

٢ - العلم بحكمة الله تعالى في شرعه، حيث شرع لكل قوم ما ينسب أحوالهم ويلائم أشخاصهم، كما قال الله تعالى: ﴿وَأَنْزَلْنَا إِلَيْكَ الْكِتَابَ بِالْحَقِّ مُصَدِّقًا لِمَا بَيْنَ يَدَيْهِ مِنَ الْكِتَابِ وَمُهَيِّمًا عَلَيْهِ فَاحْكُم بَيْنَهُمْ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ وَلَا تَتَّبِعْ أَهْوَاءَهُمْ عَمَّا جَاءَكَ مِنَ الْحَقِّ لِكُلِّ جَعَلْنَا مِنْكُمْ شِرْعَةً وَمَنْهَاجًا وَلَوْ شَاءَ اللَّهُ لَجَعَلَكُمْ أُمَّةً وَاحِدَةً وَلَكِنْ لِيَبْلُوكُمْ فِي مَا آتَاكُمْ فَاسْتَبِقُوا الْخَيْرَاتِ إِلَى اللَّهِ مَرْجِعُكُمْ جَمِيعًا فَيُنَبِّئُكُمْ بِمَا كُنْتُمْ فِيهِ تَخْتَلِفُونَ ﴿٤٨﴾ [سورة المائدة: ٤٨]

٣ - شكر نعمة الله في إنزال تلك الكتب، فهذه الكتب نور وهدى في الدنيا والآخرة، ومن ثم فيتعين شكر الله على هذه النعم العظيمة.

الإيمان بالرسول:

[حاجة الناس إلى الرسالة]

الرسالة ضرورية للعباد، لا بدّ لهم منها، وحاجتهم إليها فوق حاجتهم إلى كل شيء، والرسالة روح العالم ونوره وحياته، فأيّ صلاح للعالم إذا عدم الروح والحياة والنور؟ والدنيا مظلمة إلا ما طلعت عليه شمس الرسالة، ولا سبيل إلى السعادة والفلاح في الدارين إلا على أيدي الرسل، ولا سبيل إلى معرفة الطيب والخبيث على التفصيل إلا من طريقهم.

لقد سمى الله رسالته روحا، والروح إذا عدم فقدت الحياة، قال الله تعالى: ﴿وَكَذَلِكَ

أَوْحَيْنَا إِلَيْكَ رُوحًا مِّنْ أَمْرِنَا مَا كُنْتَ تَدْرِي مَا الْكِتَابُ وَلَا الْإِيمَانُ وَلَكِنْ جَعَلْنَاهُ نُورًا نَّهْدِي بِهِ مَنْ

نَشَاءُ مِنْ عِبَادِنَا وَإِنَّكَ لَتَهْدِي إِلَى صِرَاطٍ مُّسْتَقِيمٍ ﴿٥٢﴾ [سورة الشورى: ٥٢].

والإيمان بالرسول أحد أركان الإيمان، قال سبحانه: ﴿ءَامَنَ الرَّسُولُ بِمَا أُنزِلَ إِلَيْهِ مِنْ

رَبِّهِ وَالْمُؤْمِنُونَ كُلُّ ءَامَنَ بِاللَّهِ وَمَلَائِكَتِهِ وَكُتُبِهِ وَرُسُلِهِ لَا نُفَرِّقُ بَيْنَ أَحَدٍ مِّنْ

رُسُلِهِ وَقَالُوا سَمِعْنَا وَأَطَعْنَا غُفْرَانَكَ رَبَّنَا وَإِلَيْكَ الْمَصِيرُ ﴿٢٨٥﴾ [سورة البقرة: ٢٨٥].

فدلّت الآية على وجوب الإيمان بجميع الرسل عليهم الصلاة والسلام دون تفریق،

فلا تؤمن ببعض الرسل ونكفر ببعض كحال اليهود والنصارى.

«وقال ﷺ عن الإيمان: " أن تؤمن بالله وملائكته وكتبه ورسوله واليوم الآخر وتؤمن

بالقدر خيره وشره » [أخرجه مسلم].

وإن ما تعانيه الدول - التي يسمونها دولاً متقدمة ومتحضرة - من أنواع الاضطراب

والهموم والشقاء والتفكك، إنما هو بسبب الإعراض عن الرسالة.

معنى الإيمان بالرسول

هو التصديق الجازم بأن الله بعث في كل أمة رسولا منهم يدعوهم إلى عبادة الله

وحده لا شريك له، وأن الرسل كلهم صادقون مصدقون، أتقياء أمناء، هداة مهتدون، وأنهم

بلغوا جميع ما أرسلهم الله به، فلم يكتموا ولم يغيروا، ولم يزيدوا فيه من عند أنفسهم حرفا

ولم ينقصوه، كما قال سبحانه: ﴿ فَهَلْ عَلَى الرَّسُولِ إِلَّا الْبَلَاغُ الْمُبِينُ ﴿٣٥﴾ [سورة النحل: ٣٥].

وإن جميع الأنبياء كلهم كانوا على الحق المبين، وأنه قد اتفقت دعوتهم إلى عقيدة

التوحيد، كما قال سبحانه ﴿وَلَقَدْ بَعَثْنَا فِي كُلِّ أُمَّةٍ رَسُولًا أَنِ اعْبُدُوا اللَّهَ وَاجْتَنِبُوا

الطَّاغُوتَ فَمِنْهُمْ مَّنْ هَدَى اللَّهُ وَمِنْهُمْ مَّنْ حَقَّتْ عَلَيْهِ الضَّلَالَةُ فَيَسِيرُوا فِي الْأَرْضِ فَانظُرُوا

كَيْفَ كَانَ عَاقِبَةُ الْمُكْذِبِينَ ﴿٣٦﴾ [سورة النحل: ٣٦] (١).

وقد تختلف شرائع الأنبياء في الفروع من الحلال والحرام، كما قال الله تعالى:

﴿وَأَنْزَلْنَا إِلَيْكَ الْكِتَابَ بِالْحَقِّ مُصَدِّقًا لِمَا بَيْنَ يَدَيْهِ مِنَ الْكِتَابِ وَمُهَيِّمًا عَلَيْهِ﴾ [سورة

المائدة: ٤٨] (٢).

والإيمان بالرسول يتضمن أربعة أمور

الأول: الإيمان بأن رسالتهم حقّ من الله تعالى، فمن كفر برسالة واحد منهم فقد كفر

بالجميع.

الثاني: الإيمان بكل من سمي الله من الأنبياء، مثل: محمد وإبراهيم وموسى وعيسى

ونوح عليهم الصلاة والسلام، وأما من لم نعلم اسمه منهم فنؤمن به إجمالاً.

الثالث: تصديق ما صح من أخبار الرسل.

الرابع: العمل بشريعة الرسول الذي أرسل إلينا وهو أفضلهم وخاتمهم محمد ﷺ.

تعريف النبي والرسول

النبي لغة: المُخبر، مشتق من النبأ وهو الخبر، فالنبي مُخبر عن الله تعالى. أو مشتق

من النَّبُوَّة وهي ما ارتفع من الأرض، فالنبيّ أشرف الخلق وأرفعهم منزلة.

وأما تعريف النبي اصطلاحاً: فهو إنسان حرّ، ذكر، اختاره الله وخصّه بتبليغ الوحي

إليه.

والرسول لغةً: المتابع لأخبار من أرسله.

وأما تعريف الرسول اصطلاحاً: فهو إنسان حرّ ذكر، نبأه الله تعالى بشرع، وأمره

بتبليغه إلى قوم مخالفيين.

– وأما الفرق بينهما فإن الرسول أخص من النبي، فكل رسولٍ نبي، وليس كل نبي رسولا، فالرسول يؤمر بتبليغ الشرع إلى من خالف دين الله، أو لا يعلم دين الله، وأما النبي فيبعث بالدعوة لشرع من قبله.

صفات الرسل وآياتهم

من صفات الرسل ﷺ أنهم بشر، فيحتاجون لما يحتاج إليه البشر من الطعام والشراب.

قال تعالى: ﴿وَمَا أَرْسَلْنَا قَبْلَكَ إِلَّا رِجَالًا نُوْحَىٰ إِلَيْهِمْ فَسَأَلُوا أَهْلَ الذِّكْرِ إِنْ كُنْتُمْ لَا

تَعْلَمُونَ ﴿٧﴾ [سورة الأنبياء: ٧].

كما أن الرسل يصيبهم ما يصيب البشر من الأمراض، ويأتيهم الموت كسائر الخلق. فليس لهم من خصائص الربوبية والألوهية شيء، ولكنهم بشر بلغوا الكمال في الخلق الظاهرة، كما بلغوا الذروة في كمال الأخلاق، كما أنهم خير الناس نسبا ولهم من العقول الراجحة، واللسان المبين ما يجعلهم أهلاً لتحمل تبعات الرسالة والقيام بأعباء النبوة. وتظهر لنا الحكمة من إرسال الرسل بشرا، وذلك حتى تتمثل القدوة للبشر في واحد من جنسهم، ومن ثم فإن اتباع الرسول والافتداء به هو في مقدورهم وفي حدود طاقتهم.

ومن صفات الرسل أن الله خصهم بالوحي دون بقية الناس، كما قال سبحانه: ﴿قُلْ

إِنَّمَا أَنَا بَشَرٌ مِّثْلُكُمْ يُوحَىٰ إِلَيَّ أَنَّمَا إِلَهُكُمُ إِلَهُ وَاحِدٌ ﴿٢﴾ [سورة الكهف: ١١٠].

فقد اختارهم الله واصطفاهم من بين سائر الناس، وكما قال تعالى: ﴿اللَّهُ أَعْلَمُ حَيْثُ

يَجْعَلُ رِسَالَتَهُ ﴿١٢٤﴾ [سورة الأنعام: ١٢٤].

ومن صفات الرسل أنهم معصومون فيما يبلغون عن الله، فهم لا يخطئون في التبليغ عن الله، ولا يخطئون في تنفيذ ما أوحى الله به إليهم.

ومن صفات الرسل: الصدق، فالرسل عليهم السلام صادقون في أقوالهم وأعمالهم، قال تعالى: ﴿قَالُوا يَوَيْلَنَا مَنْ بَعَثَنَا مِنْ مَرْقَدِنَا هَذَا مَا وَعَدَ الرَّحْمَنُ وَصَدَقَ الْمُرْسَلُونَ ﴿٥٢﴾﴾ [سورة يس: ٥٢]

ومن صفاتهم: الصبر، فالرسل كانوا مبشرين ومنذرين، يدعون إلى دين الله تعالى، وقد أصابتهم صنوف الأذى وأنواع المشاق، ومع ذلك فقد صبروا وتحملوا في سبيل إعلاء كلمة الله، قال تعالى: ﴿فَأَصْبِرْ كَمَا صَبَرَ أُولُو الْعَزْمِ مِنَ الرُّسُلِ ﴿٣٥﴾﴾ [سورة الأحقاف: ٣٥].

وأما آيات الرسل فإن الله تعالى قد أيد رسله عليهم السلام بالمعجزات البينة والبراهين القاطعة الدالة على صدقهم، وصحة نبوتهم ورسالتهم، فأجرى الله على أيدي رسله المعجزات الخارقة التي ليست في مقدور البشر من أجل تقرير صدقهم وإثبات نبوتهم. وتعريف آيات الرسل ومعجزاتهم: هي أمور خارقة للعادة يظهرها الله تعالى على أيدي أنبيائه ورسله على وجه يعجز البشر عن الإتيان بمثله.

ومن أمثلة تلك المعجزات والآيات: إخبار عيسى عليه السلام قومه بما يأكلون وما يدخرون في بيوتهم، ومثل تحويل عصا موسى عليه السلام حية، ومثل انشقاق القمر لنبينا محمد عليه السلام.

الحكمة من إرسال الرسل

– أرسل الله الرسل لتعريف الناس بمعبودهم الحق، ولدعوتهم إلى عبادة الله وحده لا شريك له.

وأرسل الله الرسل لإقامة الدين، والنهي عن التفرق فيه، يقول تعالى: ﴿شَرَعَ لَكُمْ

مِنَ الدِّينِ مَا وَصَّى بِهِ نُوحًا وَالَّذِي أَوْحَيْنَا إِلَيْكَ وَمَا وَصَّيْنَا بِهِ إِبْرَاهِيمَ وَمُوسَى وَعِيسَى

أَنْ أَقِيمُوا الدِّينَ وَلَا تَتَفَرَّقُوا فِيهِ﴾ [سورة الشورى: ١٣].

– وأرسل الله الرسل للتبشير والإنذار، فقال سبحانه:

﴿وَمَا نُرْسِلُ الْمُرْسَلِينَ إِلَّا مُبَشِّرِينَ وَمُنذِرِينَ﴾ [سورة الكهف: ٥٦].

وتبشير الرسل وإنذارهم دنيوي وأخروي، فهم في الدنيا يبشرون الطائعين بالحياة

الطيبة: ﴿مَنْ عَمِلَ صَالِحًا مِّنْ ذَكَرٍ أَوْ أَنْتَىٰ وَهُوَ مُؤْمِنٌ فَلَنُحْيِيَنَّهٗ حَيَاةً طَيِّبَةً

وَلَنَجْزِيَنَّهُمْ أَجْرَهُمْ بِأَحْسَنِ مَا كَانُوا يَعْمَلُونَ﴾ [سورة النحل: ٩٧] (٢).

ويحذرونهم العذاب والهلاك الدنيوي: ﴿فَإِنْ أَعْرَضُوا فَقُلْ أَنْذَرْتُكُمْ صَاعِقَةً مِّثْلَ صَاعِقَةِ

عَادٍ وَثَمُودَ﴾ [سورة فصلت: ١٣] (٣).

وفي الآخرة يبشرون الطائعين بالجنة ونعيمها: ﴿تِلْكَ حُدُودُ اللَّهِ وَمَنْ يُطِيعِ اللَّهَ

وَرَسُولَهُ يُدْخِلْهُ جَنَّاتٍ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ خَالِدِينَ فِيهَا وَذَلِكَ

الْفَوْزُ الْعَظِيمُ﴾ [سورة النساء: ١٣].

ويخوفون المجرمين والعصاة عذاب الله في الآخرة: ﴿وَمَنْ يَعِصِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ

وَيَتَعَدَّ حُدُودَهُ يُدْخِلْهُ نَارًا خَالِدًا فِيهَا وَلَهُ عَذَابٌ مُّهِينٌ﴾ [سورة النساء: ١٤]

– وأرسل الله الرسل لإعطاء الأسوة الحسنة للناس في السلوك القويم، والأخلاق

الفاضلة والعبادة الصحيحة، كما قال تعالى في شأن نبينا محمد ﷺ: ﴿لَقَدْ كَانَ لَكُمْ فِي رَسُولِ

اللَّهِ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ لِّمَن كَانَ يَرْجُوا اللَّهَ وَالْيَوْمَ الْآخِرَ وَذَكَرَ اللَّهَ كَثِيرًا﴾ [سورة

الأحزاب: ٢١] (١).

الإيمان بمحمد ﷺ نبيًا ورسولًا

و الإيمان بمحمد ﷺ نبيًا ورسولًا: - نؤمن بأن محمدًا ﷺ هو عبد الله ورسوله، وأنه سيّد الأولين والآخرين، وهو خاتم الأنبياء فلا نبي بعده، وقد بلغ الرسالة، وأدى الأمانة، ونصح الأمة، وجاهد في الله حق جهاده.

- ويجب أن نصدقه فيما أخبر به، ونطيعه فيما أمر، ونبتعد عما نهى عنه وزجر، وأن نعبد الله على وفق سنته ﷺ، وأن نفتدي به دون غيره، قال تعالى: ﴿لَقَدْ كَانَ لَكُمْ فِي رَسُولِ اللَّهِ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ لِّمَن كَانَ يَرْجُوا اللَّهَ وَالْيَوْمَ الْآخِرَ وَذَكَرَ اللَّهَ كَثِيرًا ۖ﴾ [سورة الأحزاب: ٢١] (٢)

- ويجب أن نقدّم محبة النبي ﷺ على محبة الوالد والولد وجميع الناس كما قال ﷺ: «لا يؤمن أحدكم حتى أكون أحبّ إليه من والده وولده والناس أجمعين» [رواه البخاري ومسلم].

ومحبته الصادقة تكون باتباع سنته والإقتداء بهديه.

والسعادة الحقيقية والاهتداء التام لا يتحقق إلا بطاعته، كما قال سبحانه: ﴿قُلْ أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ ۗ﴾ [سورة النور: ٥٤].

- يجب علينا قبول ما جاء به النبي ﷺ، وأن ننقاد لسنته، وأن نجعل هديه محل إجلال وتعظيم، كما قال تعالى: ﴿فَلَا وَرَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ حَتَّىٰ يُحَكِّمُوكَ فِي مَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ ثُمَّ لَا يَجِدُوا فِي أَنفُسِهِمْ حَرَجًا مِّمَّا قَضَيْتَ وَيُسَلِّمُوا تَسْلِيمًا ۖ﴾ [سورة النساء: ٦٥] (٣).

– علينا أن نحذر من مخالفة أمره ﷺ، لأن مخالفة أمره سبب للفتنة والضلال والعذاب

الأليم، حيث قال تعالى: ﴿لَا تَجْعَلُوا دُعَاءَ الرَّسُولِ بَيْنَكُمْ كَدُعَاءِ بَعْضِكُمْ بَعْضًا﴾ [سورة النور: ٦٣].

خصائص الرسالة المحمدية

تختص الرسالة المحمدية عن الرسائل السابقة بجملة من الخصائص، نذكر منها:

– الرسالة المحمدية خاتمة للرسالات السابقة، قال تعالى: ﴿مَا كَانَ مُحَمَّدٌ أَبَا أَحَدٍ

مِّن رِّجَالِكُمْ وَلَكِن رَّسُولَ اللَّهِ وَخَاتَمَ النَّبِيِّينَ ۗ وَكَانَ اللَّهُ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمًا ۝﴾ [سورة الأحزاب: ٤٠].

– الرسالة المحمدية ناسخة للرسالات السابقة، فلا يقبل الله من أحد ديناً إلا باتباع

محمد ﷺ، ولا يصل أحد إلى نعيم الجنة إلا من طريقه، فهو ﷺ أكرم الرسل، وأتمته خير الأمم، وشريعته أكمل الشرائع.

قال تعالى: ﴿وَمَن يَبْتَغِ غَيْرَ الْإِسْلَامِ دِينًا فَلَن يُقْبَلَ مِنْهُ وَهُوَ فِي الْآخِرَةِ مِنَ

الْخَاسِرِينَ ۝﴾ [سورة آل عمران: ٨٥] (٢) وقال ﷺ: «والذي نفس محمد بيده، لا يسمع بي

أحد من هذه الأمة يهودي أو نصراني ثم يموت ولم يؤمن بالذي أرسلت به إلا كان من

أصحاب النار» [أخرجه مسلم].

– الرسالة المحمدية عامة إلى الثقلين: الجن والإنس.

قال تعالى حكاية عن قول الجن: ﴿يَلْقَوْنَآ أَجْبُوا دَاعِيَ اللَّهِ وَءَامِنُوا بِهِ يَغْفِرَ لَكُم مِّن

ذُنُوبِكُمْ وَيُخْرِجَكُم مِّنْ عَذَابِ أَلِيمٍ ۝﴾ [سورة الأحقاف: ٣١].

وقال تعالى: ﴿وَمَا أَرْسَلْنَاكَ إِلَّا كَافَّةً لِّلنَّاسِ بَشِيرًا وَنَذِيرًا وَلَٰكِنَّ أَكْثَرَ النَّاسِ

لَا يَعْلَمُونَ ﴿٢٨﴾ [سورة سبأ: ٢٨].

وقال ﷺ: «فضلتُ على الأنبياء بست: أُعطيَت جوامع الكلم، ونُصرت بالرعب، وأُحلت لي الغنائم، وجعلت لي لأرض طهوراً ومسجداً، وأرسلت إلى الخلق كافة، وختم بي النبيون» [أخرجه مسلم].

أثار الإيمان بالرسول

للإيمان بالرسول آثار عظيمة، نذكر منها:

١ - العلم برحمة الله تعالى وعنايته بعباده حيث أرسل الرسل إليهم ليهدوهم إلى الطريق الصحيح، ويبينوا لهم كيف يعبدون الله؛ لأن العقل البشري لا يستقل بمعرفة ذلك، قال تعالى عن نبينا محمد ﷺ: ﴿وَمَا أَرْسَلْنَاكَ إِلَّا رَحْمَةً لِّلْعَالَمِينَ ﴿١٠٧﴾﴾ [سورة الأنبياء: ١٠٧] (١).

٢ - شكره تعالى على هذه النعمة الكبرى.

٣ - محبة الرسل عليهم الصلاة والسلام وتعظيمهم والثناء عليهم بما يليق بهم؛ لأنهم قاموا بعبادة الله وتبليغ رسالته والنصح لعباده.

٤ - اتباع الرسالة التي جاءت بها الرسل من عند الله، والعمل بها، فيتحقق للمؤمنين في حياتهم الخير والهداية والسعادة في الدارين.

قال تعالى: ﴿قَالَ أَهْبِطَا مِنْهَا جَمِيعًا بَعْضُكُمْ لِبَعْضٍ عَدُوٌّ فِيمَا يَأْتِيَنَّكُمْ مِنِّي هُدًى فَمَنِ

اتَّبَعَ هُدَايَ فَلَا يَضِلُّ وَلَا يَشْقَى ﴿١٢٣﴾ وَمَنْ أَعْرَضَ عَن ذِكْرِي فَإِنَّ لَهُ مَعِيشَةً ضَنْكًا

وَنَحْشُرُهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ أَعْمَى ﴿١٢٤﴾ [سورة طه: ١٢٣-١٢٤] (٢).

الإيمان بالآخرة:



الإيمان باليوم الآخر مفتاح سعادة الإنسان وسر يقينه وهو الرباط الوثيق بين العمل والجزاء، بين الصبر والفرج، بين التحمل والإنعام به يشعر المؤمن أنه لم يخلق عبثاً، وأنه ليس شيئاً مهماً، كيف؟ والعدالة الإلهية تنتظره والنعيم الأبدي يترقبه، فيطمئن قلبه وترتاح نفسه وتسربل بلبله ويصبر ويتحمل ويبدل النفس والنفيس في سبيل دعوته ومن أجل إعلاء شأنها.

والإيمان بالآخرة ضابط لكل أعمال الإنسان ورقب على كل تصرفاته فهو في كل ما يقول وفي كل ما يدع وفي كل ما يعمل يشعر بجلال ذلك الموقف العظيم الوقور، يوم ينادي عليه من بين الخلائق وأمام الأشهاد وعلى مرأى من أعين الناس عظيمهم وحقيهم ينادي عليه.. فيلبي ويستجيب وهل يستطيع حينذاك أن يكتف الله حديثاً؟ أو أن يتستر على عيب أو نقص أو زلة أو خطيئة أو معصية مات عنها قبل أن يتوب منها؟ يا لهول ذلك المشهد، ويا لعظمته! إنه يأخذ الأنفاس فإذا بها تلهث خوفاً، ويمتلك الأفتدة فإذا بها تطير رعباً..

إن الإيمان باليوم الآخر حقيقة يفرضها العقل البشري فرضاً، ذلك لأن حياة المرء في الدنيا حياة محدودة الزمن صغيرة المدى إذا ما قيست بالعمر الزمني المديد للكون، وقد لا تتسع هذه الحياة لأن ينال المسيء جزاءه، بل قد يفلت من العقوبة بتكتمه وتستره على نفسه، أو لأنه رجل قوة وجبروت وسلطة وغلبة.. فهل يعقل أن تفوت حياته كلها من غير أن يؤخذ على يديه؟ أم أنه من المنطق السليم أن تكون هناك حياة أخروية تتسع لما ضاقت عنه الأولى؟ أو ليس من العدل والحكمة وجود تلك الحياة الثانية؟ وكذلك قد يقضي إنسان حياته كلها مجاهداً طائعاً تقيّاً نقيّاً متحملاً العذاب والإيذاء، والحق والحرب الشديدة في سبيل دعوته.. ثم ينتهي أجله قبل أن ينال شيئاً من الجزاء،

وحتى من بهجة النصر، وفرحة الغلبة والعزة للدعوة.. فهل يعقل أن يذهب هذا الإنسان سدى من غير ثواب، من غير تكريم؟ إن العدالة المطلقة تقتضي وجود يوم آخر ينسيه ألمه وعذابه، وينقله إلى النعيم الأبدي الذي لا يزول، وقد مر رسول الله - ﷺ - على آل ياسر وهم يعذبون أشد أنواع العذاب، فحرك فيهم المنطق الفطري السوي، والإيمان القوي بيوم الدين، ووعدهم بالجزاء العظيم والثواب الكبير يوم يكون الأمر كله لله. إن بعث الأحياء بعد الموت ليس بعزيز على الله تعالى الذي أوجدهم من العدم، أو ليس الإعادة أسهل من الإبداع؟ قال الله تعالى: ﴿وَهُوَ الَّذِي بَدَأُ الْخَلْقَ ثُمَّ يُعِيدُهُ وَهُوَ أَهْوَنُ عَلَيْهِ وَلَهُ الْمَثَلُ الْأَعْلَىٰ فِي السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ وَهُوَ الْعَزِيزُ الْحَكِيمُ ﴿٧٧﴾﴾ [سورة الروم: ٢٧]، يستدل القرآن على إمكان البعث بالخلق الأول، ويستدل عليه أيضاً بمظاهر الإماتة والإحياء في عالم النبات قال الله تعالى: ﴿يَأْتِيهَا النَّاسُ إِنْ كُنْتُمْ فِي رَيْبٍ مِّنَ الْبَعْثِ فَإِنَّا خَلَقْنَاكُمْ مِّن تُّرَابٍ ثُمَّ مِنْ نُطْفَةٍ ثُمَّ مِنْ عَلَقَةٍ ثُمَّ مِنْ مُّضْغَةٍ مُّخَلَّقَةٍ وَعَيْرٍ مُّخَلَّقَةٍ لِّنُبَيِّنَ لَكُمْ وَنُقِرُّ فِي الْأَرْحَامِ مَا نَشَاءُ إِلَىٰ أَجَلٍ مُّسَمًّى ثُمَّ نُخْرِجُكُمْ طِفْلًا ثُمَّ لِتَبْلُغُوا أَشَدَّكُمْ وَمِنْكُمْ مَّن يُتَوَفَّىٰ وَمِنْكُمْ مَّن يُرَدُّ إِلَىٰ أَرْذَلِ الْعُمُرِ لِكَيْلَا يَعْلَمَ مِن بَعْدِ عِلْمٍ شَيْئًا وَتَرَىٰ الْأَرْضَ هَامِدَةً فَإِذَا أَنْزَلْنَا عَلَيْهَا الْمَاءَ اهْتَزَّتْ وَرَبَتْ وَأَنْبَتَتْ مِن كُلِّ زَوْجٍ بَهِيجٍ ﴿٥﴾ ذَلِكَ بِأَنَّ اللَّهَ هُوَ الْحَقُّ وَأَنَّهُ يُحْيِي الْمَوْتَىٰ وَأَنَّهُ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ ﴿٦﴾ وَأَنَّ السَّاعَةَ آتِيَةٌ لَّا رَيْبَ فِيهَا وَأَنَّ اللَّهَ يَبْعَثُ مَن فِي الْقُبُورِ ﴿٧﴾﴾ [سورة الحج: ٥-٧]

ثمرات الإيمان:

إن النتائج التي تترتب على الإيمان بوحداية الله وبسائر أركان الإيمان كثيرة ومهمة.

أشير إلى بعضها فيما يأتي:

١- الإيمان يشعر الفرد بكرامته ومكانته ومنزلته من الله تبارك وتعالى، الذي خلقه بيده، ونفخ فيه من روحه، وصوره فأحسن صورته، وخلقه في أحسن تقويم، وأسجد له ملائكته، وميزه عن سائر المخلوقات بالإدراك والوعي، وبالعلم والمعرفة، وبالإرادة والتفكير، والاختيار، وجعله خليفته في الأرض، ومحور النشاط في الكون، وسخر له ما في السموات وما في الأرض، وأسبغ عليه نعمًا جليلة عظيمة ظاهرة وباطنة.

٢- والمؤمن يحس بأنه قريب من الله تعالى دائمًا، لا يحتاج إلى وسيط يوصله به، ولا إلى وسيلة تقربه منه، ولا إلى حاجب يأذن له، ولا إلى حارس يسمح له، ولا إلى ملك يقربه من الله زلفى سوى العمل الصالح والنية الصافية، والإخلاص الصادق، قال الله تبارك وتعالى: ﴿وَإِذَا سَأَلَكَ عِبَادِي عَنِّي فَإِنِّي قَرِيبٌ أُجِيبُ دَعْوَةَ الدَّاعِ إِذَا دَعَانِ فَلْيَسْتَجِيبُوا لِي وَلْيُؤْمِنُوا بِي لَعَلَّهُمْ يَرْشُدُونَ ﴿١٨٦﴾ [سورة البقرة: ١٨٦]، فإذا ناداه سمعه، وإذا دعاه أجابه وقال سبحانه: ﴿وَلَقَدْ خَلَقْنَا الْإِنسَانَ وَنَعَّمْنَا عَلَيْهِ نَفْسَهُ وَنَحْنُ أَقْرَبُ إِلَيْهِ مِنْ حَبْلِ الْوَرِيدِ ﴿١٦﴾ [سورة ق: ١٦]

وإذا شعر المؤمن بهذه المكانة وهذه الرفعة، سرت في نفسه معاني الكرامة والعزة بالحق، فلا يطأطئ رأسه لمخلوق، ولا يحابي جبارًا. ولا يدهن طاغية، بل ولا يستذله مال ولا منصب ولا جاه، ولا هوى نفس ولا شهوة عارمة، وإنما هو بإيمانه عزيز بما منحه الله من علم وكرامة.

يقول كلمة الحق ولا تأخذه في الله لومة لائم. ولهذا نرى الرعيل الأول من المؤمنين كأمثال بلال الحبشي العبد تعلق نفسه وتعظم آماله وبتيه عزة، فلا يأبه بقسوة القساة، ولا بغلظة السادة الشرسين، ولا بعنفوان الجبابرة الطغاة الذي يفتنونه عن دينه، ويساومونه

لينطق بكلمة الكفر.. وأنى لهم أن يحققوا مآربهم الدنيئة وقد تشربت روحه بالإيمان، وتيقظت في نفسه معاني العزة التي تدفعه إلى التضحية والثبات والتمسك بالحق أمام إغراء المغرین، وإفساد المفسدين وضلال المضلين.. فيثبت بلال ويزداد إيماناً ويشعر أنه قد وصل إلى مرتبة أعلى وأعظم من أن ينال منه مشرك. وإن المستبدين الطاغين يستطيعون أن يعذبوا الجسم ولكنهم لن يصلوا إلى القلب العامر بكلمة التوحيد. وهكذا نجد النفس البشرية إذا صقلها الإيمان فإنها تتحرر من الذل.

٢- الطمأنينة القلبية والسكينة النفسية وراحة البال وهدوء الجنان ثمرات طيبة للإيمان
قال تعالى: ﴿الَّذِينَ ءَامَنُوا وَتَطْمَئِنُّ قُلُوبُهُمْ بِذِكْرِ اللَّهِ أَلَا بِذِكْرِ اللَّهِ تَطْمَئِنُّ الْقُلُوبُ﴾ [سورة الرعد: ٢٨]

وإذا اطمأن القلب، وارتاحت النفس شعر المؤمن ببرد اليقين وحلاوة الإيمان وحسن الصلة بالله تبارك وتعالى، فاحتمل الآلام بثبات وشجاعة، وهانت عليه الخطوب مهما اشتدت، ورأى يد الله ممدودة إليه دائماً، وأن عين الله ترعاه أبداً، وأنه في حماية الله، وفي كنفه، وإذا ما ناله أذى فيسضاعف له الجزاء الحسن يوم القيامة. وبهذا يسمو الإنسان على الماديات ويرتفع عن الشهوات ويتعالى على لذائذ الدنيا ومتعها الزائلة غير المشروعة، ويرى أن الخير كل الخير في النزاهة والشرف الرفيع والنفس العالية الأبية وتحقيق القيم الصالحة، ومن ثم يتجه المؤمن اتجاهاً تلقائياً لخير نفسه ولخير أمته ولخير الناس جميعاً، أصل تصدر عنه الأعمال الطيبة الصالحة.

٣- من ثمرات الإيمان الأمن والأمل، فالناس يخافون من أشياء كثيرة وأمور شتى، ولكن المؤمن سد أبواب الخوف كلها، فلم يعد يخاف إلا الله ولم يخش إلا عقابه، ولن يريعه إلا معصية يرتكبها، أو مآثم يفعله.. أما الناس فلا يخافهم ولا يخشاهم ما دام يؤدي

حقوقهم ولا يعتدي على أموالهم أو شرفهم أو أنفسهم. وقد دعا إبراهيم قومه إلى التوحيد، فخوفوه بالهتهم فتعجب من قولهم وحكى القرآن الكريم هذا الموقف بقوله: ﴿بَلْ بَدَأَهُمُ

مَا كَانُوا يَجْفُونَ مِنْ قَبْلُ وَلَوْ رُدُّوا لَعَادُوا لِمَا نُهُوا عَنْهُ وَإِنَّهُمْ لَكَاذِبُونَ ﴿٢٨﴾ [سورة الأنعام: ٢٨]

وقال تعالى: ﴿وَإِنْ يَمْسَسْكَ اللَّهُ بِضُرٍّ فَلَا كَاشِفَ لَهُ إِلَّا هُوَ وَإِنْ يُرِدْكَ بِخَيْرٍ فَلَا رَادَّ

لِفَضْلِهِ يُصِيبُ بِهِ مَنْ يَشَاءُ مِنْ عِبَادِهِ وَهُوَ الْغَفُورُ الرَّحِيمُ ﴿١٠٧﴾ [يونس: ١٠٧]

والمؤمن آمن على رزقه أن يفوت فإن الأرزاق بيد الله. قال سبحانه: ﴿وَيَوْمَ نَحْشُرُهُمْ

جَمِيعًا ثُمَّ نَقُولُ لِلَّذِينَ أَشْرَكُوا مَكَانَكُمْ أَنْتُمْ وَشُرَكَائِكُمْ فزَيَّلْنَا بَيْنَهُمْ وَقَالَ شُرَكَائُهُمْ مَا كُنْتُمْ إِلَّا نَا

تَعْبُدُونَ ﴿٢٨﴾ [سورة يونس: ٢٨]

بهذه الضمانات يعيش المؤمن حياته آمناً مطمئناً على رزقه.

والمؤمن آمن على أجله، فإن الله هو الذي قدر الآجال، وبيده أعمار الخلائق، وما

تدري نفس بأي أرض تموت، فلم يخاف من الحوادث

الإيمان يولد الرضا والحب

الرضا عن الله وعن الذات والاطمئنان إلى اليوم والحاضر ثمرة من ثمرات الإيمان،

وسر من أسرار السعادة، قال الله تعالى: ﴿جَزَاءُهُمْ عِنْدَ رَبِّهِمْ جَنَّاتُ عَدْنٍ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهَا

الْأَنْهَارُ خَالِدِينَ فِيهَا أَبَدًا رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ وَرَضُوا عَنْهُ ذَلِكَ لِمَنْ خَشِيَ رَبَّهُ ﴿٨﴾ [سورة البينة: ٨]،

ويتجلى الرضا عند الله تعالى بمظاهر جليلة أهمها أن يتجه المؤمن إلى الله سبحانه

ويستخيره في شأنه، قبل أن يبادر إلى أي عمل يعمله مهما كان هذا العمل عظيماً أو

بسيطاً. وقد كان رسول الله - ﷺ - يعلم الصحابة الاستخارة كما يعلمهم السورة من

القرآن.

وها هو جابر بن عبد الله - رضي الله عنه - يقول "كان رسول الله - صلى الله عليه وسلم - يعلمنا الاستخارة في الأمور كلها كالسورة من القرآن، يقول: "إذا هم أحدكم بالأمر، فليركع ركعتين من غير الفريضة، ثم ليقل: اللهم إني أستخيرك بعلمك، وأستقدرك بقدرتك، وأسألك من فضلك العظيم، فإنك تقدر ولا أقدر وتعلم ولا أعلم، وأنت علام الغيوب، اللهم إن كنت تعلم أن هذا الأمر خير لي في ديني ومعاشي وعاقبة أمري. أو قال: عاجل أمري وآجله فاقدره لي ويسره لي ثم بارك لي فيه، وإن كنت تعلم أن هذا الأمر شر لي في ديني ومعاشي وعاقبة أمري أو قال: عاجل أمري وآجله فاصرفه عني واصرفني عنه واقدر لي الخير حيث كان ثم رَضِّنِي بِهِ. قال ويسمي حاجته" [رواه البخاري انظر رياض الصالحين: ٣ / ١٦٩].

والإيمان يولد في النفس المؤمنة الحب الكبير الذي يمنح الأمن الروحي، والسعادة الداخلية، ويشعر الآخرين بالاطمئنان والكرامة الإنسانية: فالمؤمن يحب الله ورسوله أكثر من ماله وولده ونفسه التي بين جنبيه، ويحب الناس من أجل الله تعالى، فيعطف على صغيروهم، ويرعى يتيمهم، ويعطي محرومهم، ويصل ذوي القرباة والرحم وقد قيل: "إن الحب يحول المر حلواً، والتراب تبرا، والكدر صفاء، والألم شفاء، والسجن روضة، والسقم نعمة، والقهر رحمة"

والمؤمن يرى أن الحياة التي يعيشها فرصة ذهبية للقيام بالطاعات وبالإكثار من العبادة، والعمل الصالح والبر بالآخرين، وإقامة صلاة الود والمحبة مع المؤمنين خاصة.

،، وفي الحديث عن رسول الله، صلى الله عليه وسلم: "خير الناس من طال عمره وحسن عمله" [رواه

الترمذي "٢٢٣٠" والدارمي ٢ / ٣٠٨، وأحمد ٤ / ١٨٨، ١٩٠، وقال الترمذي: حديث حسن]

والمؤمن يحب الناس جميعاً لأنهم أخوة له في الإنسانية، وشركاء له في العبودية لله

تعالى، قال سبحانه: ﴿يَا أَيُّهَا النَّاسُ اتَّقُوا رَبَّكُمُ الَّذِي خَلَقَكُمْ مِنْ نَفْسٍ وَاحِدَةٍ وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا وَبَثَّ

مِنْهُمَا رِجَالًا كَثِيرًا وَنِسَاءً وَاتَّقُوا اللَّهَ الَّذِي تَسَاءَلُونَ بِهِ وَالْأَرْحَامَ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلَيْكُمْ رَقِيبًا ﴿١﴾ [سورة

النساء: ١]

وما الفائدة من الإيمان إذا لم يثمر حبًا طيبًا رحبًا ساميًا رفيًا بين أفراد المجتمع المسلم؟ إذ إن الحب هو الذي يساعد على التماسك والتعاقد والتناصر بين الأفراد إذا ما حل خطب بالمجتمع، أو داهمه عدو مشترك، أو أصاب بعض أفراد أمر خطير، وهنا نلاحظ المعنى السامي والتعبير البليغ الذي ذكره الرسول - ﷺ - حينما قال: "المؤمن للمؤمن كالبنيان يشد بعضه بعضًا"، وقال: "مثل المؤمنين في توادهم وتراحمهم وتعاطفهم مثل الجسد إذا اشتكى منه عضو تداعى له سائر الجسد بالسهر والحمى" [رواه البخاري في الأدب.]، وقال: "انصر أخاك ظالمًا أو مظلومًا - قيل هذا إذا كان مظلومًا، فكيف إذا كان ظالمًا - قال: أن تأخذ على يده" [رواه مسلم].

أهم المراجع:

لمحات في رسائل التربية الإسلامية وغاياتها د. محمد أمين المصري ص ١٥٣ -

. ١٥٤

مبادئ الإسلام للأستاذ أبي الأعلى المودودي ص ٢٦-٢٧.

الإيمان والحياة د. يوسف القرضاوي ص ٣٢.

رجال الفكر والدعوة في الإسلام للأستاذ أبي الحسن الندوي: ص ٢٨٨ / ٢٨٩.

المبحث الثالث:

مصادر التشريع الإسلامي ومقاصده:

١- مصادر التشريع الإسلامي المتفق عليها:

القرآن الكريم

أجمع أهل العلم على أن القرآن الكريم يعدُّ أحد مصادر التشريع الإسلامي، ودليل ذلك قول رسول الله - ﷺ -: **(إني قد تركتُ فيكم ما إن اعتصمتم به فلن تضلُّوا أبدًا،**

كتابَ الله، و سنَّةَ نبيِّه)، [رواه الألباني، في صحيح الترغيب، عن عبدالله بن عباس، الصفحة أو الرقم: ٤٠، حديث صحيح]

وفيما يأتي: ذكر تعريف القرآن وذكر مثالٍ على أحد الأحكام الواردة فيه: التعريف: يعرف القرآن الكريم على أنه كلام الله - ﷻ - المنزل على نبيِّه محمد - ﷺ - بواسطة جبريل، المتعبد بتلاوته، المنقول إلينا بالتواتر، والمجموع بين دفتي المصحف الشريف، المبدوء بسورة الفاتحة والمختوم بسورة الناس. مثال على حكم من القرآن: حرَّم الله - ﷻ - على

الرجل وطئ زوجته في كتابه المجيد، حيث قال: **﴿وَسْأَلُونَكَ عَنِ الْمَحِيضِ قُلْ هُوَ أَذَى**

فَاعْتَرِلُوا الْنِسَاءَ فِي الْمَحِيضِ وَلَا نَقْرُبُوهُنَّ حَتَّى يَطْهَرْنَ فَإِذَا تَطَهَّرْنَ فَأْتُوهُنَّ مِنْ حَيْثُ أَمَرَكُمُ اللَّهُ إِنَّ اللَّهَ

يُحِبُّ التَّوَّابِينَ وَيُحِبُّ الْمُتَطَهِّرِينَ ﴿٢٢٢﴾ [البقرة: ٢٢٢]

السنة

أمَّا ثاني مصادر التشريع التي أجمع عليها أهل العلم فهي السنة النبوية، واستدلوا

بقول الله - تعالى -: **﴿وَمَا كَانَ لِمُؤْمِنٍ وَلَا مُؤْمِنَةٍ إِذَا قَضَى اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَمْرًا أَنْ يَكُونَ لَهُمُ الْخِيَرَةُ مِنْ**

أَمْرِهِمْ وَمَنْ يَعْصِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ فَقَدْ ضَلَّ ضَلًّا مُبِينًا ﴿٣٦﴾ [الأحزاب: ٣٦]

وفيما يأتي: تعريف السنة وذكر مثالٍ على أحد الأحكام الواردة فيها: التعريف:

تعرف السنة النبوية على أنها كلُّ ما صدر عن رسول الله - ﷺ - من قولٍ، أو فعلٍ، أو تقريرٍ، أو صفةٍ، من غير القرآن الكريم. مثال على حكم من السنة: حرَّم الله - ﷻ - في

السنة النبوية الجمع بين البنت وعمتها في زواج واحد، ودليل قول ذلك قول رسول الله - ﷺ -: **(لا يُجْمَعُ بَيْنَ الْمَرْأَةِ وَعَمَّتِهَا، وَلَا بَيْنَ الْمَرْأَةِ وَخَالَتِهَا).** [رواه البخاري، في صحيح

البخاري، عن أبي هريرة، الصفحة أو الرقم: ٥١٠٩، حديث صحيح.]

الإجماع

وثالث هذه المصادر هو الإجماع، وقد اتفق أهل العلم على حجية هذا المصدر،

ومن أدلتهم قول الله - تعالى -: ﴿ **وَمَنْ يُشَاقِقِ الرَّسُولَ مِنْ بَعْدِ مَا نَبَّأَهُ الْهُدَىٰ وَيَتَّبِعْ غَيْرَ**

سَبِيلِ الْمُؤْمِنِينَ نُوَلِّهِ مَا تَوَلَّىٰ وَنُصَلِّهِ ۖ جَهَنَّمَ ۖ وَسَاءَتْ مَصِيرًا ﴿١١٥﴾ [النساء: ١١٥]

وفيما يأتي: بيان تعريفه ومثاله على أحد أحكامه: تعريفه: يُعرَّفُ الإجماع على أنه اتفاق

المجتهدين من أمة النبي محمد - ﷺ - في عصرٍ من العصورِ على حكمٍ شرعيٍّ. مثال

على حكم ثبت بالإجماع: أجمع أهل العلم على تحريم الحشيش والأفيون.

القياس

رابع المصادر التي أجمع عليها أهل العلم هو القياس، ودليله قول الله - تعالى -:

(فَاعْتَبِرُوا يَا أُولِيَ الْأَبْصَارِ)، [سورة الحشر، آية: ٢] والاعتبار هنا؛ يعني القياس، والأمر في

هذه الآية للوجوب، وبذلك يكون القياس أحد مصادر التشريع، وفيما يأتي: بيان تعريفه

مثال على حكم ثابت في القياس: تعريفه: إثبات حكمٍ لم يرد فيه دليل شرعيٍّ بناءً على

حكمٍ وردَ في دليلٍ شرعيٍّ لاشتراك هذين الأمرين بعلةٍ واحدة.

مثال على حكم ثبت بالقياس: حرّم الفقهاء القات قياساً على تحريم الحشيش

والأفيون. أجمع أهل العلم على أربعة من مصادر التشريع الإسلامي، وهي القرآن الكريم،

والسنة النبوية، وإجماع المجتهدين بعد وفاة النبي، والقياس.

٢- مصادر التشريع الإسلامي المختلف فيها:

الاستحسان

يُعَدُّ الاستحسان أحد مصادر التشريع عند الحنفية والحنابلة، ودليلهم في ذلك قول رسول الله - ﷺ -: **(فما رأى المسلمون حسناً؛ فهو عند الله حسنٌ)**، [رواه شعيب الأرنؤوط، في تخريج المسند، عن عبدالله بن مسعود، الصفحة أو الرقم: ٣٦٠٠، حديث إسناده حسن.] وذهب المالكية والشافعية إلى عدم حجية هذا المصدر، وفيما يأتي ذكر تعريف الاستحسان ومثال على حكم ثبت فيه عند القائلين به: تعريفه: عدول المجتهد عن حكم كلي إلى حكم استثنائي لدليل رجح هذا العدول، أو عدوله عن مقتضى قياس جلي إلى مقتضى قياس خفي مثال على حكم ثبت بالاستحسان عند القائلين به: جواز الاستصناع استحساناً استثناءً من قاعدة حرمة العقد المعدوم.

المصلحة المرسلة

عَدَّ فقهاء المالكية والحنابلة المصلحة المرسلة مصدراً من مصادر التشريع، استدلالاً بفعل الصحابة الذين شرعوا أحكاماً لتحقيق مصالح العباد بالرغم من عدم ورود دليل شرعي عليه، وذهب الحنفية والمالكية إلى عدم اعتبار المصالح المرسلة مصدراً مستقلاً من مصادر التشريع، وفيما يأتي بيان تعريف المصالح المرسلة وذكر مثال على حكم ثبت فيه: تعريفها: هي كل مصلحة لم ينص الشارع الحكيم على حكم لتحقيقها، ولم يأت أي دليل شرعي على اعتبارها أو إلغائها.

مثال على حكم ثبت بالمصلحة المرسلة: اتخاذ عمر بن الخطاب - رضي الله عنه - السجون.

العرف

عَدَّ الحنفية، والمالكية، وابن القيم من فقهاء الحنابلة إلى اعتبار العرف مصدراً مستقلاً من مصادر التشريع، ودليلهم في ذلك قول الله - تعالى -: ﴿ **خُذِ الْعَفْوَ وَأْمُرْ بِالْعُرْفِ**

وَأَعْرِضْ عَنِ الْجَاهِلِينَ ﴿١١٩﴾ [الأعراف: ١٩٩]

بينما ذهب الشافعي إلى عدم اعتباره مصدرًا مستقلًا من مصادر التشريع، وفيما يأتي:
 بيان تعريف العرف وبيان مثال على حكم ثابت فيه: تعريفه: هو ما استقر من العادات في
 النفوس وتلقته الطباع السليمة بالقبول.
 مثال على حكم ثبت بالعرف عند القائلين به: جواز تقسيم المهر إلى معجل ومؤجل
 بحسب العرف.

الاستصحاب

عدّ المالكية، والحنابلة، وأكثر الشافعية أن الاستصحاب عند عدم وجود الدليل يعدّ
 مصدرًا من مصادر التشريع الإسلامي، مستدلين بالقاعدة الأصل في الأشياء الإباحة ما لم
 يرد دليل على التحريم، وخالفهم الحنفية في ذلك حيث ذهب إلى أن الاستصحاب ليس
 حجة شرعية، وفيما يأتي: بيان تعريفه وذكر مثال على حكم ثبت بالاستصحاب عند
 القائلين به: تعريفه: هو الحكم الشرعي الثابت في الزمن الماضي، وبقائه في الزمن
 الحاضر، حتى يرد دليل على تغييره. مثال على حكم ثبت بالاستصحاب عند القائلين به:
 الحكم بحياة المفقود حتى يرد ما يثبت وفاته.

سد الذرائع

عدّ فقهاء المالكية والحنابلة سدّ الذرائع مصدرًا من مصادر التشريع، ودليلهم في
 ذلك ورود عدد من النصوص الشرعية التي حرمت أمورًا؛ لأنها تؤدي إلى الحرام، وذهب
 الحنفية والشافعية إلى عدم اعتبار سدّ الذرائع مصدرًا من مصادر التشريع، وفيما يأتي:
 بيان تعريفه وذكر مثال عليه: تعريفه: هو منع ما كان مباحًا لآثمه وسيلة إلى الحرام. مثال
 على حكم ثنا بسد الذرائع عند القائلين به: منع الشرع الحنيف سبّ الأوثان والأصنام؛ إذ
 أن ذلك مفضيًا إلى سبّ عبّادهم للذات الإلهية.

قول الصحابي

عدّ الحنفية والمالكية قول الصحابي مصدرًا من مصادر التشريع، وأنه مقدمٌ عندهم على القياس، ودليلهم في ذلك قول الله -تعالى-: ﴿وَالسَّيِّئُونَ الْأَوَّلُونَ مِنَ الْمُهَاجِرِينَ وَالْأَنْصَارِ وَالَّذِينَ اتَّبَعُوهُمْ بِإِحْسَانٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ وَرَضُوا عَنْهُ﴾ [التوبة: ١٠٠]

بينما ذهب الشافعية والحنابلة إلى عدم اعتبار قول الصحابي حجةً، وبناءً على ذلك فيجوز للمسلمين مخالفة أقوالهم، وفيما يأتي: بيان تعريف قول الصحابي، مع ذكر مثالٍ عليه: قول الصحابي: يُعرّف قول الصحابي على أنه آراء واجتهادات المسلمين الذي لازموا رسول الله -ﷺ- في حياته وماتوا على الإسلام. مثال على حكم ثابت من قول الصحابي: قول ابن عمر برفع اليد في صلاة الجنازة.

شرع من قبلنا

ذهب فقهاء الحنفية، والحنابلة، وبعض فقهاء المالكية، والشافعية إلى أن شرع من قبلنا مصدرًا من مصادر التشريع، مستلدين بقوله -تعالى-: ﴿أُولَئِكَ الَّذِينَ هَدَى اللَّهُ فَبِهِدَاهِهِمْ آتَدَتْهُ﴾ [الأنعام: ٩٠]

وفيما يأتي: بيان المقصود بشرع من قبلنا الذي عدّه البعض مصدرًا من مصادر التشريع، كما سيتم ذكر مثالٍ على حكمٍ شرعيّ ثبت بشرع من قبلنا عند القائلين فيه: تعريفه: هو الحكم الشرعيّ الذي قصّه القرآن الكريم أو السنة النبوية المطهرة من شريعة الأنبياء السابقين، ولم يقم دليلٌ من القرآن الكريم أو السنة على إقراره أو إلغائه. مثال على حكم ثبت عن شرع من قبلنا: رجم رسول الله -ﷺ- لليهودي بعد رجوعه إلى التوراة. لم تقتصر مصادر التشريع على المصادر الأربعة المتفق عليها بين الفقهاء، بل هناك أيضًا سبع مصادرٍ أخرى تبيانت آراء الأئمة الأربعة في اعتبارها وحجيتها، وهي الاستحسان،

والمصالح المرسلة، والاستصحاب، والعرف، وشرع من قبلنا، وسدُّ الذرائع وقول الصحابي.

مراجع المبحث الثاني:

محمد بن عبد الله باجمعان، السنة النبوية المصدر الثاني للتشريع الإسلامي ومكانتها من حيث الإحتجاج والعمل، المدينة المنورة: مجمع الملك فهد لطباعة المصحف الشريف، صفحة ١٤. بتصرّف..

رقية بنت نصر الله نياز، السنة النبوية المصدر الثاني للتشريع الإسلامي ومكانتها من حيث الإحتجاج والمرتبة والبيان والعمل، المدينة المنورة: مجمع الملك فهد لطباعة المصحف الشريف، صفحة ٢٤. بتصرّف.

مجموعة من المؤلفين، مجلة البحوث الإسلامية، صفحة ١٣٢، جزء ٢٧. بتصرّف. محمّد بن حسين بن حسن الجيزاني (١٤٢٧)، معالم أصول الفقه عند أهل السنة والجماعة (الطبعة ٥)، صفحة ١٥٩. بتصرّف

عياض بن نامي بن عوض السلمي (٢٠٠٥)، أصول الفقه الذي لا يسع الفقيه جهله (الطبعة ١)، الرياض - المملكة العربية السعودية: دار التدمرية، صفحة ١٤٩، جزء ١. بتصرّف.

الأستاذ الدكتور محمد مصطفى الزحيلي (٢٠٠٦)، الوجيز في أصول الفقه الإسلامي (الطبعة ٢)، دمشق - سوريا: دار الخير للطباعة والنشر والتوزيع، صفحة ٢٤١، جزء ١. بتصرّف.

عبد الكريم بن علي بن محمد النملة (١٩٩٩)، المهذب في علم أصول الفقه المقارن (الطبعة ١)، الرياض: مكتبة الرشد، صفحة ١٨٣٠، جزء ٤. بتصرّف.

المبحث الرابع:

مقاصد الشريعة الإسلامية

مفهوم المقاصد:

يطلق مصطلح مقاصد الشريعة على الأهداف العامة التي تسعى الشريعة إلى تحقيقها في حياة الناس، ويطلق أيضاً على الأهداف الخاصة التي شرع لتحقيق كل منها حكم خاص.

أقسام المقاصد في الشريعة الإسلامية:

المقصد العام: هو تحقيق مصالح الخلق جميعاً في الدنيا والآخرة، ويتحقق هذا من خلال جملة أحكام الشريعة الإسلامية.

المقاصد الخاصة: هي الأهداف التي تسعى الشريعة إلى تحقيقها في مجال خاص من مجالات الحياة كالنظام الاقتصادي أو الأسري أو السياسي.. إلخ.. وذلك عن طريق الأحكام التفصيلية التي شرعت لكل مجال على حدة.

مراتب المصالح البشرية:

ومصالح الناس من حيث الأهمية على ثلاث مراتب:

أ- الضروريات:

وهي ما لا يستغني الناس عن وجودها بأي حال من الأحوال، ويأتي على رأسها

الكليات الخمس كما سيأتي بيانه.

ب- الحاجيات:

وهي ما يحتاج الناس إليه لتحقيق مصالح هامة في حياتهم، يؤدي غيابها إلى المشقة واختلال النظام العام للحياة، دون زواله من أصوله، كما يظهر في تفصيلات أحكام البيوع والزواج وسائر المعاملات.

ج- التحسينيات:

وهي ما يتم بها اكتمال وتجميل أحوال الناس وتصرفاتهم، مثل الاعتناء بجمال الملبس وإعداد المأكل وجميع محاسن العادات في سلوك الناس.

الكليات الخمس:

اتفق أهل الأديان السماوية وعقلاء بني آدم على أن أهم ما يصلح به حال البشر حفظهم لأموالهم كليات خمسة، هي ما يطلق عليه الكليات الخمس (الدين، النفس، العقل، النسل، المال).

وقد جاءت شريعة الإسلام بأحكام وافية لحفظ هذه الضروريات الخمس سواء من حيث الوجود، إذ شرعت لها ما يحقق وجودها في المجتمع، أو من حيث البقاء والاستمرار بإنمائها وحمايتها من أسباب الفساد والزوال.

أولاً: حفظ الدين

قدر الإسلام ما للدين من أهمية في حياة الإنسان حيث يلبي النزعة الإنسانية إلى عبادة الله، ولما يمد به الإنسان من وجدان وضمير، ولما يقوى في نفسه من عناصر الخير والفضيلة، وما يضيف على حياته من سعادة وطمأنينة.

نظراً لتلك الأسباب كلها كان الدين ضرورة حياة بالنسبة للإنسان، قال تعالى: ﴿فَأَقِمْ

وَجْهَكَ لِلدِّينِ حَنِيفًا فِطْرَتَ اللَّهِ الَّتِي فَطَرَ النَّاسَ عَلَيْهَا لَا تَبْدِيلَ لِخَلْقِ اللَّهِ ذَلِكَ الدِّينُ

الْقَيِّمُ وَلَكِنَّ أَكْثَرَ النَّاسِ لَا يَعْلَمُونَ ﴿ [الروم: ٣٠].

وشرعت لذلك الوسائل التالية:

أ- وسائل حفظ الدين من جانب الوجود

من وسائل غرس الدين في النفوس ابتداء في الشريعة الإسلامية الوسائل التالية:

١- ترسيخ اليقين بأصول الإيمان وأركانه، وهي الإيمان بالله ورسوله وكتبه وملائكته واليوم الآخر والقدر خيره وشره، يقول الله تعالى: ﴿ آمَنَ الرَّسُولُ بِمَا أُنزِلَ إِلَيْهِ مِنْ رَبِّهِ وَالْمُؤْمِنُونَ كُلٌّ آمَنَ بِاللَّهِ وَمَلَائِكَتِهِ وَكُتُبِهِ وَرُسُلِهِ لَا نُفَرِّقُ بَيْنَ أَحَدٍ مِنْ رُسُلِهِ ﴾ [البقرة: ٢٨٥] ويقول تعالى: ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا آمِنُوا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ وَالْكِتَابِ الَّذِي نَزَّلَ عَلَيَّ رَسُولِهِ وَالْكِتَابِ الَّذِي أَنْزَلَ مِنْ قَبْلُ وَمَنْ يَكْفُرْ بِاللَّهِ وَمَلَائِكَتِهِ وَكُتُبِهِ وَرُسُلِهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ فَقَدْ ضَلَّ ضَلَالًا بَعِيدًا ﴾ [النساء: ١٣٦].

٢- إقامة هذا الإيمان على البرهان العقلي والحجة العلمية، ومن هنا كانت دعوة الإسلام إلى النظر و التدبر: ﴿ أَوْلَمْ يَنْظُرُوا فِي مَلَكُوتِ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ وَمَا خَلَقَ اللَّهُ مِنْ شَيْءٍ ﴾ [الأعراف: ١٨٥] وكان نعيه على أولئك الذين لا يتفكرون في الآيات الماثثة في الكون ﴿ وَكَأَيِّنْ مِنْ آيَةٍ فِي السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ يَمُرُّونَ عَلَيْهَا وَهُمْ عَنْهَا مُعْرِضُونَ ﴾ [يوسف: ١٠٥] كما شن حملة شعواء على تقاليد الآباء وأخذ المعتقدات من غير نظر ولا برهان ﴿ وَإِذَا قِيلَ لَهُمْ اتَّبِعُوا مَا أَنْزَلَ اللَّهُ قَالُوا بَلْ نَتَّبِعُ مَا أَلْفَيْنَا عَلَيْهِ آبَاءَنَا أَوْلَوْكَانَ آبَاؤُهُمْ لَا يَعْقِلُونَ شَيْئًا وَلَا يَهْتَدُونَ ﴾ [البقرة: ١٧٠].

٣- القيام بأصول العبادات وأركان الإسلام من صلاة وزكاة وصوم وحج، بعد النطق بالشهادتين فهذه العبادات من أهم أسرارها وحكمها أنها تصل العبد بربه وتوثق صلته به مما يرسخ أصل الإيمان في نفسه ويجدده، يقول الرسول ﷺ فيما يرويه عن ربه: (و ما

تقرب إلي عبدي بشيء أحب إلي مما افترضته عليه، ولا يزال عبدي يتقرب إلي بالنوافل حتى أحبه).

ويقول ﷺ: (بني الإسلام على خمس: شهادة أن لا إله إلا الله و أن محمدا رسول الله، وإقام الصلاة، وإيتاء الزكاة، وصوم رمضان، وحج البيت من استطاع إليه سبيلا).

٤- إيجاب الدعوة إلى الله و حمايتها و توفير أسباب الأمن لحملتها ﴿ وَتَكُنْ مِنْكُمْ أُمَّةٌ يَدْعُونَ إِلَى الْخَيْرِ وَيَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنْكَرِ وَأُولَئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ ﴾ [آل عمران: ١٠٤] ﴿ ادْعُ إِلَى سَبِيلِ رَبِّكَ بِالْحُكْمَةِ وَالْمَوْعِظَةِ الْحَسَنَةِ وَجَادِلْهُمْ بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ ﴾ [النحل: ١٢٥] ﴿ يَا بَنِي آدَمَ اقِمِ الصَّلَاةَ وَآمُرْ بِالْمَعْرُوفِ وَانْهَ عَنِ الْمُنْكَرِ وَاصْبِرْ عَلَى مَا أَصَابَكَ ﴾ [لقمان: ١٧] ﴿ أَرَأَيْتَ الَّذِي يَنْهَى * عَبْدًا إِذَا صَلَّى ﴾ [العلق: ٩] ﴿ إِنَّ الَّذِينَ فَتَنُوا الْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ ثُمَّ لَمْ يَتُوبُوا فَلَهُمْ عَذَابُ جَهَنَّمَ وَلَهُمْ عَذَابُ الْحَرِيقِ ﴾ [البروج: ١٠].

ب- وسائل المحافظة على الدين من جانب البقاء

والمقصود بها الوسائل التي انتهجتها الشريعة في المحافظة على الدين بعد حصوله، لصيانته وإزالة العوائق من طريقه، وتزكيته في النفوس.

ومن هذه الوسائل:

١- كفالة حرية العقيدة والتدين و حمايتها فالإسلام لا يكره أحدا على اعتناقه، و يسمح بتعايش مختلف الأديان داخل دياره و في رحاب دولته، و يترك الحرية لأهل الأديان في عقائدهم و ممارستهم التعبديّة و تصرفاتهم المدنيّة كما قال ﷺ: (لهم ما لنا و عليهم ما علينا) بل إن من أهداف الجهاد الإسلامي تأمين حرية الاعتقاد والتدين، قال تعالى: ﴿

وَلَوْلَا دَفْعُ اللَّهِ النَّاسَ بَعْضَهُمْ بِبَعْضٍ لَهَدِمَتْ صَوَامِعُ وَبِيَعٌ وَصَلَوَاتٌ وَمَسَاجِدُ يُذَكَّرُ فِيهَا اسْمُ اللَّهِ كَثِيرًا ﴿ [الحج: ٤٠].

٢- تشريع الجهاد تمكينا للدين، ودرءاً للعدوان وحماية للاعتقاد قال تعالى: ﴿ وَقَاتِلُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ الَّذِينَ يُقَاتِلُونَكُمْ وَلَا تَعْتَدُوا إِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ الْمُعْتَدِينَ ﴾ [البقرة: ١٩٠] ﴿ وَمَا لَكُمْ لَا تُقَاتِلُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَالْمُسْتَضْعَفِينَ مِنَ الرِّجَالِ وَالنِّسَاءِ وَالْوِلْدَانِ الَّذِينَ يَقُولُونَ رَبَّنَا أَخْرِجْنَا مِنْ هَذِهِ الْقَرْيَةِ الظَّالِمِ أَهْلُهَا وَاجْعَلْ لَنَا مِنَ لَدُنْكَ نَصِيرًا ﴾ [النساء: ٧٥].

٣- الالتزام بتعاليم الدين وتطبيقها بعد القناعة بها، وبذلك تظل للدين حيويته في النفوس وأثره في الوجدان، ومن هنا قرن الإيمان والعمل الصالح في كثير من نصوص القرآن، إذ كثيرا ما يرد في القرآن: ﴿ إِنَّ الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ ﴾ [البقرة: ٢٧٧].

٤- تشريع عقوبة الردة، وذلك حتى يكون الإنسان جادا في اعتناقه للإسلام، وحتى لا يقدم على الإسلام إلا بعد قناعة تامة، فالإسلام لا يكره أحدا على اعتناقه، بل إن الله لا يقبل من الدين إلا ما كان نابعا عن قناعة من صاحبه، فإذا دخله الشخص فمن المفروض أن يكون على قناعة بما اتخذ من قرار، فإذا ارتد بعد ذلك فمعنى ذلك أنه أحدث بلبلة فكرية وسياسية تضطرب بها أوضاع المجتمع، ويفقد استقراره الفكري والنفسي المنشود، كما قال تعالى مبينا دعوة المشركين إلى هذه السياسة: ﴿ وَقَالَتْ طَائِفَةٌ مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ آمَنُوا بِالَّذِي أُنزِلَ عَلَيَّ الَّذِينَ آمَنُوا وَجَهَ النَّهَارِ وَكَفَرُوا آخِرَهُ لَعَلَّهُمْ يَرْجِعُونَ ﴾ [آل عمران: ٧٢].

و نظرا لذلك شرعت عقوبة الردة: حماية لجدية الاعتقاد، وحرمة الدين.

٥- إقامة سياج من الحاجيات والتحسينات كأداء الصلاة جماعة، كنوافل العبادات المختلفة وبكل هذه التشريعات يتأصل الدين، ويرسخ في نفس الإنسان وفي المجتمع، مما يحقق الأناس والسكينة، والخير للفرد والمجتمع.

ثانياً: حفظ النفس

فمن ضروريات الحياة الإنسانية: عصمة النفس، وصون حق الحياة.

و قد شرع الإسلام عدة وسائل للمحافظة على النفس:

◆ فمن جهة الوجود:

◆ شرع الزواج من أجل التناسل، والتكاثر وإيجاد النفوس لتعمر العالم، وتشكل بذرة

الحياة الإنسانية في الجيل الخالف، وقد نوه الإسلام بالعلاقة المقدسة بين الزوجين

واعتبرها آية من آيات الله ﴿ وَمِنْ آيَاتِهِ أَنْ خَلَقَ لَكُمْ مِنْ أَنْفُسِكُمْ أَزْوَاجًا لِتَسْكُنُوا إِلَيْهَا

وَجَعَلَ بَيْنَكُمْ مَوَدَّةً وَرَحْمَةً ﴾ [الروم: ٢١].

◆ أما من جهة الاستمرار و الدوام: فقد شرع عدة وسائل لحفظ النفس.

١- أوجب على الإنسان أن يمد نفسه بوسائل الإبقاء على حياته من تناول للطعام

والشراب وتوفير اللباس والمسكن، فيحرم على المسلم أن يمتنع عن هذه الضروريات إلى

الحد الذي يهدد بقاء حياته.

كما اعتبر الحصول على هذه الضروريات هو الحد الأدنى الذي يلزم المجتمع ممثلاً

في الدولة بتوفيره للأفراد العاجزين عن توفيره لأنفسهم، بل أوجب على الإنسان -إذا وجد

نفسه مهددة- أن يدفع عن نفسه الهلاك بأكل مال غيره بقدر الضرورة.

٢- أوجب على الدولة إقامة الأجهزة الكفيلة بتوفير الأمن العام للأفراد، من قضاء و

شرطة و غيرها، مما يحقق الأمن للمجتمع.

٣- أوجب المحافظة على كرامة الأدمي بمنع القذف والسب، ومنع الحد من نشاط الإنسان من غير مبرر، و بهذا حمى حريات الفكر والعمل والرأي والإقامة والتنقل وكفلها قال الله تعالى: ﴿وَالَّذِينَ يُؤْذُونَ الْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ بغيرِ مَا اكْتَسَبُوا فَقَدِ احْتَمَلُوا بُهْتَانًا وَإِثْمًا مُّبِينًا﴾ [الأحزاب: ٥٨].

٤- تشريع الرخص بسبب الأعذار الموجبة للمشقة التي تلحق النفس فينشأ منها ضرر عليها، ومن ذلك: رخص الفطر في رمضان بسبب المرض والسفر، وقصر الصلاة في السفر.

٥- حرم الإسلام قتل النفس سواء قتل الإنسان نفسه أم قتله غيره قال الله تعالى: ﴿وَلَا تَقْتُلُوا أَنْفُسَكُمْ إِنَّ اللَّهَ كَانَ بِكُمْ رَحِيمًا﴾ [النساء: ٢٩] و شنع على هذه الجريمة فاعتبر قتل نفس واحدة: بمثابة قتل الناس جميعا، قال تعالى: ﴿مَنْ قَتَلَ نَفْسًا بِغَيْرِ نَفْسٍ أَوْ فَسَادٍ فِي الْأَرْضِ فَكَأَنَّمَا قَتَلَ النَّاسَ جَمِيعًا وَمَنْ أَحْيَاهَا فَكَأَنَّمَا أَحْيَا النَّاسَ جَمِيعًا﴾ [المائدة: ٣٢] ﴿وَلَا تَقْتُلُوا النَّفْسَ الَّتِي حَرَّمَ اللَّهُ إِلَّا بِالْحَقِّ﴾ [الأنعام: ١٥١] ﴿وَمَنْ يَقْتُلْ مُؤْمِنًا مُتَعَمِّدًا فَجَزَاؤُهُ جَهَنَّمُ خَالِدًا فِيهَا وَغَضِبَ اللَّهُ عَلَيْهِ وَلَعَنَهُ وَأَعَدَّ لَهُ عَذَابًا عَظِيمًا﴾ [النساء: ٩٣] وفي الحديث: (من قتل معاهداً لم يرح ربح الجنة).

٦- أوجب القصاص في القتل العمد، والدية و الكفارة في القتل خطأ قال تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُتِبَ عَلَيْكُمُ الْقِصَاصُ فِي الْقَتْلِ﴾ [البقرة: ١٧٨] قال تعالى: ﴿وَمَا كَانَ لِمُؤْمِنٍ أَنْ يَقْتُلَ مُؤْمِنًا إِلَّا خَطَأً وَمَنْ قَتَلَ مُؤْمِنًا خَطَأً فَتَحْرِيرُ رَقَبَةٍ مُؤْمِنَةٍ وَدِيَةٌ مُسَلَّمَةٌ إِلَىٰ أَهْلِهِ إِلَّا أَنْ يَصَدَّقُوا فَإِنْ كَانَ مِنْ قَوْمٍ عَدُوٍّ لَكُمْ وَهُوَ مُؤْمِنٌ فَتَحْرِيرُ رَقَبَةٍ مُؤْمِنَةٍ وَإِنْ كَانَ مِنْ قَوْمٍ بَيْنَكُمْ وَبَيْنَهُمْ مِيثَاقٌ فَدِيَةٌ مُسَلَّمَةٌ إِلَىٰ أَهْلِهِ وَتَحْرِيرُ رَقَبَةٍ مُؤْمِنَةٍ فَمَنْ لَمْ يَجِدْ فَصِيَامُ شَهْرَيْنِ مُتَتَابِعَيْنِ تَوْبَةً مِنَ اللَّهِ وَكَانَ اللَّهُ عَلِيمًا حَكِيمًا﴾ [النساء: ٩٢].

٧- إعلان الجهاد حفظاً للنفوس وحماية للمستضعفين ﴿ وَمَا لَكُمْ لَا تُقَاتِلُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَالْمُسْتَضْعَفِينَ مِنَ الرِّجَالِ وَالنِّسَاءِ وَالْوِلْدَانِ ﴾ [النساء: ٧٥].

٨- أوجب على المسلم إنقاذ من يتعرض للقتل ظلماً، أو يتعرض لخطر إن استطاع أن ينقذه.

٩- كما شرع للإنسان أن يدفع عن نفسه إذا هاجمه من يريد الاعتداء عليه دون تحمل أية مسؤولية إذا مات المهاجم، وثبت أنه كان يريد الاعتداء عليه.

ثالثاً: حفظ العقل

للعقل في الإسلام أهمية كبرى فهو مناط المسؤولية، وبه كرم الإنسان و فضل على سائر المخلوقات، وتهدياً للقيام بالخلافة في الأرض وحمل الأمانة من عند الله، قال تعالى: ﴿ إِنَّا عَرَضْنَا الْأَمَانَةَ عَلَى السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ وَالْجِبَالِ فَأَبَيْنَ أَنْ يَحْمِلْنَهَا وَأَشْفَقْنَ مِنْهَا وَحَمَلَهَا الْإِنْسَانُ ﴾ [الأحزاب: ٧٢] ولهذا الأهمية الخاصة حافظ الإسلام على العقل وسن من التشريعات ما يضمن سلامته و حيويته و من ذلك:

١- أنه حرم كل ما من شأنه أن يؤثر على العقل ويضر به أو يعطل طاقته كالخمر و الحشيش وغيرها قال تعالى: ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِنَّمَا الْخَمْرُ وَالْمَيْسِرُ وَالْأَنْصَابُ وَالْأَزْلَامُ رِجْسٌ مِنْ عَمَلِ الشَّيْطَانِ فَاجْتَنِبُوهُ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ ﴾ [المائدة: ٩٠].

٢- كما شرع العقوبة الرادعة على تناول المسكرات، وذلك لخطورتها وأثرها البالغ الضرر على الفرد و المجتمع.

٣- أنه ربي العقل على روح الاستقلال في الفهم والنظر، واتباع البرهان ونبذ التقليد غير القائم على الحجة كما في قوله تعالى: ﴿ أَمْ اتَّخَذُوا مِنْ دُونِهِ آلِهَةً قُلْ هَاتُوا بُرْهَانَكُمْ

﴿ [الأنبياء: ٢٤] وَمَنْ يَدْعُ مَعَ اللَّهِ إِلَهًا آخَرَ لَا بُرْهَانَ لَهُ بِهِ فَإِنَّمَا حِسَابُهُ عِنْدَ رَبِّهِ ﴿ [المؤمنون: ١١٧] قُلْ هَاتُوا بُرْهَانَكُمْ إِن كُنْتُمْ صَادِقِينَ ﴿ [البقرة: ١١١].

٤- كما دعا إلى تنمية العقل ماديا ومعنويا: ماديا: بالغذاء الجيد الذي يقوي الجسم و ينشط الذهن، ومن هنا كره للقاضي أن يقضي وهو جائع، وفضل تقديم الطعام على الصلاة إذا حضرا معا.

أما معنويا: فبالتأكيد على طلب العلم واعتباره أساس الإيمان، قال تعالى: ﴿ إِنَّمَا يَخْشَى اللَّهَ مِنْ عِبَادِهِ الْعُلَمَاءُ ﴿ [فاطر: ٢٨] وَقُلْ رَبِّ زِدْنِي عِلْمًا ﴿ [طه: ١١٤] كما أتاح فرصة التعليم للجميع، وجعله حقا مشاعا بين أفراد المجتمع، بل جعل حدا أدنى منه واجبا على كل مسلم ومسلمة.

٥- رفع مكانة العقل، وتكريم أولى العقول ففي أكثر من آية من القرآن الكريم، قال الله تعالى: ﴿ فَبَشِّرْ عِبَادِ * الَّذِينَ يَسْتَمِعُونَ الْقَوْلَ فَيَتَّبِعُونَ أَحْسَنَهُ أُولَئِكَ الَّذِينَ هَدَاهُمُ اللَّهُ وَأُولَئِكَ هُمْ أُولُو الْأَلْبَابِ ﴿ [الزمر: ١٧، ١٨] ﴿ إِنَّ فِي خَلْقِ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ وَاخْتِلَافِ اللَّيْلِ وَالنَّهَارِ لآيَاتٍ لِأُولِي الْأَلْبَابِ ﴿ [آل عمران: ١٩٠] ﴿ قُلْ هَلْ يَسْتَوِي الَّذِينَ يَعْلَمُونَ وَالَّذِينَ لَا يَعْلَمُونَ إِنَّمَا يَتَذَكَّرُ أُولُو الْأَلْبَابِ ﴿ [الزمر: ٩].

٦- تحرير العقل من سلطان الخرافة وإطلاقه من إसार الأوهام، ومن هنا حرم الإسلام السحر و الكهانة و الشعوذة و غيرها من أساليب الدجل و الخرافة، كما أنه منع على العقل الخوض في الغيبيات من غير سلطان، أو علم يأتيه من الوحي المنزل على الأنبياء، و اعتبر ذلك مسببا في هدر طاقته من غير طائل قال تعالى: ﴿ إِنَّ الَّذِينَ يُجَادِلُونَ فِي آيَاتِ اللَّهِ بِغَيْرِ سُلْطَانٍ أَتَاهُمْ إِنَّ فِي صُدُورِهِمْ إِلَّا كِبْرٌ مَا هُمْ بِبَالِغِيهِ فَاسْتَعِذْ بِاللَّهِ ﴿ [غافر: ٥٦] من الشيطان الرجيم.

٧- تدريب العقل على الاستدلال المثمر، والتعرف على الحقيقة، وذلك من خلال

وسيلتين:

أ- الأولى: أنه وضع المنهج الصحيح للنظر العقلي المفيد لليقين، من هنا كانت دعوته إلى التثبيت قبل الاعتقاد، قال تعالى: ﴿وَلَا تَقْفُ مَا لَيْسَ لَكَ بِهِ عِلْمٌ﴾ [الإسراء: ٣٦] ﴿هُؤُلَاءِ قَوْمُنَا اتَّخَذُوا مِنْ دُونِهِ آلِهَةً لَوْلَا يَأْتُونَ عَلَيْهِمْ بِسُلْطَانٍ بَيِّنٍ فَمَنْ أَظْلَمُ مِمَّنِ افْتَرَى عَلَى اللَّهِ كَذِبًا﴾ [الكهف: ١٥].

ب- الثانية: الدعوة إلى التدبر في نواميس الكون لاستكشافها، وتأمل ما فيها من دقة و ترابط، وإلى استخدام الاستقراء والتمحيص الدقيق من أجل الوصول إلى اليقين.

٨- وجه الطاقة العقلية إلى استخلاص حكم التشريع وأسراره ﴿أَفَلَا يَتَدَبَّرُونَ الْقُرْآنَ وَلَوْ كَانَ مِنْ عِنْدِ غَيْرِ اللَّهِ لَوَجَدُوا فِيهِ اخْتِلَافًا كَثِيرًا﴾ [النساء: ٨٢].

٩- كما وجهه إلى استخلاص الطاقات المادية في الكون، والاستفادة منها في بناء الحضارة ﴿هُوَ الَّذِي جَعَلَ لَكُمْ الْأَرْضَ ذُلُولًا فَأَمْشُوا فِي مَنَاكِبِهَا وَكُلُوا مِنْ رِزْقِهِ﴾ [الملك: ١٥].

١٠- كما فتح له باب الاجتهاد في التشريع فيما لا نص فيه، وذلك في مجالين:

أ- معرفة و استخلاص المقاصد و الأهداف من النصوص و الأحكام الشرعية.

ب- استنباط الأحكام والتشريعات للحوادث المستجدة، وهو مجال واسع يستند إلى

مبادئ عدة كالقياس والمصلحة، والاستحسان وغيرها.

رابعاً: حفظ النسل

و يراد به حفظ النوع الإنساني على الأرض بواسطة التناسل ذلك أن الإسلام يسعى إلى استمرار المسيرة الإنسانية على الأرض؛ حتى يأذن الله بفناء العالم ويرث الأرض ومن عليها.

ومن أجل تحقيق هذا المقصد شرع الإسلام المبادئ والتشريعات التالية:

١- شريعة الزواج: فقد شرع الإسلام الزواج ورغب فيه واعتبره الطريق الفطري النظيف الذي يلتقي فيه الرجل بالمرأة لا بدوافع غريزية محضة، ولكن بالإضافة إلى تلك الدوافع، يلتقيان من أجل تحقيق هدف سام نبيل هو حفظ النوع الإنساني، وابتغاء الذرية الصالحة التي تعمر العالم وتبني الحياة الإنسانية وتتسلم أعباء الخلافة في الأرض لتسلمها إلى من يخلف بعدها حتى يستمر العطاء الإنساني، وتزدهر الحضارة الإنسانية في ظل المبادئ النبيلة و القيم الفاضلة.

٢- العناية بتربية النشء وتعميق روابط الألفة: ألزام الأبوين برعاية أولادهما والأنفاق عليهم؛ حتى يتحقق للأولاد الاستغناء عن نفقة الأبوين.

٣- العناية بالأسرة وإقامتها على أسس سليمة: باعتبارها الحصن الذي يحتضن جيل المستقبل و يتربى فيه، فقد جعل الإسلام علاقة الزواج قائمة على الاختيار الحر والتراضي بين الطرفين، وعلى الانسجام والتشاور في كافة الشؤون بحيث تشيع روح المودة و التفاهم، وسعي كل من الزوجين في سعادة الآخر، قال تعالى: ﴿ وَمِنْ آيَاتِهِ أَنْ خَلَقَ لَكُمْ مِنْ أَنْفُسِكُمْ أَزْوَاجًا لِتَسْكُنُوا إِلَيْهَا وَجَعَلَ بَيْنَكُمْ مَوَدَّةً وَرَحْمَةً ﴾ [الروم: ٢١].

٤- إحاطة العلاقة بين الذكر والأنثى بمجموعة من المبادئ والآداب الأخلاقية: التي تضمن تحقيق الأهداف السامية لهذه العلاقة، وتستبعد الممارسات الفوضوية للعلاقات بين الجنسين، فعن طريق إيجاب غض بصر الذكر عن الأنثى والأنثى عن الذكر يقطع

الإسلام الطريق على وسائل الإثارة في النفس البشرية، ويوجب اللباس الساتر بمواصفات خاصة يحارب التشريع أسباب الفتنة.

وفي غير حالات الضرورة القصوى يحرم على الرجل الاختلاء بالمرأة الأجنبية حتى وإن كانت ملتزمة باللباس الساتر، إلا بوجود أحد محارمها، وللبيوت في الإسلام حرمة عظيمة، حيث لا يجوز دخولها دون استئذان أصحابها والسلام عليهم، قال تعالى: ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَدْخُلُوا بُيُوتًا غَيْرَ بُيُوتِكُمْ حَتَّى تَسْتَأْذِنُوا وَتُسَلِّمُوا عَلَىٰ أَهْلِهَا ﴾ [النور: ٢٧].

وبالإضافة إلى هذه الآداب وغيرها يضع الإسلام الضوابط التي تنظم حالات اجتماع الرجال والنساء عند الحاجة.

٥- تحريم الاعتداء على الأعراس: و لذا حرم الله الزنا كما حرم القذف، وحدد لكل منها عقوبة رادعة قال تعالى: ﴿ الزَّانِيَةُ وَالزَّانِي فَاجْلِدُوا كُلَّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا مِائَةَ جَلْدَةٍ وَلَا تَأْخُذْكُمْ بِهِمَا رَأْفَةٌ فِي دِينِ اللَّهِ ﴾ [النور: ٢] ﴿ وَالَّذِينَ يَرْمُونَ الْمُحْصَنَاتِ ثُمَّ لَمْ يَأْتُوا بِأَرْبَعَةِ شُهَدَاءَ فَاجْلِدُوهُمْ ثَمَانِينَ جَلْدَةً وَلَا تَقْبَلُوا لَهُمْ شَهَادَةً أَبَدًا ﴾ [النور: ٤].

خامسا: حفظ المال

كما هو شأن الإسلام دائما مع النزعات الفطرية للإنسان حيث يبيح إشباعها ويلبي مطالبها ضمن الحدود المعقولة، مع التهذيب والترشيد حتى تستقيم وتحقق الخير للإنسان ولا تعود عليه بالشر، كان هذا شأنه مع نزعة حب التملك الأصلية في الإنسان، فقد أباح الملكية الفردية، وشرع في ذات الوقت من النظم و التدابير ما يتدارك الآثار الضارة التي قد تنجم عن طغيان هذه النزعة من فقدان للتوازن الاجتماعي، وتداول للمال بين فئة قليلة

من المجتمع، ومن النظم التي وضعها لأجل ذلك نظم الزكاة و الإرث و الضمان الاجتماعي، ومن ثم اعتبر الإسلام المال ضرورة من ضروريات الحياة الإنسانية. وشرع من التشريعات والتوجيهات ما يشجع على اكتسابه وتحصيله، ويكفل صيانه وحفظه و تنميته، وذلك على النحو التالي:

وسائل الحفاظ على المال إيجادا و تحصيلا

١/ الحث على السعي لكسب الرزق، وتحصيل المعاش فقد حث الإسلام على كسب الأموال باعتبارها قوام الحياة الإنسانية، واعتبر السعي لكسب المال -إذا توفرت النية الصالحة وكان من الطرق المباحة- ضربا من ضروب العبادة، وطريقا للتقرب إلى الله قال تعالى: ﴿ هُوَ الَّذِي جَعَلَ لَكُمُ الْأَرْضَ ذَلُولًا فَامْشُوا فِي مَنَاكِبِهَا وَكُلُوا مِنْ رِزْقِهِ ﴾ [الملك: ١٥] وقال تعالى: ﴿ فَإِذَا قُضِيَتِ الصَّلَاةُ فَانْتَشِرُوا فِي الْأَرْضِ وَابْتَغُوا مِنْ فَضْلِ اللَّهِ ﴾ [الجمعة: ١٠].

٢/ أنه رفع منزلة العمل وأعلى من أقدار العمال، قال رسول الله ﷺ: (ما أكل أحد طعاما قط خيرا من عمل يده، وإن نبي الله داود كان يأكل من عمل يده).
 وقرر حق العمل لكل إنسان، وجعل من واجب الدولة توفير العمل لمن لا يجده كما قرر كرامة العامل، وأوجب الوفاء بحقوقه المادية والمعنوية، يقول ﷺ: (أعطوا الأجير حقه قبل أن يجف عرقه) ويقول فيما يرويه عن ربه: (ثلاثة أنا خصمهم يوم القيامة: رجل أعطى بي ثم غدر، ورجل باع حرا فأكل ثمنه، ورجل استأجر أجيرا ولم يوفه حقه).
 وقرر أن أجر العامل يجب أن يفي بحاجياته، قال ﷺ: (من ولي لنا عملا و ليس له منزل فليتخذ منزلا، أو ليست له زوجة، فليتخذ زوجة أو ليس له مركب فليتخذ مركبا) و هذا ما يطلق عليه في العصر " الحديث بمبدأ " تحديد الحد الأدنى للأجور.

٣/ إباحة المعاملات العادلة التي لا ظلم فيها ولا اعتداء على حقوق الآخرين، ومن أجل ذلك أقر الإسلام أنواعا من العقود كانت موجودة بعد أن نقاها مما كانت تحمله من الظلم، وذلك كالبيع والإجارة والرهن و الشركة وغيرها، وفتح المجال أمام ما تكشف عنه التجارب الاجتماعية من عقود شريطة أن لا تنطوي على الظلم أو الإجحاف بطرف من الأطراف، أو تكون من أكل أموال الناس بالباطل.

وسائل المحافظة على المال بقاء و استمرارا

١/ ضبط التصرف في المال بحدود المصلحة العامة، ومن ثم حرم اكتساب المال بالوسائل غير المشروعة و التي تضر بالآخرين، ومنها الربا لما له من آثار تخل بالتوازن الاجتماعي، قال تعالى: ﴿ وَأَحَلَّ اللَّهُ الْبَيْعَ وَحَرَّمَ الرِّبَا ﴾ [البقرة: ٢٧٥] وقال: ﴿ وَلَا تَأْكُلُوا أَمْوَالَكُمْ بَيْنَكُمْ بِالْبَاطِلِ ﴾ [البقرة: ١٨٨].

٢/ كما حرم الاعتداء على مال الغير بالسرقة أو السطو أو التحايل، وشرع العقوبة على ذلك قال تعالى: ﴿ وَالسَّارِقُ وَالسَّارِقَةُ فَاقْطَعُوا أَيْدِيَهُمَا ﴾ [المائدة: ٣٨].
وأوجب الضمان على من أتلف مال غيره قال ﷺ: (كل المسلم على المسلم حرام دمه و ماله وعرضه).

٣/ منع إنفاق المال في الوجوه غير المشروعة، وحث على إنفاقه في سبل الخير، وذلك مبني على قاعدة من أهم قواعد النظام الاقتصادي الإسلامي: وهي أن المال مال الله، وأن الفرد مستخلف فيه، ووكيل قال تعالى: ﴿ وَأَنْفِقُوا مِمَّا جَعَلَكُمْ مُسْتَخْلَفِينَ فِيهِ ﴾ [الحديد: ٧] ﴿ وَأَتَوْهُمْ مِنْ مَالِ اللَّهِ الَّذِي آتَاكُمْ ﴾ [النور: ٣٣] ومن ثم كان على صاحب المال أن يتصرف في ماله في حدود ما رسمه له الشرع، فلا يجوز أن يفتن بالمال فيطغى بسببه؛ لأن ذلك عامل فساد ودمار قال تعالى: ﴿ وَإِذَا أَرَدْنَا أَنْ نُهْلِكَ قَرْبَةً أَمَرْنَا

مُتْرَفِيهَا فَفَسَقُوا فِيهَا فَحَقَّ عَلَيْهَا الْقَوْلُ فَدَمَّرْنَاهَا تَدْمِيرًا ﴿ [الإسراء: ١٦] ولا يجوز له أن يبذر في غير طائل قال تعالى: ﴿ وَلَا تُبَذِّرْ تَبْذِيرًا * إِنَّ الْمُبَذِّرِينَ كَانُوا إِخْوَانَ الشَّيَاطِينِ ﴾ [الإسراء: ٢٦ ، ٢٧].

٤/ سن التشريعات الكفيلة بحفظ أموال القصر والذين لا يحسنون التصرف في أموالهم، من يتامى وصغار؛ حتى يبلغوا سن الرشد، ومن هنا شرع تنصيب الوصي عليه قال تعالى: ﴿ وَابْتَلُوا الْيَتَامَى حَتَّىٰ إِذَا بَلَغُوا النِّكَاحَ فَإِنْ آنَسْتُمْ مِنْهُمْ رُشْدًا فَادْفَعُوا إِلَيْهِمْ أَمْوَالَهُمْ ﴾ [النساء: ٦] و قال تعالى: ﴿ وَيَسْأَلُونَكَ عَنِ الْيَتَامَىٰ قُلْ إِصْلَاحٌ لَهُمْ خَيْرٌ ﴾ [البقرة: ٢٢٠] ومن ذلك الحجر على البالغ إذا كان سيء التصرف في ماله قال تعالى: ﴿ وَلَا تُؤْتُوا السُّفَهَاءَ أَمْوَالَكُمُ الَّتِي جَعَلَ اللَّهُ لَكُمْ قِيَامًا وَارزُقُوهُمْ فِيهَا وَاكْسُوهُمْ وَقُولُوا لَهُمْ قَوْلًا مَعْرُوفًا ﴾ [النساء: ٥].

٥/ تنظيم التعامل المالي على أساس من الرضا والعدل، ومن ثم قرر الإسلام أن العقود لا تمضي على المتعاقدين إلا إذا كانت عن تراض وعدل و لذلك حرم القمار قال تعالى: ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَأْكُلُوا أَمْوَالَكُم بَيْنَكُم بِالْبَاطِلِ إِلَّا أَنْ تَكُونَ تِجَارَةً عَنْ تَرَاضٍ مِنْكُمْ ﴾ [النساء: ٢٩].

٦/ الدعوة إلى تنمية المال واستثماره حتى يؤدي وظيفته الاجتماعية، وبناء على ذلك حرم الإسلام حبس الأموال عن التداول وحارب ظاهرة الكنز قال تعالى: ﴿ وَالَّذِينَ يَكْنِزُونَ الذَّهَبَ وَالْفِضَّةَ وَلَا يَنْفِقُونَهَا فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَبَشِّرْهُمْ بِعَذَابٍ أَلِيمٍ ﴾ [التوبة: ٣٤] و بهذه التشريعات كلها حفظ الإسلام المال وصانه عن الفساد؛ حتى يؤدي دوره كقيمة لا غنى عنها في حفظ نظام الحياة الإنسانية، وتحقيق أهدافها الحضارية والإنسانية، شأنه في ذلك شأن كل المصالح السابقة التي تمثل أساس الوجود الإنساني وقوام الحياة الإنسانية ومركز



الحضارة البشرية، والتي بدون مراعاتها وحفظ نظامها يخرب العالم، وتستحيل الحياة الإنسانية، ويقف عطاؤها واستثمارها في هذا الوجود.

المبحث الخامس:

اخلاق يدعو اليها الإسلام:

يقول النبي ﷺ: «**إنما بُعثت لأتمم مكارم الأخلاق**» [أخرجه أحمد (٣١٨/٢)، والبخاري في الأدب المفرد [٢٧٣]،]. فكأن مكارم الأخلاق بناء شيدته الأنبياء، وُعث النبي ﷺ ليتم هذا البناء، فيكتمل صرح مكارم الأخلاق ببعثته ﷺ ولأن الدينَ بغير خُلق كمحكمة بغير قاضٍ، كذلك فإن الأخلاق بغير دين عبث، والمتأمل في حال الأمة اليوم يجد أن أزمته أزمة أخلاقية؛ لذلك نتناول في هذه السلسلة بعض المفاهيم الأخلاقية، وبعض محاسن الأخلاق التي يجب على المسلم أن يتحلى بها، ومساوئ الأخلاق التي يجب على المسلم أن يتخلى عنها.

مفهوم الأخلاق لغة واصطلاحًا

الخلق لغة: هو السَّجِيَّة والطَّبَع والدين، وهو صورة الإنسان الباطنية، أما صورة الإنسان الظاهرة فهي الخلق؛ لذلك كان من دعاء النبي ﷺ: «... واهدني لأحسن الأخلاق، لا يهدي لأحسنها إلا أنت، واصرف عني سيئها، لا يصرف عني سيئها إلا أنت» (رواه مسلم). ويوصف المرء بأنه حسن الظاهر والباطن إذا كان حسن الخلق والخلق. والخلق اصطلاحًا: عبارة عن هيئة في النفس راسخة تصدُر عنها الأفعال بسهولة ويُسرٍ، من غير حاجة إلى فكرٍ ولا رويَّة، وهذه الهيئة إما أن تصدُر عنها أفعال محمودة، وإما أن تصدُر عنها أفعال مذمومة، فإن كانت الأولى، كان الخلق حسنًا، وإن كانت الثانية، كان الخلق سيئًا. هناك فرقٌ بين الخلق والتخلق؛ إذ التخلق هو التكلف والتصنع، وهو لا يدوم طويلًا، بل يرجع إلى الأصل، والسلوك المتكلف لا يسمَّى خُلُقًا حتى يصير عادةً وحالةً



لنفس راسخة، يصدُر عن صاحبه في يُسر وسهولة؛ فالذي يصدُق مرة لا يوصَف بأن خُلِقَه الصدق، ومن يكذبُ مرّةً لا يقال: إن خُلِقَه الكذب، بل العبرة بالاستمرار في الفعل، حتى يصيرَ طابعًا عامًّا في سلوكه. أهمية الأخلاق: أهمية الأخلاق ومكانتها في الإسلام.

أهمية الأخلاق:

يمكن تبيّن أهمية الأخلاق في الإسلام من عدة أمور، منها:

أولاً: جعل النبي ﷺ الغاية من بعثته الدعوة للأخلاق. فقد صحَّ عنه ﷺ: «**إنما بُعثتُ**

لأتمم مكارم الأخلاق». لقد بين رسولُ الله ﷺ بهذا الأسلوب أهمية الخلق، بالرغم من

أنه ليس أهمَّ شيء بُعث النبي ﷺ من أجله؛ فالعقيدة أهم منه، والعبادة أهم منه، ولكن

هذا أسلوب نبوي لبيان أهمية الشيء، وإن كان غيره أهمَّ منه، فإن قال قائل: ما وجه

أهمية الخلق حتى يقدّم على العقيدة والعبادة؟ فالجواب: إن الخلق هو أبرز ما يراه الناس،

ويُدركونه من سائر أعمال الإسلام؛ فالناس لا يرون عقيدة الشخص؛ لأن محلّها القلب،

كما لا يرون كلّ عباداته، لكنهم يرون أخلاقه، ويتعاملون معه من خلالها؛ لذا فإنهم

سيُقيّمون دينه بناءً على تعامله، فيحكّمون على صحته من عدمه عن طريق خُلُقِه وسلوكه،

لا عن طريق دعواه وقوله، وقد حدّثنا التاريخ أن الشرق الأقصى ممثلاً اليوم في إندونيسيا

والملايو والفلبين وماليزيا، لم يعتنق أهلها الإسلام بفصاحة الدعوة، ولا بسيف الغزاة، بل

بأخلاق التجار وسلوكهم، من أهل حضرموت وعمان؛ وذلك لما تعاملوا معهم بالصدق

والأمانة والعدل والسماحة. وإن مما يؤسفُّ له اليوم أن الوسيلة التي جذبت كثيراً من الناس

إلى الإسلام هي نفسها التي غدّت تصرف الناس عنه؛ وذلك لما فسدت الأخلاق

والسلوك، فرأى الناس تبايناً بل تناقضاً بين الادّعاء والواقع!

ثانيًا: تعظيم الإسلام لحسن الخلق: لم يعد الإسلام الخلق سلوكًا مجردًا، بل عده عبادةً يؤجر عليها الإنسان، ومجالاً للتنافس بين العباد؛ فقد جعله النبي ﷺ أساس الخيرية والتفاضل يوم القيامة، فقال: «إِنْ أَحَبَّكُمْ إِلَيَّ، وَأَقْرَبَكُمْ مِنِّي فِي الْآخِرَةِ مَجْلَسًا، أَحَسُّنُكُمْ أَخْلَاقًا، وَإِنْ أَبْغَضَكُمْ إِلَيَّ وَأَبْعَدَكُمْ مِنِّي فِي الْآخِرَةِ أَسْوَأُكُمْ أَخْلَاقًا، الثَّرَاوُونَ الْمُتَفَيِّهُونَ الْمُتَشَدِّقُونَ» (السلسلة الصحيحة: ٣٧٩/٢). وكذلك جعل أجر حسن الخلق ثقیلاً في الميزان، بل لا شيء أثقل منه، فقال: «ما من شيء أثقل في الميزان من حسن الخلق» (صحيح أبي داود: ٤٧٩٩). وجعل كذلك أجر حسن الخلق كأجر العبادات الأساسية، من صيام وقيام، فقال: «إِنَّ الْمُؤْمِنَ لَيُدْرِكُ بِحُسْنِ خَلْقِهِ دَرَجَةَ الصَّائِمِ الْقَائِمِ» (صحيح الترغيب: ٢٦٤٣)، بل بلغ من تعظيم الشارع لحسن الخلق أن جعله وسيلة من وسائل دخول الجنة؛ فقد سئل ﷺ عن أكثر ما يدخل الناس الجنة؟ فقال: «تقوى الله وحسن الخلق» (صحيح الترمذي)، وفي حديث آخر ضمن لصاحب الخلق دخول الجنة، بل أعلى درجاتها، فقال: «أنا زعيم بيت في ربض أطراف الجنة لمن ترك المراء وإن كان محققًا، وبيت في وسط الجنة لمن ترك الكذب وإن كان مازحًا، وبيت في أعلى الجنة لمن حسن خلقه» (صحيح أبي داود).

ثالثًا: أنها أساس بقاء الأمم: فالأخلاق هي المؤشر على استمرار أمة ما أو انهيارها؛ فالأمة التي تنهار أخلاقها يوشك أن ينهار كيانها، كما قال شوقي:
 وإذا أصيب القوم في أخلاقهم *** فأقم عليهم ماتمًا وعويلا
 ويدل على هذه القضية قوله تعالى: ﴿وَإِذَا أَرَدْنَا أَنْ نُهْلِكَ قَرْيَةً أَمَرْنَا مُتْرَفِيهَا فَفَسَقُوا فِيهَا فَحَقَّ

عَلَيْهَا الْقَوْلُ فَدَمَّرْنَاهَا تَدْمِيرًا ﴿١٦﴾ [سورة الإسراء: ١٦].

رابعًا: أنها من أسباب المودة، وإنهاء العداوة: يقول الله تعالى: ﴿وَلَا تَسْتَوِي

الْحَسَنَةُ وَلَا السَّيِّئَةُ ادْفَعْ بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ فَإِذَا الَّذِي بَيْنَكَ وَبَيْنَهُ عَدَاوَةٌ كَأَنَّهُ وَلِيٌّ

حَمِيمٌ ﴿٣٤﴾ [سورة فصلت: ٣٤]. والواقع يشهد بذلك، فكم من عداوةٍ انتهت لحسن الخلق؛

كعداوة عمر وعكرمة، بل عداوة قريش له عليه السلام. ومن هنا قال: «إنكم لن تسعوا الناس

بأموالكم، ولكن يسعهم منكم بسطُ الوجه، وحسن الخلق» (صحيح الترغيب)، يقول أبو

حاتم رضي الله عنه: "الواجب على العاقل أن يتحبب إلى الناس بلزوم حسن الخلق، وترك سوء

الخلق؛ لأن الخلق الحسن يُذيب الخطايا كما تذيب الشمسُ الجليد، وإن الخلق السيئ

لِيُفسد العمل، كما يفسد الخُلُّ العسل".

خامسًا: إن الخلق أفضل الجمالين: الجمال جملان؛ جمال حسي، يتمثل في الشكل

والهيئة والزينة والمركب والجاه والمنصب، وجمال معنوي، يتمثل في النفس والسلوك

والذكاء والفتنة والعلم والأدب، كما قال القائل:

ليس الجمالُ بأثواب تُزِينُنَا *** إن الجمالَ جمالُ العلم والأدبِ

وقال الشاعر:

ليس الجمالُ بمئزرٍ *** فاعلم وإن رُدِّيت بردا

إن الجمالَ مناقب *** ومعادن أورثن حمدا

وقد ذكر الله أن للإنسان عورتين؛ عورة الجسم، وعورة النفس، ولكل منهما ستر؛

فستر الأولى بالملابس، وستر الثانية بالخلق، وقد أمر الله بالسترين، ونبه أن الستر

المعنوي أهم من الستر الحسي فقال: ﴿يَبْنَىءَ آدَمَ قَدْ أَنْزَلْنَا عَلَيْكُمْ لِبَاسًا يُورِي سَوْآتِكُمْ

وَرِيشًا وَلِبَاسًا اتَّقَوِي ذَلِكَ خَيْرٌ ذَلِكَ مِنْ آيَاتِ اللَّهِ لَعَلَّهُمْ يَذْكُرُونَ ﴿٦٦﴾ [سورة الأعراف: ٢٦]؛
فطهارة الباطن أعظم من طهارة الظاهر.

ما يُعين على اكتساب الأخلاق

: هناك أسباب ووسائل، يستطيع الإنسان من خلالها أن يكتسب حُسن الخُلق، ومن ذلك ما يلي:

١ - سلامة العقيدة: فالسلوك ثمرة لما يحمله الإنسان من فكر ومعتقد، وما يدين به من دين، والانحراف في السلوك ناتج عن خلل في المعتقد؛ فالعقيدة هي الإيمان، وأكمل المؤمنين إيماناً أحسنهم أخلاقاً؛ فإذا صحت العقيدة، حسنت الأخلاق تبعاً لذلك؛ فالعقيدة الصحيحة تحمل صاحبها على مكارم الأخلاق، كما أنها تردعه عن مساوي الأخلاق.

٢ - الدعاء: فيلجأ إلى ربه، ليرزقه حُسن الخُلق، ويصرف عنه سيئه، والنبي ﷺ كان يقول في دعاء الاستفتاح: «... اهدني لأحسن الأخلاق، لا يهدي لأحسنها إلا أنت، واصرف عني سيئها، لا يصرف عني سيئها إلا أنت» (رواه مسلم)، وكان يقول: «اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنْ مَنكَرَاتِ الْأَخْلَاقِ وَالْأَعْمَالِ وَالْأَهْوَاءِ» (رواه الترمذي).

٣ - المجاهدة: فالخُلق الحسن نوع من الهداية، يحصل عليه المرء بالمجاهدة؛

قال ﷺ: ﴿وَالَّذِينَ جَاهَدُوا فِينَا لَنَهْدِيَنَّهُمْ سُبُلَنَا وَإِنَّ اللَّهَ لَمَعَ الْمُحْسِنِينَ﴾

﴿٦٦﴾ [سورة العنكبوت: ٦٩]. والمجاهدة لا تعني أن يجاهد المرء نفسه مرة، أو

مرتين، أو أكثر، بل تعني أن يجاهد نفسه حتى يموت؛ ذلك أن المجاهدة

عبادة، والله يقول: ﴿وَأَعْبُدْ رَبَّكَ حَتَّىٰ يَأْتِيَكَ الْيَقِينُ﴾ [سورة الحجر: ٩٩].

٤- المحاسبة: وذلك بنقد النفس إذا ارتكبت أخلاقاً ذميمة، وحملها على ألا تعود إليها مرة أخرى، مع أخذها بمبدأ الثواب، فإذا أحسنت أراحها، وأرسلها على سجيته بعض الوقت في المباح، وإذا أساءت وقصرت، أخذها بالحزم والجد، وحرّمها من بعض ما تريد.

٥- التفكير في الآثار المترتبة على حسن الخلق: فإن معرفة ثمرات الأشياء، واستحضار حسن عواقبها، من أكبر الدواعي إلى فعلها، وتمثلها، والسعي إليها، والمرء إذا رغب في مكارم الأخلاق، وأدرك أنها من أولى ما اكتسبته النفوس، وأجل غنيمة غنمها الموفقون، سهل عليه نيلها واكتسابها.

٦- النظر في عواقب سوء الخلق: وذلك بتأمل ما يجلبه سوء الخلق من الأسف الدائم، والهم الملازم، والحسرة والندامة، والبغضة في قلوب الخلق؛ فذلك يدعو المرء إلى أن يقصر عن مساوىء الأخلاق، وينبعث إلى محاسنها.

٧- الحذر من اليأس من إصلاح النفس: فهناك من إذا ابتلي بمساوىء الأخلاق، وحاول التخلص من عيوبه فلم يفلح أيس من إصلاح نفسه، وترك المحاولة، وهذا الأمر لا يحسن بالمسلم، ولا يليق به، بل ينبغي له أن يقوّي إرادته، وأن يسعى لتكميل نفسه، وأن يجدد في تلافي عيوبه؛ فكم من الناس من تبدلت حاله، وسمت نفسه، وقلت عيوبه بسبب مجاهدته، وسعيه، وجدّه، ومغالته لطبعه.

٨- علو الهمة: فعلو الهمة يستلزم الجد، ونشدان المعالي، والترفع عن الدنيا ومحقرات الأمور، والهمة العالية لا تزال بصاحبها تزجره عن مواقف الذل، واكتساب الرذائل، وحرمان الفضائل، حتى ترفعه من أدنى دركات الحضيض



إلى أعلى مقامات المجد والسُّؤدَد؛ قال ابن القيم رحمه الله: "فمن علتْ همته، وخشعت نفسه، اتصف بكل خُلق جميل، ومن دنت همته، وطغت نفسه، اتصف بكل خُلق رذيل". وقال رحمه الله: "فالنفوس الشريفة لا ترضى من الأشياء إلا بأعلاها، وأفضلها، وأحمدها عاقبة، والنفوس الدنيئة تحوم حول الدنئات، وتقعُ عليها كما يقع الذبابُ على الأقدار؛ فالنفوس العليَّة لا ترضى بالظُّلم، ولا بالفواحش، ولا بالسرقة ولا بالخيانة؛ لأنها أكبرُ من ذلك وأجلُّ، والنفوس المَهينة الحقيرة الخسيصة بالضد من ذلك". فإذا توفر المرءُ على اقتناء الفضائل، وألزم نفسه على التخلق بالمحاسن، ولم يرضَ من منقبة إلا بأعلاها، لم يقفَ عند فضيلة إلا وطلب الزيادة عليها.

٩- الصبر: فالصبر من الأسس الأخلاقية التي يقوم عليها الخُلق الحسن، فالصبر يحمل على الاحتمال، وكظم الغيظ، وكف الأذى، والحلم، والأناة، والرفق، وترك الطيش والعجلة.

وَقَلَّ مَنْ جَدَّ فِي شَيْءٍ تَطَلَّبَهُ *** وَاسْتَشَعَرَ الصَّبْرَ إِلَّا فَازَ بِالظَّفَرِ

١٠- العفة: فهي تحمل على اجتناب الرذائل من القول والفعل، وتحمل على الحياء؛ وهو رأسُ كلِّ خير، وتمنع من الفحشاء.

١١- الشجاعة: فهي تحمل على عزة النفس، وإباء الضيم، وإيثار معالي الأخلاق والشِّيم، وعلى البذل والندى الذي هو شجاعة النفس، وقوتها على إخراج المحبوب ومفارقتة، وهي تحمل صاحبها على كظم الغيظ، والحلم.

١٢- العدل: فهو يحمل على اعتدال الأخلاق، وتوسطها بين طرفي الإفراط والتفريط.

١٣ - تكلف البشر والطلاقة، وتجنب العبوس والتقطيب: قال ابن حبان رحمته الله:
 "البشاشة إدام العلماء، وسجية الحكماء؛ لأن البشر يطفى نار المعاندة،
 ويحرق هيجان المباغضة، وفيه تحصين من الباغي، ومنجاة من الساعي"،
 وقيل للعتابي: إنك تلقى الناس كلهم بالبشر، قال: دفع ضغينة بأيسر مؤونة،
 واكتساب إخوانٍ بأيسر مبدول.

وما اكتسب المحامد حامدوها *** بمثل البشر والوجه الطليق

بل إن تبسم الرجل في وجه أخيه المسلم صدقة يثاب عليها؛ قال النبي
ﷺ: «تَبَسُّمُكَ فِي وَجْهِ أَخِيكَ لَكَ صَدَقَةٌ» (رواه الترمذي). والابتسام للحياة
 يضيئها، ويُعين على احتمال مشاقها، والمبتسمون للحياة أسعد الناس حالاً
 لأنفسهم ومن حولهم، بل هم أقدر على العمل، وأكثر احتمالاً للمسؤولية،
 وأجدر بالإتيان بعظائم الأمور التي تنفعهم، وتنفع الناس؛ فذو النفس الباسمة
 المشرقة يرى الصعاب فيلذّه التغلّب عليها، ينظرها فيبتسم، وينجح فيبتسم،
 ويخفق فيبتسم، وإذا كان الأمر كذلك، فأحرى بالعاقِل ألا يرى إلا متهللاً.

١٤ - التغاضي والتغافل: وهو من أخلاق الأكابر، ومما يُعين على استبقاء المودّة
 واستجلابها، وعلى وأدِ العداوة، وإخلاق المباغضة، ثم إنه دليل على سمو
 النفس، وشفافيتها، قال ابن الأثير متحدثاً عن صلاح الدين الأيوبي: "وكان
 صبوراً على ما يكره، كثير التغافل عن ذنوب أصحابه، يسمع من أحدهم ما
 يكره، ولا يُعلمه بذلك، ولا يتغيّر عليه، وبلغني أنه كان جالساً وعنده جماعة،
 فرمى بعض المماليك بعضاً بسرموز (يعني: بنعل) فأخطأته، ووصلت إلى
 صلاح الدين فأخطأته، ووقعت بالقرب منه، فالتفت إلى الجهة الأخرى يُكلم

جليسَه؛ ليتغافل عنها". وكان الشيخ محمد الأمين الشنقيطي رحمته الله كثيرَ التغاضي عن كثيرٍ من الأمور في حقِّ نفسه، وحينما يُسأل عن ذلك كان يقولُ:

ليس الغيُّ بسيدٍ في قومه *** لكنَّ سيِّدَ قومه المتغابي

١٥ - الإعراض عن الجاهلين: فمن أعرَضَ عن الجاهلين حمى عِرْضَه، وأراح نفسه، وسلم من سماع ما يؤذيه؛ قال صلى الله عليه وسلم: ﴿خُذِ الْعَفْوَ وَأْمُرْ بِالْعُرْفِ وَأَعْرِضْ عَنِ الْجَاهِلِينَ﴾ [سورة الأعراف: ١٩٩]. فبالإعراض عن الجاهلين يحفظ الرجلُ على نفسه عزَّتها، والعرب تقول: "إن من ابتغاء الخيرِ اتقاء الشرِّ"، ورؤي أن رجلاً نال من عمر بن عبد العزيز، فلم يُجِبْه، ف قيل له: ما يمنعك منه؟ قال: التُّقى مُلجِمٌ.

١٦ - العفو والصفح ومقابلة الإساءة بالإحسان: فهذا سبب لعلو المنزلة، ورفعة الدرجة؛ قال النبي صلى الله عليه وسلم: «وما زاد الله عبداً بعفو إلا عزاً، وما تواضع أحدٌ لله إلا رفعه الله»؛ رواه مسلم، وقال عمر بن عبد العزيز رحمته الله: "أحبُّ الأمور إلى الله ثلاثة: العفو عند المقدرة، والقصد في الجدة، والرِّفق بالعبدة"، وقال الشافعي رحمته الله:

أرحتُ نفسي من ظلم العدواتِ *** لَمَّا عفوتُ ولم أحقِدْ على أحدٍ

فإذا كان الأمر كذلك، فإنه يجدر بالعاقل كما قال ابن حبان: "توطين نفسه على لزوم العفو عن الناس كافة، وترك الخروج لمجازاة الإساءة؛ إذ لا سبب

لتسكين الإساءة أحسن من الإحسان، ولا سبب لنماء الإساءة وتهيجها أشد من الاستعمال بمثلها".

١٧- الرضا بالقليل من الناس، وترك مطالبتهم بالمثل: وذلك بأن يأخذ منهم ما سهل عليهم، وطوعت له به أنفسهم سماحة واختياراً، وألا يحملهم على

العنت والمشقة؛ قال تعالى: ﴿خُذِ الْعَفْوَ وَأْمُرْ بِالْعُرْفِ وَأَعْرِضْ عَنِ الْجَاهِلِينَ

[سورة الأعراف: ١٩٩].

فوائد الأخلاق:

من فوائد حُسن الخُلق:

- ١- حسن الخلق من أفضل ما يقرب العبد إلى الله تعالى.
- ٢- إذا أحسن العبد خلقه مع الناس أحبّه الله والناس.
- ٣- حَسَنُ الخُلُقِ يَأْلَفُ النَّاسَ، وَيَأْلَفُهُ النَّاسُ.
- ٤- لا يكرم العبد نفسه بمثل حُسن الخُلق، ولا يُهينها بمثل سوءه.
- ٥- حُسن الخُلق سبب في رفع الدرجاتِ وعلو الهمم.
- ٦- حُسن الخلق سبب في حبِّ رسول الله ﷺ والقرب منه يوم القيامة.
- ٧- حُسن الخلق يدل على سماحة النفس وكرم الطَّبَع.
- ٨- حسن الخلق يحوّل العدوِّ إلى صديق.
- ٩- حُسن الخلق سبب لعفو الله، وجالب لغفرانه.
- ١٠- يمحو الله بحُسن الخُلق السيئات.
- ١١- يُدرِك المرءُ بحُسن خُلقه درجة الصائم القائم.
- ١٢- حُسن الخُلق من أكثر ما يُدخلُ الناسَ الجنَّةَ.



١٣ - حُسن الخُلُق يجعل صاحبه ممن ثقلت موازينه يوم القيامة.

١٤ - حسن الخلق يحرم جسد صاحبه على النار.

١٥ - حُسن الخلق يُصلح ما بين الإنسان وبين الناس.

١٦ - وبالخلق الحسن يكثر المُصافون، ويقِلُّ المعادون. نماذج من الأخلاق

الحميدة: ومن حسن الخلق: برُّ الوالدين، وصلة الأرحام، وليس الواصل بالمكافي، ولكن الواصل الذي إذا قُطعت رحمته وصلها.

أمثلة لحسن الخلق

ومن حُسن الخلق: الإحسانُ إلى الجيران، وإيصال النفع إليهم.

ومن حُسن الخلق: إفشاء السلام على الخاص والعام، وطيب الكلام، وإطعام الطعام،

والصلاة بالليل والناس نيام؛ فقد بشر النبي ﷺ من كان كذلك بدخول الجنة بسلام.

ومن حسن الخلق: أن تسلّم على أهل بيتك إذا دخلت عليهم، وهذه سنّة مشهورة،

وقد أصبحت عند الكثير من الناس اليوم مهجورة، مع أنها بركة على الداخل المسلّم وأهل

بيته، كما بيّن ذلك النبي ﷺ.

ومن حسن الخلق: معاشرة الزوجة بالإكرام والاحترام، وبشاشة الوجه، وطيب الكلام؛

قال ﷺ: «خيركم خيركم لأهله، وأنا خيركم لأهلي» (السلسلة الصحيحة).

ومن حُسن الخلق: معاشرة الناس بالحفاوة والوفاء، وترك التنكّر لهم والجفاء، وصدق

الحديث، وأداء الأمانة، والنصيحة لهم؛ فذلك من أهم أخلاق الإيمان والديانة.

ومن حُسن الخلق: استعمال النظافة في الجسم والثياب، وفي المنزل؛ فإن الله جميلٌ

يحب الجمال، طيب يحب الطيب، نظيف يحب النظافة، وإن الله إذا أنعم على عبده

نعمة يحبُّ أن يرى أثرها عليه.

من فوائد الأخلاق للفرد والمجتمع

- ١- نشر الأمن والأمان بين الأفراد والمجتمع.
- ٢- وجود الألفة والمحبة بين الناس.
- ٣- سيادة التعاون والتكافل الاجتماعي بين المجتمع؛ فالمسلمون أمة واحدة، يعطف غنيهم على فقيرهم.
- ٤- نبذ الفرقة والخلاف وما يمزق المجتمع، والالتزام بالقيم والمبادئ.
- ٥- المساهمة في خدمة المجتمع، ورفع معاناته، وتقديم ما يفيد للأمة والبشرية؛ فالمؤمن مثل الغيث أينما حلَّ نفع.
- ٦- الإيجابية في المجتمع، وتفعيل الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، مشتملاً على أسسه وقواعده دون تنفير للناس، أو تغييب للشريعة وتعاليمها.
- ٧- بذل الخير للناس بحب وسعادة غامرة، وتفعيل الإنتاج، وثقافة البذل والعطاء بين المجتمع.
- ٨- بث روح التسامح ونشرها بين الناس، تحت شعار: **(وَالْعَافِينَ عَنِ النَّاسِ)**، ونحو مجتمع راقٍ تسوده الألفة والمحبة.

خلق الأمانة

إن من الأخلاق الجميلة التي وصف الله بها أنبياءه وعباده المؤمنين الأمانة. فوصف بها موسى - عليه السلام - في قوله تعالى: ﴿ **إِنَّ خَيْرَ مَنْ اسْتَأْجَرْتَ الْقَوِيُّ الْأَمِينُ** ﴾ [القصص: ٢٦]. ووصف بها يوسف - عليه السلام - في قوله تعالى: ﴿ **وَقَالَ الْمَلِكُ ائْتُونِي بِهِ أَسْتَخْلِصْهُ لِنَفْسِي فَلَمَّا كَلَّمَهُ قَالَ إِنَّكَ الْيَوْمَ لَدَيْنَا مَكِينٌ أَمِينٌ** ﴾ [يوسف: ٥٤].

وكذلك غيرهما من الرسل صلوات الله وسلامه عليهم أجمعين، حيث كان كل واحد منهم يقيم الحجة على قومه بوجوب طاعته؛ لأن الله ائتمنه على رسالته، كما في قوله تعالى: ﴿ **إِنِّي لَكُمْ رَسُولٌ أَمِينٌ * فَاتَّقُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا** ﴾ [الشعراء: ١٠٧، ١٠٨]. ورسولنا محمد - عليه السلام - كان في قومه قبل الرسالة وبعدها مشهوراً بينهم بأنه الأمين، فكان الناس يختارونه لحفظ ودائعهم، ولما هاجر النبي - عليه السلام - وكل علياً رد الودائع إلى أصحابها، وجبريل - عليه السلام - أمين الوحي، قد وصفه الله بذلك في قوله سبحانه: ﴿ **وَإِنَّهُ لَتَنْزِيلُ رَبِّ الْعَالَمِينَ * نَزَلَ بِهِ الرُّوحُ الْأَمِينُ * عَلَى قَلْبِكَ لِتَكُونَ مِنَ الْمُنذِرِينَ** ﴾ [الشعراء: ١٩٢ - ١٩٤].

روى البخاري ومسلم من حديث عبد الله بن عباس - رضي الله عنهما - قال: أخبرني أبو سفيان أن هرقل قال له: سألتك ماذا يأمركم؟ فزعمت أنه أمركم بالصلاة، والصدق، والعفاف، والوفاء بالعهد، وأداء الأمانة، قال: وهذه صفة نبي.

وهي من صفات المؤمنين المفلحين، كما في قوله تعالى: ﴿ **قَدْ أَفْلَحَ الْمُؤْمِنُونَ * الَّذِينَ هُمْ فِي صَلَاتِهِمْ خَاشِعُونَ * وَالَّذِينَ هُمْ عَنِ اللَّغْوِ مُعْرِضُونَ * وَالَّذِينَ هُمْ لِلزَّكَاةِ**

فَاعِلُونَ * وَالَّذِينَ هُمْ لِفُرُوجِهِمْ حَافِظُونَ * إِلَّا عَلَىٰ أَزْوَاجِهِمْ أَوْ مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُهُمْ فَإِنَّهُمْ غَيْرُ مَلُومِينَ * فَمَنْ ابْتَغَىٰ وَرَاءَ ذَلِكَ فَأُولَٰئِكَ هُمُ الْعَادُونَ * وَالَّذِينَ هُمْ لِأَمَانَاتِهِمْ وَعَهْدِهِمْ رَاعُونَ * وَالَّذِينَ هُمْ عَلَىٰ صَلَوَاتِهِمْ يُحَافِظُونَ * أُولَٰئِكَ هُمُ الْوَارِثُونَ * الَّذِينَ يَرِثُونَ الْفِرْدَوْسَ هُمْ فِيهَا خَالِدُونَ ﴿ [المؤمنون: ١ - ١١].

وبهذه الأمانة يحفظ الدين، والأعراض، والأموال، والأرواح، والمعارف، والعلوم، والولاية، والوصاية، والشهادة، والقضاء، والكتابة، قال تعالى: ﴿ إِنَّا عَرَضْنَا الْأَمَانَةَ عَلَى السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ وَالْجِبَالِ فَأَبَيْنَ أَنْ يَحْمِلْنَهَا وَأَشْفَقْنَ مِنْهَا وَحَمَلَهَا الْإِنْسَانُ إِنَّهُ كَانَ ظَلُومًا جَهُولًا ﴾ [الأحزاب: ٧٢].

قال بعض المفسرين: المعنى أن الله - تبارك وتعالى - عرض طاعته وفرائضه على السماوات والأرض والجبال على أنها إن أحسنت أثبتت وجوزيت، وإن ضيعت عوقبت، فأبت حملها شفقاً منها ألا تقوم بالواجب عليها، وحملها آدم إنه كان ظلوماً لنفسه، جهولاً بالذي فيه الحظ له. اهـ.

قال ابن جرير تعليقاً على الآية الكريمة: وأولى الأقوال في ذلك بالصواب ما قاله الذين قالوا إنه عني بالأمانة في هذا الموضع جميع معاني الأمانات في الدين، وأمانات الناس، وذلك أن الله لم يخص بقوله: ﴿ عَرَضْنَا الْأَمَانَةَ ﴾ [الأحزاب: ٧٢] بعض معاني الأمانات لما وصفنا.

قال القرطبي: الأمانة تعم جميع وظائف الدين، ونسب هذا القول لجمهور المفسرين، وقال بعضهم: كل ما افترض الله على العباد فهو أمانة، كالصلاة، والزكاة، والصيام، وأداء الدين، وأوكدها الودائع، وأوكده الودائع كتم الأسرار.

روى الطبراني في المعجم الكبير من حديث شداد بن أوس: أن النبي - ﷺ - قال:

"أول ما تفقدون من دينكم الأمانة".

وأخبر النبي - ﷺ - أن فقدان الأمانة من علامات الساعة، فروى البخاري من حديث أبي هريرة - رضي الله عنه -: أن رجلاً سأل النبي - ﷺ - عن الساعة، فقال: "إذا ضيعت الأمانة فانتظر الساعة"، قال: كيف إضاعتها؟، قال: "إذا وسد الأمر إلى غير أهله فانتظر الساعة" [صحيح

البخاري: كتاب العلم، باب من سئل علماً وهو مشتغل في حديثه فأتته (٥٩) عن أبي هريرة - رضي الله عنه -].

وروى البخاري ومسلم من حديث حذيفة قال: حدثنا رسول الله - ﷺ - - حديثين،

رأيت أحدهما وأنا أنتظر الآخر، حدثنا: أن الأمانة نزلت في جذر قلوب الرجال ثم علموا من القرآن ثم علموا من السنة، وحدثنا عن رفعها، ينام الرجل النومة فتقبض الأمانة من قلبه فيظل أثرها مثل أثر الوكت، ثم ينام النومة فتقبض، فيبقى أثرها مثل المجل كجمر دحرجته على رجلك فنفظ فتراه منتبهاً - أي مرتفعاً - وليس فيه شيء، فيصبح الناس يتبايعون فلا يكاد أحد يؤدي الأمانة فيقال: إن في بني فلان رجلاً أميناً! ويقال للرجل: ما أعقله؟ وما أظرفه؟ وما أجلده؟ وما في قلبه مثقال حبة خردل من إيمان".

وأخبر النبي - ﷺ - أن إضاعة الأمانة من علامات النفاق، فروى البخاري ومسلم من

حديث أبي هريرة - رضي الله عنه -: أن النبي - ﷺ - قال: "آية المنافق ثلاث: إذا حدث كذب،

وإذا وعد أخلف، وإذا أؤتمن خان".

وقد ذكرت الأمانة في القرآن على ثلاثة أوجه، قوله تعالى: ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا

تَخُونُوا اللَّهَ وَالرَّسُولَ وَتَخُونُوا أَمَانَاتِكُمْ وَأَنْتُمْ تَعْلَمُونَ ﴾ [الأنفال: ٢٧]، والمراد الفرائض.

وفي قوله تعالى: ﴿ إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُكُمْ أَنْ تُؤَدُّوا الْأَمَانَاتِ إِلَىٰ أَهْلِهَا ﴾ [النساء: ٥٨]،
والمقصود الودائع، وقال تعالى: ﴿ قَالَتْ إِحْدَاهُمَا يَا أَبَتِ اسْتَأْجِرْهُ إِنَّ خَيْرَ مَنِ اسْتَأْجَرْتَ
الْقَوِيَّ الْأَمِينُ ﴾ [القصص: ٢٦]، والمراد العفة والصيانة.

ومن الأمانة حفظ الأسرار الزوجية، فروى مسلم في صحيحه من حديث أبي سعيد
الخدري - رضي الله عنه -: - أن النبي - صلى الله عليه وسلم - قال: "إن من أعظم الأمانة عند الله يوم القيامة: الرجل
يفضي إلى امرأته، وتفضي إليه، ثم ينشر سرها".

ومنها عدل الحاكم بين الرعية، فروى مسلم من حديث أبي ذر - رضي الله عنه - قال: قلت: يا
رسول الله ألا تستعملني؟ قال: فضرب بيده على منكبي، ثم قال: "يا أبا ذر، إنك ضعيف،
وإنها أمانة، وإنها يوم القيامة خزي وندامة، إلا من أخذها بحقها، وأدى الذي عليه فيها".

ومما تقدم يتبين أن الأمانة أوسع مما يتصور بعض الناس أنها مقصورة على الودائع،
فإنها تشمل أمانة الرجل على دينه أن يقوم به ويحافظ عليه، فوقت المسلم أمانة، وعرضه
أمانة، وماله أمانة عنده، وسمعه وبصره ولسانه أمانة، وجوارحه على وجه العموم أمانة.

ومنها أمانة الراعي على رعيته، والرجل على أهل بيته، والمرأة على بيتها وأولادها،
والمدير على موظفيه الذين يعملون عنده، والموظف في وظيفته، والمدرس على طلابه،
وبالجملة فإن الأمانة تشمل جميع وظائف الدين، كما قال القرطبي - رحمته الله -.

اللهم اجعلنا ممن إذا أوتمن أدى الأمانة، اللهم إنا نعوذ بك من الخيانة وسائر
الصفات الذميمة، اللهم احفظنا من بين أيدينا ومن خلفنا، وعن أيماننا وعن شمائلنا،
واجعلنا من الراشدين.

خلق الاتقان:

إتقان العمل في الإسلام يُعتبرُ الإسلامُ إتقانَ العملِ وسيلةً من وسائل المسلم للرزق الحلال، بل إنه عبادة خالصة؛ فالدين الإسلامي يدعو المسلم إلى العمل والانطلاق، وعدم الفتور والكسل، فعلى المسلم أن يكون إنساناً إيجابياً ينطلق في هذه الدنيا نشيطاً طالباً الرزق من الله وما يُعدّه له من الخير الكثير، وهذا الخير لا يأتيه إلا بالعمل المُتواصل، وأن يستشعر المسلم مُراقبة الله تعالى في كل خطوة يخطوها في عمله، وأن يُؤدّي العمل الذي بين يديه على أتم وجه وأحسن حال، فالعمل في الدين الإسلامي عبادة، وقد أخبر بذلك الله ﷻ في كتابه الكريم، وذكره رسوله - عليه الصلاة والسلام - بكل أنواعه ومُختلف مجالاته المُباحة، وهذه العبادة يُؤجر عليها المسلم إن قام بها وأداها بحقّها، وأخلص في عمله بكل ما آتاه الله من قوّة وعزيمة صادقة.

وقد ذكر مسلم في صحيحه حديث أنس عن أهمية العمل، فقال: عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ الرَّسُولُ - ﷺ -: (مَا مِنْ مُسْلِمٍ يَغْرِسُ غَرْسًا، أَوْ يَزْرَعُ زَرْعًا، فَيَأْكُلُ مِنْهُ طَيْرٌ، أَوْ إِنْسَانٌ، أَوْ بِهِمَةٌ، إِلَّا كَانَ لَهُ بِهِ صَدَقَةٌ).

وإتقان العمل في الإسلام فريضة على المسلم، ذلك أن أيّ عمل يقوم به المسلم في الحياة الدنيا مهما صَغُر واستهان به الفرد كان عبادةً وجهاداً له إذا صحّت فيه النية وكانت خالصةً لله سبحانه، وكذا في العمل إن قدّم عمله بإتقان وأمانة.

قال ﷺ: (إِنَّ اللَّهَ سُبْحَانَهُ كَتَبَ الْإِحْسَانَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ)؛ فالإنسان خُلِقَ وَكُلِّفَ بِعِبَادَةِ اللَّهِ سُبْحَانَهُ عَلَى أَكْمَلِ وَجْهِ، وَهُوَ أَيْضًا مُكَلَّفٌ بِوَأَجِبَاتٍ عَدِيدَةٍ وَمُخْتَلِفَةٍ يُؤَدِّيهَا بِأَمَانَةٍ وَإِخْلَاصٍ تَجَاهَ أَسْرَتِهِ وَمُجْتَمَعِهِ وَالْمَكَانِ الَّذِي يَعِيشُ فِيهِ، فَعَلَيْهِ تَقْدِيمُ يَدِ الْعَوْنِ وَمُسَاعَدَةُ الْآخَرِينَ فِي قَضَاءِ حَوَائِجِهِمْ، وَالْعَمَلُ عَلَى تَسْهِيلِ أُمُورِ حَيَاتِهِمْ، كَمَا عَلَيْهِ إِتْقَانُ الْعَمَلِ

الذي يقوم به؛ فالإنسان ما خلقه الله ﷻ إلا ليعمل ويعمر الأرض، قال تعالى: ﴿هُوَ أَنشَأَكُمْ مِنَ الْأَرْضِ وَاسْتَعْمَرَكُمْ فِيهَا﴾.

فلا يكفي من الإنسان ولا يرضى منه ﷻ عبادته فقط، بل وجب عليه العمل بجد واجتهاد وهمّة عالية، وعليه إتقان ما قدّمه من عمل لينال التوفيق والتّجّاح في الدنيا، والأجر والثواب في الآخرة من الله سبحانه. قال رسول الله ﷺ: (إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى يُحِبُّ إِذَا عَمِلَ أَحَدُكُمْ عَمَلًا أَنْ يُتْقِنَهُ)، وقال تعالى: ﴿وَقُلِ اعْمَلُوا فَسَيَرَى اللَّهُ عَمَلَكُمْ وَرَسُولُهُ وَالْمُؤْمِنُونَ وَسَتُرَدُّونَ إِلَىٰ عَالِمِ الْغَيْبِ وَالشَّهَادَةِ فَيُنبِّئُكُمْ بِمَا كُنْتُمْ تَعْمَلُونَ﴾.

وفي الآية دليل واضح في الحث على إتقان العمل، وأنّ الله سبحانه سيُخبر كلّ فرد يوم القيامة بالعمل الذي قام به، ومقدار ما ناله من أجر وثواب على عمله. إتقان العمل في السنّة النبويّة وردت في السنّة النبويّة أحاديث كثيرة تحثّ المسلم على إتقان العمل وتشجعه على ذلك، منها: قول رسول الله ﷺ: (إِنَّ الْعَبْدَ إِذَا نَصَحَ لِسَيِّدِهِ وَأَحْسَنَ عِبَادَةَ اللَّهِ، فَلَهُ أَجْرُهُ مَرَّتَيْنِ)؛ فقيام المسلم بالعمل على أتمّ وجه تكون عبادة تُضاعفُ الأجر، ولا يفهم من هذا الحديث عامّة النّاس فقط بنصحهم وإتمام عمله، بل هو شامل ينطبق على جميع الأعمال وكافة المُستويات، وعلى كلّ من أوكل إليه أمرٌ من أمور المسلمين، فالعبرة في الدين عموم اللفظ لا بخصوص السّبب. وحديثُ الرّسول - ﷺ: (إِذَا قَتَلْتُمْ فَأَحْسِنُوا الْقِتْلَةَ، وَإِذَا ذَبَحْتُمْ، فَأَحْسِنُوا الذَّبْحَةَ، وَلِيُجِدَّ أَحَدُكُمْ شَفْرَتَهُ، وَلِيُرِحَ ذَبِيحَتَهُ)، الاستدلال هنا في الحديث أنّ على العبد المسلم إتقان العمل، حتى وإن كان هذا العمل في ذبح الحيوانات، فمن باب أولى الإتقان في باقي الأعمال الأخرى.

قال رسول ﷺ: **(كُلُّكُمْ رَاعٍ وَكُلُّكُمْ مَسْئُولٌ عَنْ رَعِيَّتِهِ)**، دلالة هذا الحديث السابق أن إتقان العمل واجب شرعي على كل موظفٍ وعاملٍ مهما كانت وظيفته؛ فالحاكمُ أو السلطان عليه إتقان عمله، والأب في أسرته مسؤولٌ عن بيته ورعاية أبنائه رعايةً سليمةً، وكذا الزوجة راعيةٌ في مال زوجها، وعليها المحافظة على الأمانة التي كُلفت بحملها، وإتقان العمل في تربية أبنائها تربيةً سليمةً. آثار وفوائد إتقان العمل.

آثار وفوائد إتقان العمل

إتقان المسلم لعمله واجبٌ شرعيٌّ وأخلاقيٌّ، وله آثار عديدة، منها:

* الأجر والثواب الذي أعدّه الله سبحانه في الآخرة لمن أتقن عمله في الدنيا، والنصوص السابقة دليل واضح على ذلك. ينال المتقن التوفيق والنجاح في الدنيا، وبياتقانه في عمله يدعم نجاحه في المجتمع الذي يعيش فيه، فيرفع بذلك من معدّل الإنتاج ونوعيته، وينتشر الخير والفائدة جميع المجتمع الإسلامي.

* المتقن لعمله يبتعد عن الرياء والسمعة ويحذر من التفاق، ويحاسب نفسه على كل عمل يُقدّمه أو يصدر عنه؛ لأنّ المسلم إذا شعر بمراقبة الله سبحانه له أتقن عمله، ونال بذلك محبة الله ومحبة العباد، وعليه أن يُراقب عمله؛ فإن كان منه خالصاً لله ﷻ فليتمّه، وإن كان في العمل شيء من الرياء فليتركه.

* في إتقان العمل تحقيق لنجاح المجتمع المسلم، وتعزيز لقوته في مواجهة أعداء الإسلام، وإظهار لقوة المسلمين وعدم حاجتهم لغيرهم. المتقن لعمله يكتسب محبة الآخرين من حوله، ويرتقي بمستواه الاجتماعيّ ومستواه الفكريّ، فهو دائم نشيط يسعى للتطوّر والارتقاء في العمل.



الوحدة الثانية:

المبحث الأول:

الإسلام والمرأة

الحديث عن المرأة وحقوقها لا ينقطع سواء أكان هذا الحديث غرضه فعلا حصول المرأة على حقوقها، أم أكان غرضه سيئا وهو إبعاد المرأة عن دورها الريادي في بناء المجتمع، وجعلها خلقا آخر متخليا عن طبيعته الفسيولوجية والنفسية، التي تساعد على القيام بمهامها.

ولقد تجاوز الحد كثير من الكتاب والمؤلفين والإعلاميين من الغرب والشرق وغيرهما، بل ومن بعض المسلمين - الذين يدعون بهتانا وزورا أنهم من التنويريين - في حديثهم عن المرأة وزعموا أن الإسلام قد ظلم المرأة وضيق عليها، وقد فسروا نصوصا من القرآن والسنة تفسيراً غريباً يخدم غرضهم، ومن ضمن القضايا التي ركزوا عليها: قضية الميراث،

والحجاب، وشهادة المرأة نصف شهادة الرجل... وغير ذلك من القضايا المفتعلة التي قتلت ردا ولكن طالب الحق يكفيه دليل، وصاحب الباطل لا يقنعه ألف دليل!!.

المرأة في تصور أصحاب الحضارات المزعومة

الغريب في الأمر أن أصحاب الحضارات المزعومة الذين يطالبون بحقوق المرأة -وفي الوقت نفسه يتهمون الإسلام بأنه اهدر حقوق المرأة- هم الذين اهدروا حقوق المرأة، ومن يقرأ تاريخهم ويطالع واقعهم يجد هؤلاء القوم قد جعلوا المرأة في منزلة العبيد: فقد وصفت الحضارة الصينية المرأة (بالمياه المؤلمة) التي تغسل السعادة والمال، وكان من حق الزوج أن يبيع زوجته كالجارية ويسلب ممتلكاتها، ولم يكن من حق الزوجة الزواج بعد وفاة زوجها، ومن تعاليم كونفوشيوس للرجل والمرأة أن الرجل رئيس فعليه أن يأمر، والمرأة تابعة فعليها الطاعة، لا حق لها في ميراث زوجها وأبيها، إلا ما يقدم لها من قبيل العطية.

وفي الحضارة الهندية حرمت شرائع (مانو) المرأة من حقها في الاستقلال عن سلطة أبيها أو زوجها أو ولدها. وكانت المرأة تحرق مع زوجها بعد وفاته. كما كانت المرأة تُقدم قربانا للآلهة لترضى، وكانت النساء تحسب جزءا من غنائم الحرب بعد النصر، تقسم بين القادة، وحرمت المرأة في الهند من حقها في التعليم، وفي التملك، ومن حقها في طلب الطلاق.

وأما عن نظرة بعض المفكرين والفلاسفة الغربيين تجاه المرأة فإن (أفلاطون) الفيلسوف اليوناني يصنف المرأة في عدد من كتبه ومحاوراته مع العبيد والأشرار ومع المخبولين والمرضى، والفيلسوف (كانط) أحد الفلاسفة الغربيين يصف المرأة بأنها ضعيفة في كافة الاتجاهات بالذات في قدراتها العقلية، كذلك فيلسوف الثورة الفرنسية (جان جاك رسو)

يقول: إن المرأة وجدت من أجل الجنس ومن أجل الإنجاب فقط، وشارك (فرويد) اليهودي رائد مدرسة التحليل النفسي (جان جاك رسو) في نظره إلى المرأة واعتبرها جنسا ناقصا لا يمكن أن يصل إلى الرجل أو أن تكون قريبة منه.

مكانة المرأة في الإسلام:

• ينظر الإسلام إلى المرأة نظرة تكريم واعتزاز فهي الأم والأخت والزوجة، وشريكة الرجل في تحمل مسؤوليات الحياة، فالمرأة مكلفة مع الرجل من الله ﷻ في النهوض بمهمة الاستخلاف في الأرض: ﴿وَإِذْ قَالَ رَبُّكَ لِلْمَلَكَةِ إِنِّي جَاعِلٌ فِي الْأَرْضِ خَلِيفَةً ۗ﴾ [البقرة: ٣٠]

• فهي في الإسلام على درجة واحدة مع الرجل في التكريم والإجلال: ﴿ ۞ وَلَقَدْ

كَرَّمْنَا بَنِي آدَمَ وَحَمَلْنَاهُمْ فِي الْبَرِّ وَالْبَحْرِ وَرَزَقْنَاهُمْ مِنَ الطَّيِّبَاتِ وَفَضَّلْنَاهُمْ عَلَى كَثِيرٍ مِمَّنْ خَلَقْنَا

تَفْضِيلًا ۗ﴾ [الإسراء: ٧٠]

• قدسية حياة المرأة والرجل على مرتبة واحدة من المكانة والصون: ﴿مِنْ أَجْلِ ذَلِكَ

كَتَبْنَا عَلَى بَنِي إِسْرَائِيلَ أَنَّهُ مَنْ قَتَلَ نَفْسًا بِغَيْرِ نَفْسٍ أَوْ فَسَادٍ فِي الْأَرْضِ فَكَأَنَّمَا قَتَلَ

النَّاسَ جَمِيعًا وَمَنْ أَحْيَاهَا فَكَأَنَّمَا أَحْيَا النَّاسَ جَمِيعًا وَلَقَدْ جَاءَتْهُمْ رُسُلُنَا بِالْبَيِّنَاتِ ثُمَّ

إِنَّ كَثِيرًا مِّنْهُمْ بَعْدَ ذَلِكَ فِي الْأَرْضِ لَمُسْرِفُونَ ۗ﴾ [المائدة: ٣٢]

• المرأة في الإسلام منبت البشرية ومنشئة أجيالها: ﴿يَتَأْتِيهَا النَّاسُ أَتَقُوا رَبَّكُمْ الَّذِي خَلَقَكُمْ مِنْ

نَفْسٍ وَحِدَةٍ وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا وَبَثَّ مِنْهُمَا رِجَالًا كَثِيرًا وَنِسَاءً ۗ وَاتَّقُوا اللَّهَ الَّذِي تَسَاءَلُونَ بِهِ وَالْأَرْحَامَ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلَيْكُمْ

رَقِيبًا ۗ﴾ [النساء: ١]

• مسؤولية الحياة وتصريف شؤونها ورعاية مصالح العباد تقع على عاتق الرجل والمرأة،

قال ﷺ: "كلكم راع وكلكم مسؤول عن رعيته الإمام راع ومسؤول عن رعيته والرجل راع

في أهله وهو مسؤول عن رعيته والمرأة راعية في بيت زوجها ومسؤولة عن رعيتها والخادم راع في مال سيده ومسؤول عن رعيته".

حقوق المرأة في الإسلام:

أعطى الإسلام المرأة حقوقها كاملة، ورفع منزلتها فكانت القيمة والقامة، ومن هذه الحقوق:

١- المساواة في أصل الخلق:

أقر الإسلام وحدة الجنس البشري في الخلق وخلق البشرية كلها من نفس واحدة،

قال تعالى: ﴿هُوَ الَّذِي خَلَقَكُمْ مِنْ نَفْسٍ وَاحِدَةٍ وَجَعَلَ مِنْهَا زَوْجَهَا لِيَسْكُنَ إِلَيْهَا﴾ [الأعراف: ١٨٩]

٢- المساواة في التكاليف الشرعية:

أقرت الشريعة الإسلامية مبدأ المساواة بين الرجل والمرأة فيما لا يتعارض مع الطبيعة البشرية، ومنها المساواة في التكاليف الدينية: الصلاة، الصوم، الزكاة، الحج، الأمر

بالمعروف والنهي عن المنكر: ﴿وَالْمُؤْمِنُونَ وَالْمُؤْمِنَاتُ بَعْضُهُمْ أَوْلِيَاءُ بَعْضٍ يَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنْكَرِ وَيُقِيمُونَ الصَّلَاةَ وَيُؤْتُونَ الزَّكَاةَ وَيُطِيعُونَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ أُولَئِكَ سَيَرْحَمُهُمُ اللَّهُ إِنَّ اللَّهَ عَزِيزٌ حَكِيمٌ﴾ [التوبة: ٧١]

٤- المساواة في الميراث:

كانت المرأة قبل الإسلام لا تراث هي والصغير، فجاء الإسلام ليقرر حق المرأة في

الميراث ﴿لِلرِّجَالِ نَصِيبٌ مِّمَّا تَرَكَ الْوَالِدَانِ وَالْأَقْرَبُونَ وَلِلنِّسَاءِ نَصِيبٌ مِّمَّا تَرَكَ الْوَالِدَانِ وَالْأَقْرَبُونَ مِمَّا قَلَّ مِنْهُ أَوْ كَثُرَ نَصِيبًا مَّفْرُوضًا﴾ [النساء: ٧]

٥- المساواة في حق التعليم:

جعل الإسلام طلب العلم فريضة علي المسلم والمسلمة، وأهاب بالمسلمين رجالاً

ونساءً أن يصلوا الي أعلى المستويات العلمية: ﴿وَقُلْ رَبِّ زِدْنِي عِلْمًا﴾ [طه: ١١٤]

، وكانت المرأة المسلمة فقيهة في أمور دينها، فالسيدة عائشة -رضي الله عنها-

كانت من فقهاء الصحابة، والسيدة نفيسة تتلمذ الإمام الشافعي على يديها.

٦- المساواة في حق العمل:

مارست المرأة المسلمة كل ما كان معروفاً من أنشطة سياسية واجتماعية وعلمية ومدنية

واقصادية ونضالية، فكان لها الحق في التملك والتعاقد والتكسب والتصرف فيما تتطلبه

إدارة شئونها الخاصة يقول ﷺ: "﴿وَالْعَصْرُ ١﴾ إِنَّ الْإِنْسَانَ لَفِي خُسْرٍ ﴿٢﴾ إِلَّا الَّذِينَ ءَامَنُوا

وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ وَتَوَّصُوا بِالحَقِّ وَتَوَّصُوا بِالصَّبْرِ ﴿٣﴾".

٧- المساواة في الحقوق السياسية:

شاركت المرأة- منذ صدر الإسلام -بالرأي في مجريات الأمور، وكانت تحضر

مجالس الحكم وتراجع في قراراته، ووجدنا في بيت النبي ﷺ نفسه الوزيرات

والمستشارات له في شئون الدين والدنيا معاً، فالسيدة خديجة أم المؤمنين وزوج الرسول

ﷺ كانت وزير صدق لرسول الله ﷺ وبمالها شاركت في تدعيم الرسالة الإسلامية

الوليدة، وفي السيرة تجاوز المسلمون أخطر أزمة في بداية تاريخ الإسلام يوم صلح

الحديبية بحكمة امرأة ومشورتها وهي أم المؤمنين أم سلمة - ﷺ.

ومن خلال عرضنا لمكانة المرأة في الإسلام والكلام عن الحقوق التي تميزت بها

يتبين لنا أن المرأة في الإسلام هي العمود الفقري وحجر الأساس في بناء المجتمعات

ونَهضتها، لا إذا عرفت واجباتها وقامت بها، وعرفت حقوقها المشروعة وتمسكت بها.



المبحث الثاني: الشورى في الإسلام

الشورى صفة من صفات المؤمنين، ذكرها القرآن مقرونةً بمجموعة من الصفات الأساسية للمؤمنين، وذلك في إحدى السور المكية، وهي سورة الشورى: ﴿ وَمَا عِنْدَ اللَّهِ خَيْرٌ وَأَبْقَى لِلَّذِينَ آمَنُوا وَعَلَىٰ رَبِّهِمْ يَتَوَكَّلُونَ ﴾ [الشورى: ٣٦] إلى قوله: ﴿ وَالَّذِينَ اسْتَجَابُوا لِرَبِّهِمْ وَأَقَامُوا الصَّلَاةَ وَأَمْرُهُمْ شُورَىٰ بَيْنَهُمْ وَمِمَّا رَزَقْنَاهُمْ يُنْفِقُونَ ﴾ [الشورى: ٣٨].

ورحم الله أمير الشعراء شوقيًا؛ إذ قال:

الدِّينُ يُسْرُّ وَالْخِلَافَةُ بَيْعَةٌ *** وَالْأَمْرُ شُورَى وَالْحُقُوقُ قَضَاءُ

والشورى هي ألا ينفرد الإنسان برأيه في الأمور التي تحتاج إلى عقول أخرى لتشاركه؛ فرأي الجماعة أدنى إلى إدراك الصواب من رأي الفرد، والشكل العام الذي تتم به الشورى ليس مصوبًا في قالب حديدي، بل هو متروك للصورة الملائمة لكل بيئة ولكل زمان، والنظم الإسلامية كلها ليست أشكالًا جامدة، وليست نصوصًا حرفية، ولكن المهم هو تلك الروح الإيمانية التي تسري في هذه النظم؛ فتحقق هذا المبدأ في حياة المجتمع؛ فاحترام الشورى والنزول على حكمها فيما لا نص فيه، هو من صفات المؤمنين، أما إذا كان هناك نص، فلا اجتهاد مع النص، وهذا هو الفرق في تطبيق الشورى بين مجتمعنا الإسلامي وبين المجتمعات الغربية، فقد ألغت بعض الدول عقوبة الإعدام؛ نزولاً على رأي الأغلبية عندهم، أما نحن - المسلمون - فنقول: إنه لا شورى مع كلام الله ورسوله - ﷺ -

– نعم بعيداً عن دوائر النصوص تتفاوت الأنظار، وتتعدّد الآراء، أما إذا وجد نص، فلا شورى، ولا اجتهاد مع النص.

والإنسان في أي موقع من المواقع، مهما بلغت درجة خبرته وعمله، فإنه دائماً يحتاج إلى مشورة الآخرين؛ ليصل إلى الرأي الأصوب.

فالطبيب الحاذق الماهر، مهما بلغت شهرته وذاع صيته، فإنه أمام بعض الأمراض يحتاج إلى مشورة غيره من الأطباء من ذوي الاختصاص؛ لتحقيق الفائدة المرجوة للمريض، وكذلك الفلاح في حقله، والصانع في مصنعه، والمهندس في موقعه، وغيرهم، كلٌ مفتقر إلى المشورة التي تفتح مغاليق الأمور؛ فإن الأفراد متفاوتون في مداركهم وثقافتهم.

وفي هذا يقول الشاعر: العربي:

إذا بلغَ الرأيُ المشورةَ فاستعنْ برأيِ نصيحٍ أو نصيحةِ حازمٍ
ولا تحسبِ الشورىَ عليكِ غضاضةً فإن الخوافي قوةٌ للقوادمِ

وقد دعانا الإسلام إلى الشورى في حياة الفرد والأسرة والمجتمع.

الشورى في حياة الفرد:

فمما حفظناه في تراثنا: "لا خابَ مَنْ استخارَ، ولا ندمَ مَنْ استشارَ"؛ فالمسلم إذا أقدم على أمرٍ من الأمور، وكان متردداً بين أن يُقدم أو أن يُحجم، فعليه أن يستخير الخالق بصلاة الاستخارة المعروفة، وأن يستشير الخلق ممن يثق بهم.

وقد كان - ﷺ - يستشير ويُستشار في الأمور الخاصة، فقد استشار عليّ بن أبي

طالب - كما هو معروف - في أزمة حديث الإفك.

وقد استشارته فاطمة بنت قيس في أمر زواجها، وقد طلبها رجلان: (معاوية، وأبو جهم)؛ فقال رسول الله - ﷺ - : ((أما أبو جهم، فلا يضع عصاه عن عاتقه، وأما معاوية، فصعلوكٌ لا مال له))، وأشار عليها بأن تتزوج من أسامة بن زيد.

الشورى في حياة الأسرة:

فالحياة الأسرية لا بد أن تقوم على أساس من التشاور والتراضي منذ بداية تكوينها؛ ولهذا يرفض الشرع أن يستبدَّ الأب بتزويج ابنته دون أن يأخذ برأيها، بل إن السنة رَغِبَتْ في أن يستشير الأب زوجته في أمر زواج البنات؛ لأنها أقرب منه إليهن، فقد ورد في الحديث الذي رواه أحمد: ((**آمروا النساء في بناتهن**))، وحتى بعد بناء الأسرة ينبغي أن يستمر التفاهم والتشاور بين الزوجين، وكم من امرأة كان رأيها خيرًا وبركة على أهلها، وقد سَطَّرَ لنا التاريخ بأحرفٍ من نور مواقف أم المؤمنين خديجة - ﷺ - في أول ساعات الوحي، وكم كان دورها عظيمًا في تثبيت قلب المصطفى - ﷺ -.

حتى لو قدّر للزوجين أن ينفصلا لا بدّ من أن يستمر التشاور فيما يتعلق برضاع الأولاد وפטامهم: ﴿ **فَإِنْ أَرَادَا فِصَالًا عَنْ تَرَاضٍ مِنْهُمَا وَتَشَاوُرٍ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِمَا** ﴾ [البقرة: ٢٣٣].

الشورى في حياة الدولة:

فالشورى أصل هام في نظام الحكم، أما شكل الشورى والوسيلة التي تتحقق بها، فهذه أمور قابلة للتحوير والتطوير وفق أوضاع الأمة وملابسات الحياة. وقد شاور النبي - ﷺ - أصحابه في بدر قبل القتال، وفي أثائه وبعده، ولم يدخل المعركة إلا بعد أن اطمأن إلى رضا جمهورهم.

وشاورهم في الخندق، وأخذ برأي الأنصار في عدم مصالحة غطفان على شيء من ثمار المدينة.

وفي الحُدَيْبِيَّةِ شاور أمَّ سلمة - رضي الله عنها - حينما امتنع الصحابة عن التحلُّل من إحرامهم، بعد أن عزَّ عليهم ألا يكملوا عمرتهم، فأشارت عليه أن يخرج إليهم، ويتحلَّل من إحرامه أمامهم دون أن يتكلم، فلما فعل ذلك اقتدوا به جميعاً - رضي الله عنهم.

وفي أحد استشار النبي - صلى الله عليه وسلم - أصحابه أيما مكان في المدينة، أم يخرج لملاقاة العدو؟ وكان قلبه الموصل بالله يرى أنه من الأفضل أن يتحصَّن بالمدينة فلا يخرج منها، ولكن جماعة كبيرة من الصحابة - ومعظمهم من الشبان ممن فاتهم يوم بدر - قد أشاروا عليه بالخروج، فنزل - صلى الله عليه وسلم - عن رأيه، وأخذ بالرأي السائد، ودخل بيت عائشة - رضي الله عنها - ولبس لأُمَّتَه واستعدَّ للخروج.

نسأل الله العظيم أن يجعلنا من المتمسِّكين بكتابه الكريم، وبمنهجه القويم، السائرين على درب المصطفى المبعوث رحمة للعالمين.

المبحث الثالث:

حقوق الإنسان في الإسلام

١- حق الحياة:

(أ) حياة الإنسان مقدسة... لا يجوز لأحد أن يعتدي عليها: "من قتل نفسا بغير نفس أو فساد في الأرض فكأنما قتل الناس جميعا ومن أحيها فكأنما أحيها جميعا" (المائدة: ٣٢). ولا تسلب هذه القدسية إلا بسلطان الشريعة وبالإجراءات التي تقرها.

(ب) كيان الإنسان المادي والمعنوي حمى، تحميه الشريعة في حياته، وبعد مماته، ومن حقه الترفق والتكريم في التعامل مع جثمانه: "إذا كفن أحدكم أخاه فليحسن كفنه" (رواه مسلم وأبو داود والترمذي والنسائي). ويجب ستره سوءاته وعيوبه الشخصية: "لا تسبوا الأموات فإنهم أفضلوا إلى ما قدموا" (رواه البخاري).

٢- حق الحرية:

(أ) حرية الإنسان مقدسة - كحياته سواء - وهي الصفة الطبيعية الأولى التي بها يولد الإنسان: "ما من مولود إلا ويولد على الفطرة" (رواه الشيخان). وهي مستصحبة ومستمرة ليس لأحد أن يعتدي عليها: "متى استعبدتم الناس وقد ولدتهم أمهاتهم أحرارا" من كلمة لعمر بن الخطاب رضي الله عنه. ويجب توفير الضمانات الكافية لحماية حرية الأفراد، ولا يجوز تقييدها أو الحد منها إلا بسلطان الشريعة، وبالإجراءات التي تقرها.

(ب) لا يجوز لشعب أن يعتدي على حرية شعب آخر، وللشعب المعتدى عليه أن يرد العدوان، ويسترد حريته بكل السبل الممكنة: ﴿وَلَمَنْ أَنْصَرَ بَعْدَ ظُلْمِهِ فَأُولَئِكَ مَا عَلَيْهِمْ مِنَ

. وعلى المجتمع الدولي مساندة كل شعب يجاهد من أجل حريته، ويتحمل

المسلمون في هذا واجبا لا ترخص فيه: ﴿الَّذِينَ إِنْ مَكَّنَّاهُمْ فِي الْأَرْضِ أَقَامُوا الصَّلَاةَ وَآتَوْا

الزَّكَاةَ وَأَمَرُوا بِالْمَعْرُوفِ وَنَهَوْا عَنِ الْمُنْكَرِ ۗ وَلِلَّهِ عِقَابُ الْأُمُورِ ۗ﴾ [الحج: ٤١]

٣. حق المساواة:

(أ) الناس جميعا سواسية أمام الشريعة: "لا فضل لعربي على عجمي، ولا لعجمي على

عربي، ولا لأحمر على أسود، ولا لأسود على أحمر إلا بالتقوى" من خطبة للنبي ﷺ. ولا

تمايز بين الأفراد في تطبيقها عليهم: "لو أن فاطمة بنت محمد سرقت لقطعت يدها" (رواه

البخاري ومسلم وأبو داود والترمذي والنسائي). ولا في حمايتها إياهم: "ألا إن أضعفكم

عندي القوي حتى آخذ الحق له، وأقواكم عندي الضعيف حتى آخذ الحق منه" من خطبة

لأبي بكر رضي الله عنه عقب توليته خليفة على المسلمين.

(ب) الناس كلهم في القيمة الإنسانية سواء: "كلكم لآدم وآدم من تراب" من خطبة

حجة الوداع. وإنما يتفاضلون بحسب عملهم: ﴿وَلِكُلِّ دَرَجَاتٍ مِمَّا عَمِلُوا ۖ وَلِيُوفِّيَهُمْ أَعْمَالَهُمْ وَهُمْ لَا

يُظَلَمُونَ ۗ﴾ [الأحقاف: ١٩]، ولا يجوز تعريض شخص لخطر أو ضرر بأكثر مما يتعرض له

غيره: "المسلمون تتكافأ دماؤهم" (رواه أحمد). وكل فكر وكل تشريع، وكل وضع يسوغ

التفرقة بين الأفراد على أساس الجنس، أو العرق، أو اللون، أو اللغة، أو الدين، هو

مصادرة مباشرة لهذا المبدأ الإسلامي العام.

(ج) لكل فرد حق في الانتفاع بالموارد المادية للمجتمع من خلال فرصة عمل

مكافئة لفرصة غيره: ﴿هُوَ الَّذِي جَعَلَ لَكُمُ الْأَرْضَ ذُلُولًا فَامْشُوا فِي مَنَاكِبِهَا وَكُلُوا مِنْ رِزْقِهِ ۗ وَإِلَيْهِ النُّشُورُ

﴾ [الملك: ١٥]

ولا يجوز التفرقة بين الأفراد في الأجر، ما دام الجهد المبذول واحداً، والعمل

المؤدي واحداً كما وكيفا: ﴿فَمَنْ يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ خَيْرًا يَرَهُ﴾ (٧) وَمَنْ يَعْمَلْ

مِثْقَالَ ذَرَّةٍ شَرًّا يَرَهُ﴾ (٨) [الزلزلة: ٨]

٤- حق العدالة:

(أ) من حق كل فرد أن يتحاكم إلى الشريعة، وأن يحاكم إليها دون سواها: ﴿فَإِنْ

نُنزَعْنَا فِي شَيْءٍ فَرُدُّوهُ إِلَى اللَّهِ وَالرَّسُولِ إِنْ كُنْتُمْ تُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ ذَلِكَ خَيْرٌ وَأَحْسَنُ تَأْوِيلًا﴾ (٥٩)

[النساء: ٥٩]، ﴿وَأِنْ أَحْكَمَ بَيْنَهُمْ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ وَلَا تَتَّبِعْ أَهْوَاءَهُمْ﴾ [المائدة: ٤٩].

(ب) من حق الفرد أن يدفع عن نفسه ما يلحقه من ظلم: ﴿لَا يُحِبُّ اللَّهُ الْجَهْرَ

بِالسُّوءِ مِنَ الْقَوْلِ إِلَّا مَنْ ظَلَمَ وَكَانَ اللَّهُ سَمِيعًا عَلِيمًا﴾ (١٤٨) [النساء: ١٤٨]

ومن واجبه أن يدفع الظلم عن غيره بما يملك: "لينصر الرجل أخاه ظالماً أو مظلوماً:

إِنْ كَانَ ظَالِمًا فَلِيْنِهِه وَإِنْ كَانَ مَظْلُومًا فَلِيْنِصْرِهِ" (رواه الشيخان والترمذي). ومن حق الفرد

أن يلجأ إلى سلطة شرعية تحميه وتنصفه، وتدفع عنه ما لحقه من ضرر أو ظلم، وعلى

الحاكم المسلم أن يقيم هذه السلطة، ويوفر لها الضمانات الكفيلة بحيديتها واستقلالها:

"إنما الإمام جنة يقاتل من ورائه، ويحتمي به" (رواه الشيخان).

(ج) من حق الفرد - ومن واجبه - أن يدافع عن حق أي فرد آخر، وعن حق

الجماعة "حسبة": "ألا أخبركم بخير الشهداء؟ الذي يأتي بشهادته قبل أن يسألها" (رواه

مسلم وأبو داود والترمذي والنسائي) - يتطوع بها حسبة دون طلب من أحد -.

(د) لا تجوز مصادرة حق الفرد في الدفاع عن نفسه تحت أي مسوغ: "إن لصاحب

الحق مقالاً" (رواه الخمسة)، "إذا جلس بين يديك الخصمان فلا تقضين حتى تسمع من

الآخر، كما سمعت من الأول، فإنه أحرى أن يتبين لك القضاء" (رواه أبو داود والترمذي بسند حسن).

(هـ) ليس لأحد أن يلزم مسلماً بأن يطيع أمراً يخالف الشريعة، وعلى الفرد المسلم أن يقول: "لا" في وجه من يأمره بمعصية، أيا كان الأمر: "إذا أمر بمعصية لا سمع ولا طاعة" (رواه الخمسة). ومن حقه على الجماعة أن تحمي رفضه تضامناً مع الحق: "المسلم أخو المسلم لا يظلمه ولا يسلمه" (رواه البخاري).

٥- حق الفرد في محاكمة عادلة:

(أ) البراءة هي الأصل: "كل أمي معافي إلا المجاهرين" (رواه البخاري). وهو مستصحب ومستمر حتى مع إتهام الشخص ما لم تثبت إدانته أمام محكمة عادلة إدانة نهائية.

(ب) لا تجريم إلا بنص شرعي: ﴿وَمَا كُنَّا مُعَذِّبِينَ حَتَّى نَبْعَثَ رَسُولًا﴾ [الإسراء: ١٥] ولا يعذر مسلم بالجهل بما هو معلوم من الدين بالضرورة، ولكن ينظر إلى جهله - متى ثبت - على أنه شبهة تدرأ بها الحدود فحسب: ﴿وَلَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ فِيمَا أَخْطَأْتُمْ بِهِ، وَلَكِنْ مَا تَعَمَّدَتْ قُلُوبُكُمْ وَكَانَ اللَّهُ غَفُورًا رَحِيمًا﴾ [الأحزاب: ٥]

(ج) لا يحكم بتجريم شخص، ولا يعاقب على جرم إلا بعد ثبوت ارتكابه له بأدلة لا تقبل المراجعة، أمام محكمة ذات طبيعة قضائية كاملة: ﴿إِنْ جَاءَكُمْ فَاسِقٌ بِنَبَأٍ فَتَبَيَّنُوا﴾ [الحجرات: ٦] ﴿وَإِنَّ الظَّنَّ لَا يُغْنِي مِنَ الْحَقِّ شَيْئًا﴾ [النجم: ٢٨]

(د) لا يجوز - بحال - تجاوز العقوبة، التي قدرتها الشريعة للجريمة: "تلك حدود الله فلا تعتدوها" (البقرة: ٢٢٩)، ومن مبادئ الشريعة مراعاة الظروف والملابسات، التي

ارتكبت فيها الجريمة درءاً للحدود: "ادروا الحدود عن المسلمين ما استطعتم، فإن كان له مخرج فخلوا سبيله" (رواه البيهقي والحاكم بسند صحيح).

(هـ) لا يؤخذ إنسان بجريرة غيره: ﴿وَلَا نَزْرُ وَإِزْرَةٌ وَزَرَ أُخْرَىٰ﴾ [الإسراء: ١٥]، وكل إنسان مستقل بمسئوليته عن أفعاله: ﴿كُلُّ أَمْرٍ بِمَا كَسَبَ رَهِينٌ﴾ [الطور: ٢١]، ولا يجوز بحال - أن تمتد المساءلة إلى ذويه من أهل وأقارب، أو أتباع وأصدقاء: ﴿قَالَ مَعَاذَ اللَّهِ أَنْ نَأْخُذَ إِلَّا مَنْ وَجَدْنَا مَتَّعَيْنَا عِنْدَهُ إِنَّا إِذَا ظَلَمْنَا لَوْمَةٌ﴾ [يوسف: ٧٩]

٦- حق الحماية من تعسف السلطة:

لكل فرد الحق في حمايته من تعسف السلطات معه، ولا يجوز مطالبته بتقديم تفسير لعمل من أعماله أو وضع من أوضاعه، ولا توجيه اتهام له إلا بناء على قرائن قوية تدل على تورطه فيما يوجه إليه: ﴿وَالَّذِينَ يُؤْذُونَ الْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ بَغْيٍ مَا أَكْتَسَبُوا فَقَدِ احْتَمَلُوا بُهْتَانًا وَإِثْمًا مُّبِينًا﴾ [الأحزاب: ٥٨]

٧- حق الحماية من التعذيب:

(أ) لا يجوز تعذيب المجرم فضلا عن المتهم: "إن الله يعذب الذين يعذبون الناس في الدنيا" (رواه الخمسة)، كما لا يجوز حمل الشخص على الاعتراف بجريمة لم يرتكبها، وكل ما ينتزع بوسائل الإكراه باطل: "إن الله وضع عن أمتي الخطأ والنسيان وما استكرهوا عليه" (رواه ابن ماجه بسند صحيح).

(ب) مهما كانت جريمة الفرد، وكيفما كانت عقوبتها المقدرة شرعا، فإن إنسانيته، وكرامته الآدمية تظل مصونة.

٨- حق الفرد في حماية عرضه وسمعته:

عرض الفرد، وسمعته حرمة لا يجوز انتهاكها: "إن دماءكم وأموالكم وأعراضكم بينكم حرام كحرمة يومكم هذا في شهركم هذا في بلدكم هذا" من خطبة الوداع. ويحرم تتبع

عوراته، ومحاولة النيل من شخصيته، وكيانه الأدبي: "ولا تجسسوا ولا يغتب بعضكم بعضاً" (الحجرات: ١٢)، ﴿وَلَا تَلْمِزُوا أَنْفُسَكُمْ وَلَا تَنَابَزُوا بِالْأَلْقَابِ﴾ [الحجرات: ١١]

٩- حق اللجوء:

(أ) من حق كل مسلم مضطهد أو مظلوم أن يلجأ إلى حيث يأمن، في نطاق دار الإسلام. وهو حق يكفله الإسلام لكل مضطهد، أيا كانت جنسيته، أو عقيدته، أو لونه ويحمل المسلمون واجب توفير الأمان له متى لجأ إليهم: ﴿وَإِنْ أَحَدٌ مِنَ الْمُشْرِكِينَ اسْتَجَارَكَ فَأَجِرْهُ حَتَّى يَسْمَعَ كَلِمَ اللَّهِ ثُمَّ ابْلِغْهُ مَا آمَنَ بِهِ﴾ [التوبة: ٦]

(ب) بيت الله الحرام - بمكة المشرفة - هو مثابة وأمن للناس جميعاً لا يصد عنه مسلم: "ومن دخله كان آمناً" (آل عمران: ٩٧). ﴿وَإِذْ جَعَلْنَا الْبَيْتَ مَثَابَةً لِّلنَّاسِ وَأَمْنًا﴾ [البقرة: ١٢٥]، ﴿سَوَاءٌ الْعَنَكُفُ فِيهِ وَالْبَادِ﴾ [الحج: ٢٥]

١٠- حقوق الأقليات:

(أ) الأوضاع الدينية للأقليات يحكمها المبدأ القرآني العام: ﴿لَا إِكْرَاهَ فِي الدِّينِ﴾ [البقرة: ٢٦٥]

(ب) الأوضاع المدنية، والأحوال الشخصية للأقليات تحكمها شريعة الإسلام إن هم تحاكموا إلينا: ﴿فَإِنْ جَاءُوكَ فَأَحْكَمْ بَيْنَهُمْ أَوْ أَعْرَضْ عَنْهُمْ وَإِنْ تُعْرِضْ عَنْهُمْ فَلَنْ يَضُرُّوكَ شَيْئًا وَإِنْ حَكَمْتَ فَأَحْكَمْ بَيْنَهُمْ بِالْقِسْطِ إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُقْسِطِينَ﴾ [المائدة: ٤٢]

فإن لم يتحاكموا إلينا كان عليهم أن يتحاكموا إلى شرائعهم ما دامت تنتمي - عندهم - لأصل إلهي: ﴿وَكَيْفَ يُحَكِّمُونَكَ وَعِنْدَهُمُ التَّورَةُ فِيهَا حُكْمُ اللَّهِ ثُمَّ تَتَوَلَّوْنَ مِنْ بَعْدِ ذَلِكَ﴾ [المائدة: ٤٣]، ﴿وَلِيَحْكُمُ أَهْلُ الْإِنجِيلِ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ فِيهِ﴾ [المائدة: ٤٧].

١١- حق المشاركة في الحياة العامة:

(أ) من حق كل فرد في الأمة أن يعلم بما يجري في حياتها، من شؤون تتصل بالمصلحة العامة للجماعة، وعليه أن يسهم فيها بقدر ما تتيح له قدراته ومواهبه، إعمالاً لمبدأ الشورى: ﴿وَأْمُرْهُمْ شُورَىٰ بَيْنَهُمْ﴾ [الشورى: ٣٨]

وكل فرد في الأمة أهل لتولي المناصب والوظائف العامة، متى توافرت فيه شرائطها الشرعية، ولا تسقط هذه الأهلية، أو تنقص تحت أي اعتبار عنصري أو طبقي: "المسلمون تتكافأ دماؤهم، وهم يد على من سواهم، يسعى بذمتهم أدناهم" (رواه أحمد).

(ب) الشورى أساس العلاقة بين الحاكم والأمة، ومن حق الأمة أن تختار حكامها. بإرادتها الحرة، تطبيقاً لهذا المبدأ، ولها الحق في محاسبتهم وفي عزلهم إذا حادوا عن الشريعة: "إني وليت عليكم ولست بخيركم فإن رأيتُموني على حق فأعينوني، وإن رأيتُموني على باطل فقوموني. أطيعوني ما أطعت الله ورسوله فإن عصيت فلا طاعة لي عليكم" من خطبة أبي بكر رضي الله عنه عقب توليته الخلافة.

١٢- حق حرية التفكير والاعتقاد والتعبير:

(أ) لكل شخص أن يفكر، ويعتقد، ويعبر عن فكره ومعتقده، دون تدخل أو مصادرة من أحد ما دام يلتزم الحدود العامة التي أقرتها الشريعة، ولا يجوز إذاعة الباطل، ولا نشر ما فيه ترويح للفاحشة أو تخذيل للأمة: ﴿لَئِن لَّمْ يَنْهَ الْمُنْفِقُونَ وَالَّذِينَ فِي قُلُوبِهِم مَّرَضٌ وَالْمُرْجِفُونَ فِي الْمَدِينَةِ لَنُغْرِيَنَّكَ بِهِمْ ثُمَّ لَا يُجَاوِرُونَكَ فِيهَا إِلَّا قَلِيلًا﴾ [الأحزاب: ٦٠]

(ب) التفكير الحر - بحثاً عن الحق - ليس مجرد حق فحسب، بل هو واجب كذلك: ﴿قُلْ إِنَّمَا أَعْطُكُمْ بِوَأْحِدَةٍ أَنْ تَقُومُوا لِلَّهِ مِثْلِي وَفُرْدِي ثُمَّ نَنْفِكُوا﴾ [سبأ: ٤٦]

(ج) من حق كل فرد ومن واجبه: أن يعلن رفضه للظلم، وإنكاره له، وأن يقاومه، دون تهيب مواجهة سلطة متعسفة، أو حاكم جائر، أو نظام طاغ.. وهذا أفضل أنواع الجهاد:

"سئل رسول الله ﷺ: أي الجهاد أفضل؟ قال: **كلمة حق عند سلطان جائر**" (رواه الترمذي والنسائي بسند حسن).

(د) لا حظر على نشر المعلومات والحقائق الصحيحة، إلا ما يكون في نشره خطر على أمن المجتمع والدولة: " **وَإِذَا جَاءَهُمْ أَمْرٌ مِنَ الْأَمْنِ أَوْ الْخَوْفِ أذَاعُوا بِهِ وَلَوْ رَدُّوهُ إِلَى الرَّسُولِ وَإِلَى أُولِي الْأَمْرِ مِنْهُمْ لَعَلِمَهُ الَّذِينَ يَسْتَنْبِطُونَهُ مِنْهُمْ** " [النساء: ٨٣]

(هـ) احترام مشاعر المخالفين في الدين من خلق المسلم، فلا يجوز لأحد أن يسخر من معتقدات غيره، ولا أن يستعدي المجتمع عليه: **وَلَا تَسُبُّوا الَّذِينَ يَدْعُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ فَيَسُبُّوا اللَّهَ عَدَوًّا بِغَيْرِ عِلْمٍ كَذَلِكَ زَيْنًا لِكُلِّ أُمَّةٍ عَمَلُهُمْ ثُمَّ إِلَىٰ رَبِّهِمْ مَرْجِعُهُمْ فَيُنَبِّئُهُمْ بِمَا كَانُوا يَعْمَلُونَ** [الأنعام: ١٠٨]

١٣- حق الحرية الدينية:

لكل شخص: حرية الاعتقاد، وحرية العبادة وفقا لمعتقده: **لَكُمْ دِينُكُمْ وَلِيَ دِينِ** [الكافرون: ٦]

١٤- حق الدعوة والبلاغ:

(أ) لكل فرد الحق أن يشارك - منفردا ومع غيره - في حياة الجماعة: دينيا، واجتماعيا، وثقافيا، وسياسيا، الخ، وأن ينشئ من المؤسسات، ويصطنع من الوسائل ما هو ضروري لممارسة هذا الحق: **قُلْ هَذِهِ سَبِيلِي أَدْعُو إِلَى اللَّهِ عَلَىٰ بَصِيرَةٍ أَنَا وَمَنِ اتَّبَعَنِي** [يوسف: ١٠٨]

(ب) من حق كل فرد ومن واجبه أن يأمر بالمعروف وينهى عن المنكر، وأن يطالب المجتمع بإقامة المؤسسات التي تهيب للأفراد الوفاء بهذه المسؤولية، تعاوننا على البر والتقوى: **وَلْتَكُنْ مِنْكُمْ أُمَّةٌ يَدْعُونَ إِلَى الْخَيْرِ وَيَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنْكَرِ وَأُولَٰئِكَ هُمُ**

الْمُفْلِحُونَ ﴿١٠٤﴾ [آل عمران: ١٠٤]، "إن الناس إذا رأوا الظالم فلم يأخذوا على يديه أوشك أن يعمهم الله بعقاب" (رواه أصحاب السنن بسند صحيح).

١٥- الحقوق الاقتصادية:

(أ) الطبيعة - بثرواتها جميعا - ملك لله تعالى: "لله ملك السموات والأرض وما فيهن" (المائدة: ١٢٠). وهي عطاء منه للبشر، منحهم حق الانتفاع بها: **﴿وَسَخَّرَ لَكُم مَّا فِي السَّمَوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ جَمِيعًا مِّنْهُ﴾** [الجاثية: ١٣] وحرّم عليهم إفسادها وتدميرها: **﴿وَلَا تَعَثَوْا فِي الْأَرْضِ مُفْسِدِينَ﴾** [البقرة: ٦٠] ولا يجوز لأحد أن يحرم آخر أو يعتدي على حقه في الانتفاع بما في الطبيعة من مصادر الرزق: **﴿وَمَا كَانَ عَطَاءُ رَبِّكَ مَحْظُورًا﴾** [الإسراء: ٢٠]

(ب) لكل إنسان أن يعمل وينتج، تحصيلًا للرزق من وجوهه المشروعة: "وما من دابة في الأرض إلا على الله رزقها" (هود: ٦)، **﴿فَأَمْشُوا فِي مَنَاكِبِهَا وَكُلُوا مِن رِّزْقِهِ وَإِلَيْهِ النُّشُورُ﴾** [المُلْك: ١٥]

(ج) الملكية الخاصة مشروعة - على انفراد ومشاركة - ولكل إنسان أن يقتني ما اكتسبه بجهد وعمله: **﴿وَأَنَّهُ هُوَ أَغْنَى وَأَقْنَى﴾** [النجم: ٤٨] والملكية العامة مشروعة، وتوظف لمصلحة الأمة بأسرها: **﴿مَا آفَاءَ اللَّهِ عَلَى رَسُولِهِ مِنْ أَهْلِ الْقُرَى فَلِلَّهِ وَاللرَّسُولِ وَلِذِي الْقُرْبَىٰ وَالْيَتَامَىٰ وَالْمَسْكِينِ وَابْنِ السَّبِيلِ كَيْ لَا يَكُونَ دُولَةً بَيْنَ الْأَغْنِيَاءِ مِنكُمْ﴾** [الحشر: ٧]

(د) لفقراء الأمة حق مقرر في مال الأغنياء، نظمتها الزكاة، **﴿وَالَّذِينَ فِي أَمْوَالِهِمْ حَقٌّ مَّعْلُومٌ﴾** [المعارج: ٢٤] وهو حق لا يجوز تعطيله، ولا منعه، ولا الترخّص فيه، من قبل الحاكم، ولو أدى به الموقف إلى قتال مانعي الزكاة: "والله لو منعوني عقالا، كانوا يؤدونه إلى رسول الله ﷺ لقاتلتهم عليه" من كلام أبي بكر رضي الله عنه في مشاورته الصحابة في أمر مانعي الزكاة.

(هـ) توظيف مصادر الثروة، ووسائل الإنتاج لمصلحة الأمة واجب، فلا يجوز إهمالها ولا تعطيلها: "ما من عبد استرعاه الله رعية فلم يحطها بالنصيحة إلا لما يجد رائحة الجنة" (رواه الشيخان)، كذلك لا يجوز استثمارها فيما حرّمته الشريعة، ولا فيما يضر بمصلحة الجماعة.

١٨- حق الفرد في كفايته من مقومات الحياة:

من حق الفرد أن ينال كفايته من ضروريات الحياة.. من طعام، وشراب، وملبس، ومسكن.. ومما يلزم لصحة بدنه من رعاية، وما يلزم لصحة روحه، وعقله، من علم، ومعرفة، وثقافة، في نطاق ما تسمح به موارد الأمة - ويمتد واجب الأمة في هذا ليشمل ما لا يستطيع الفرد أن يستقل بتوفيره لنفسه.

١٩- حق بناء الأسرة:

(ب) الزواج - بإطاره الإسلامي - حق لكل إنسان، وهو الطريق الشرعي لبناء الأسرة وإنجاب الذرية، واعفاف النفس: ﴿يَأْتِيهَا النَّاسُ آتِقُوا رَبِّكُمْ الَّذِي خَلَقَكُمْ مِنْ نَفْسٍ وَجِدَةٍ وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا وَبَثَّ مِنْهُمَا رِجَالًا كَثِيرًا وَنِسَاءً﴾ [النساء: ١]

لكل من الزوجين قبل الآخر - عليه وله - حقوق وواجبات متكافئة قررتها الشريعة "وَهُنَّ مِثْلُ مِثْلِ الَّذِي عَلَيْهِنَ بِالْمَعْرُوفِ وَلِلرِّجَالِ عَلَيْنَّ دَرَجَةٌ" [البقرة: ٢٢٨]، وللأب تربية أولاده: بدينا، وخلقيا، ودينيا، وفقا لعقيدته وشريعته، وهو مسئول عن اختياره الوجهة التي يوليهام إياها: "كلكم راع وكلكم مسئول عن رعيته" (رواه الخمسة).

(ب) لكل من الزوجين - قبل الآخر - حق احترامه، وتقدير مشاعره، وظروفه، في إطار من التواد والتراحم: ﴿وَمِنْ آيَاتِهِ أَنْ خَلَقَ لَكُمْ مِنْ أَنْفُسِكُمْ أَزْوَاجًا لِتَسْكُنُوا إِلَيْهَا وَجَعَلَ بَيْنَكُمْ مَوَدَّةً وَرَحْمَةً﴾ [الروم: ٢١]

(ج) على الزوج أن ينفق على زوجته وأولاده دون تقتير عليهم: ﴿لِيُنْفِقَ ذُو سَعَةٍ مِّن

سَعَتِهِ ۗ وَمَن قَدِرَ عَلَيْهِ رِزْقُهُ فَلْيُنْفِقْ مِمَّا آتَاهُ اللَّهُ﴾ [الطلاق: ٧]

(د) لكل طفل على أبويه حق إحسان تربيته، وتعليمه، وتأديبه: ﴿وَقُلْ رَبِّ ارْحَمْهُمَا كَمَا

رَبَّيْنِي صَغِيرًا﴾ [الإسراء: ٢٤]، ولا يجوز تشغيل الأطفال في سن باكرة، ولا تحميلهم من

الأعمال ما يرهقهم، أو يعوق نموهم أو يحول بينهم وبين حقهم في اللعب والتعلم.

(هـ) إذا عجز والدا الطفل عن الوفاء بمسئوليتهم نحوه، انتقلت هذه المسؤولية إلى

المجتمع، وتكون نفقات الطفل في بيت مال المسلمين - الخزانة العامة للدولة - : "أنا

أولى بكل مؤمن من نفسه، فمن ترك ديناً أو ضيعة [ضيعة: أي ذرية ضعفا يخشى عليهم

الضياع] فعلي، ومن ترك مالا فلورثته" (رواه الشيخان وأبو داود والترمذي).

(و) ولكل فرد في الأسرة أن ينال منها ما هو في حاجة إليه: من كفاية مادية، ومن

رعاية وحنان، في طفولته، وشيخوخته، وعجزه وللوالدين على أولادهما حق كفالتهم مادياً

ورعايتهما بدنياً، ونفسياً: "أنت ومالك لوالدك" (رواه أبو داود بسند حسن).

(ز) للأمم حَق في رعاية خاصة من الأسرة: "يا رسول الله: من أحق الناس بحسن

صحابتي؟ قال: أمك قال (السائل): ثم من؟ قال: أمك، قال: ثم من؟ قال: أمك: قال: ثم

من؟ قال: أبوك" (رواه الشيخان).

(ح) مسؤولية الأسرة شركة بين أفرادها، كل بحسب طاقته، وطبيعة فطرته، وهي

مسئولية تتجاوز دائرة الآباء والأولاد، لتعم الأقارب وذوي الأرحام: "يا رسول الله من أبر؟

قال: أمك! ثم أمك! ثم أمك! ثم أبك ثم الأقرب فالأقرب" (رواه أبو داود والترمذي بسند

حسن).

(ط) لا يجبر الفتى أو الفتاة على الزواج ممن لا يرغب فيه: "جاءت جارية بكر إلى

النبي ﷺ فذكرت أن أباه زوجها وهي كارهة فخيرها النبي ﷺ" (رواه أحمد وأبو داود).

٢٠. حقوق الزوجة:

(أ) أن تعيش مع زوجها حيث يعيش ﴿أَسْكِنُوهُنَّ مِنْ حَيْثُ سَكَنْتُمْ﴾ [الطلاق: ٦]

(ب) أن ينفق عليها زوجها بالمعروف طوال زواجهما، وخلال فترة عدتها إن هو

طلقها: ﴿الرِّجَالُ قَوَّامُونَ عَلَى النِّسَاءِ بِمَا فَضَّلَ اللَّهُ بَعْضَهُمْ عَلَى بَعْضٍ وَبِمَا أَنْفَقُوا مِنْ أَمْوَالِهِمْ

﴾ [النساء: ٣٤]

﴿وَإِنْ كُنَّ أُولَاتٍ حَمَلٍ فَأَنْفِقُوا عَلَيْهِنَّ حَتَّى يَضَعْنَ حَمْلَهُنَّ﴾ [الطلاق: ٦]، وأن تأخذ من مطلقها

نفقة من تحضنهم من أولاده منها، بما يتناسب مع كسب أبيه ﴿فَإِنْ أَرْضَعْنَ لَكُمْ فَآتُوهُنَّ

أُجُورَهُنَّ﴾ [الطلاق: ٦]

(ج) تستحق الزوجة هذه النفقات أيا كان وضعها المالي وأيا كانت ثروتها الخاصة.

(د) للزوجة: أن تطلب من زوجها: إنهاء عقد الزواج - وديا - عن طريق الخلع:

﴿فَإِنْ خِفْتُمْ أَلَّا يَفِيَا بَعْدَ اللَّهِ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِمَا فِيمَا افْتَدَتْ بِهِ﴾ [البقرة: ٢٢٩] كما أن لها أن تطلب

التطليق قضائيا في نطاق أحكام الشريعة.

(هـ) للزوجة حق الميراث من زوجها، كما تراث من أبويها، وأولادها، وذوي قرابتها: ﴿

وَلَهُنَّ الرُّبُعُ مِمَّا تَرَكْتُمْ إِنْ لَمْ يَكُنْ لَكُمْ وَلَدٌ فَإِنْ كَانَ لَكُمْ وَلَدٌ فَلَهُنَّ الثُّمُنُ مِمَّا

تَرَكْتُمْ﴾ [النساء: ١٢]

(و) على كلا الزوجين أن يحفظ غيب صاحبه، وألا يفشي شيئا من أسراره، وألا

يكشف عما قد يكون به من نقص خلقي أو خلقي، ويتأكد هذا الحق عند الطلاق وبعده:

﴿وَلَا تَنْسُوا الْفَضْلَ بَيْنَكُمْ﴾ [البقرة: ٢٣٧]

٢١. حق التربية:

(أ) التربية الصالحة حق الأولاد على الآباء، كما أن البر وإحسان المعاملة حق الآباء

على الأولاد: ﴿ وَقَضَىٰ رَبُّكَ أَلَّا تَعْبُدُوا إِلَّا إِيَّاهُ وَبِالْوَالِدَيْنِ إِحْسَانًا إِمَّا يَبُلُغَنَّ عِنْدَكَ الْكِبَرَ

أَحَدُهُمَا أَوْ كِلَاهُمَا فَلَا تَقُلْ لَهُمَا أُفٍّ وَلَا نَهْرَهُمَا وَقُلْ لَهُمَا قَوْلًا كَرِيمًا ﴿٢٣﴾ [الأسراء: ٢٣]

(ب) التعليم حق للجميع، وطلب العلم واجب على الجميع ذكورا وإناثا على السواء:

"طلب العلم فريضة على كل مسلم" (رواه ابن ماجة).

والتعليم حق لغير المتعلم على المتعلم: ﴿ وَإِذْ أَخَذَ اللَّهُ مِيثَاقَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ

لَتُبَيِّنُنَّهُ لِلنَّاسِ وَلَا تَكْتُمُونَهُ، فَنَبَذُوهُ وَرَاءَ ظُهُورِهِمْ وَأَشْرَوْا بِهِ مُمَّنًا قَلِيلًا فِئْسَ مَا يَشْتَرُونَ ﴿١٧٧﴾

[آل عمران: ١٨٧]، "ليبلغ الشاهد الغائب" من خطبة حجة الوداع.

(ج) على المجتمع أن يوفر لكل فرد فرصة متكافئة، ليتعلم ويستنير: "من يرد الله به

خيرا يفقهه في الدين. وإنما أنا قاسم والله - عَزَّ وَجَلَّ - يعطي" (رواه الشيخان). ولكل فرد أن

يختار ما يلائم مواهبه وقدراته: "كل ميسر لما خلق له" (رواه الشيخان وأبو داود

والترمذي).

٢٢- حق الفرد في حماية خصوصياته:

سرائر البشر إلى خالقهم وحده: "أفلا شققت عن قلبه" رواه مسلم، وخصوصياتهم

حمى، لا يحل التسور عليه: يا معشر من أسلم بلسانه، ولم يفض الإيمان إلى قلبه: "لا

تؤذوا المسلمين ولا تعيروهم ولا تتبعوا عوراتهم، فإنه من تتبع عورة أخيه المسلم، تتبع الله

عورته، ومن تتبع الله عورته يفضحه ولو في جوف رحله" (رواه أبو داود والترمذي واللفظ

هنا له).

٢٣- حق حرية الارتحال والإقامة:

(أ) من حق كل فرد أن تكون له حرية الحركة، التنقل من مكان إقامته وإليه، وله حق

الرحلة والهجرة من موطنه، والعودة إليه دون ما تضيق عليه، أو تعويق له: ﴿هُوَ الَّذِي جَعَلَ

لَكُمْ الْأَرْضَ ذُلُولًا فَأَمْشُوا فِي مَنَاكِبِهَا وَكُلُوا مِنْ رِزْقِهِ وَإِلَيْهِ النُّشُورُ ﴿١٥﴾ [المُلك: ١٥]، ﴿أَلَمْ تَكُنْ أَرْضُ

اللَّهِ وَسِعَةً فَهَاجِرُوا فِيهَا ﴿٩٧﴾ [النساء: ٩٧]

(ب) لا يجوز إجبار شخص على ترك موطنه، ولا إبعاده عنه - تعسفا - دون سبب

شرعي: ﴿يَسْأَلُونَكَ عَنِ الشَّهْرِ الْحَرَامِ قِتَالٍ فِيهِ قُلْ قِتَالٌ فِيهِ كَبِيرٌ وَصَدُّ عَنِ سَبِيلِ اللَّهِ وَكُفْرٌ بِهِ

وَالْمَسْجِدِ الْحَرَامِ وَإِخْرَاجِ أَهْلِهِ مِنْهُ أَكْبَرُ عِنْدَ اللَّهِ ﴿٢١٧﴾ [البقرة: ٢١٧]

(ج) دار الإسلام واحدة.. وهي وطن لكل مسلم، لا يجوز أن تقيد حركته فيها

بحواجز جغرافية، أو حدود سياسية.. وعلى كل بلد مسلم أن يستقبل من يهاجر إليه أو

يدخله من المسلمين استقبال الأخ لأخيه: ﴿وَالَّذِينَ تَبَوَّءُوا الدَّارَ وَالْإِيمَانَ مِنْ قَبْلِهِمْ يُحِبُّونَ مَنْ

هَاجَرَ إِلَيْهِمْ وَلَا يَجِدُونَ فِي صُدُورِهِمْ حَاجَةً مِمَّا أُوتُوا وَيُؤْثِرُونَ عَلَىٰ أَنْفُسِهِمْ وَلَوْ كَانَ بِهِمْ خَصَاصَةٌ

وَمَنْ يُوقِ شُحَّ نَفْسِهِ فَأُولَٰئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ ﴿٩﴾ [الحشر: ٩]



المبحث الرابع:

هدى الإسلام في الصحة والحفاظ عليها

اعتنى الإسلام عناية كبيرة بصحة الإنسان وسن له التشريعات والمبادئ التي تحقق له حياة آمنة مطمئنة، حياة خالية من الأمراض والعدوى، فجعل مبدأ الوقاية قبل العلاج أو ما يسمى بالطب الوقائي أساساً لصحة نفسية وجسدية سليمة.

فالصحة كما قيل تاج فوق رؤوس الأصحاء لا يراه إلا المرضى وهي نعمة لا يحس بها إلا من فقدوها، وقد مدح الله تعالى طالوت في القرآن الكريم بأن الله أعطاه قوة في العلم، وقوة في الجسم، قال تعالى: ﴿وَقَالَ لَهُمْ نَبِيُّهُمْ إِنَّ اللَّهَ قَدْ بَعَثَ لَكُمْ طَالُوتَ مَلِكًا قَالُوا أَنَّى يَكُونُ لَهُ الْمُلْكُ عَلَيْنَا وَنَحْنُ أَحَقُّ بِالْمُلْكِ مِنْهُ وَلَمْ يُؤْتَ سَعَةَ مِنَ الْمَالِ قَالَ إِنَّ اللَّهَ اصْطَفَاهُ عَلَيْكُمْ وَزَادَهُ بَسْطَةً فِي الْعِلْمِ وَالْجِسْمِ وَاللَّهُ يُؤْتِي مَلَكَهُ مَنْ يَشَاءُ وَاللَّهُ وَسِيعٌ عَلِيمٌ﴾ [البقرة: ٢٤٧]

عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "نِعْمَتَانِ مَغْبُونٌ فِيهِمَا كَثِيرٌ مِنَ النَّاسِ الصِّحَّةُ

وَالْفَرَاغُ". [أخرجه أحمد ١/٢٥٨ (٢٣٤٠) والدارمي ٢٧٠٧ والبخاري ١٠٩/١٠٩ (٦٤١٢) و(ابن ماجة) ٤١٧٠ والترمذي ٢٣٠٤].

وقال بشار بن برد:

إِنِّي وَإِنْ كَانَ جَمْعُ الْمَالِ يَعْجِبُنِي * * * فليس يعدل عندي صحّة الجسد

في المال زينٌ وفي الأولاد مكرمة * * * والسُّقْمُ ينسيك ذكر المال والولد

وَعَنْ سَلْمَةَ بِنِ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ مِحْصَنِ الْأَنْصَارِيِّ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "مَنْ أَصْبَحَ مِنْكُمْ مُعَافَى فِي جَسَدِهِ، آمِنًا فِي سِرْبِهِ، عِنْدَهُ قُوَّةٌ يَوْمِهِ، فَكَأَنَّمَا حَبِزَتْ لَهُ

الدُّنْيَا". [البخاري، في الأدب المفرد وابن ماجه ٤١٤١ والترمذي ٢٣٤٦]

قال ابن رجب: مَنْ حفظ الله في صباه وقوته: حفظه الله في حال كبره وضعف قوته، ومتمعه بسمعه وبصره وحوله وقوته وعقله، وكان بعض العلماء قد جاوز المائة سنة وهو ممتع بقوته وعقله، فوثب يوماً وثبةً شديدةً فعوتب في ذلك، فقال: هذه جوارح حفظناها عن المعاصي في الصغر فحفظها الله علينا في الكبر، وعكس هذا: أن بعض السلف رأى شيخاً يسأل الناس فقال: إن هذا ضعيف ضيِّع الله في صغره فضيِّعه الله في كبره جامع العلوم والحكم (١ / ١٨٦).

وَعَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "الدُّعَاءُ لَا يُرَدُّ بَيْنَ الْأَذَانِ وَالْإِقَامَةِ". قَالَ: فَمَاذَا نَقُولُ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: "سَلُوا اللَّهَ الْعَافِيَةَ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ". [أخرجه أحمد

١١٩/٣ (١٢٢٢٤) وأبو داود ٥٢١ والترمذي ٢١٢ و٣٥٩٥ والنسائي، في عمل اليوم والليلة ٦٨]

تشريعات الإسلام في المحافظة على النظافة:

ومن أساليب الإسلام وتشريعاته ومبادئه التي جاء بها للمحافظة على صحة الإنسان:

١- الحث على النظافة والطهارة.

اعتنى الإسلام بالنظافة عناية فائقة، واهتم بها اهتماماً بالغاً، وأولاهها رعاية خاصة، وذلك لما للنظافة من أثر عظيم على صحة الأفراد والمجتمعات، وسلامة الأبدان ونضارتها، فهي عنوان المؤمنين، وسمة من سمات المسلمين، قال تعالى: ﴿إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ

التَّوَّابِينَ وَيُحِبُّ الْمُتَطَهِّرِينَ﴾ [البقرة: ٢٢٢]

وَعَنْ أَبِي مَالِكٍ الْأَشْعَرِيِّ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (الطُّهُورُ شَطْرُ الْإِيمَانِ). [أخرجه أحمد

١٢٣/١ (١٠٠٦) والدارمي ٦٨٧ قال وأبو داود ٦١ و٦١٨. الألباني: حسن صحيح، المشكاة (٣١٢ و ٣١٣)، الإرواء (٣٠١)، صحيح أبي داود (٥٥)].

فقد حث الإسلام على الاعتناء بنظافة البدن بصفة دائمة، فأوجب الاغتسال عند حدوث الجنابة، وبعد انقطاع دم الحيض والنفاس للمرأة، كما سن الاغتسال أيام الجمع والأعياد، وعند لبس الإحرام ودخول مكة والطواف.

عَنْ أَبِي ذَرٍّ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: (مَنْ اغْتَسَلَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ، فَأَحْسَنَ غُسْلَهُ، وَتَطَهَّرَ فَأَحْسَنَ طُهُورَهُ، وَلَبَسَ مِنْ أَحْسَنِ ثِيَابِهِ، وَمَسَّ مَا كَتَبَ اللَّهُ لَهُ مِنْ طَيِّبِ أَهْلِهِ، ثُمَّ أَتَى الْجُمُعَةَ، وَلَمْ يَلْغُ، وَلَمْ يُفَرِّقْ بَيْنَ اثْنَيْنِ، غُفِرَ لَهُ مَا بَيْنَهُ وَبَيْنَ الْجُمُعَةِ الْأُخْرَى). [أخرجه أحمد

١٧٧/٥ (٢١٨٧٢) وابن ماجه وابن خزيمة ١٧٦٣ (صحيح) انظر حديث رقم: ٦٠٦٤ في صحيح الجامع].

كما أمرنا الله تعالى بأخذ الزينة والاعتناء بطهارة الثوب، والتطيب وبخاصة في أماكن العبادة، قال تعالى: ﴿يَبْنِيْءَ آدَمَ خُذُوا زِينَتَكُمْ عِنْدَ كُلِّ مَسْجِدٍ وَكُلُوا وَاشْرَبُوا وَلَا تُسْرِفُوا إِنَّهُ لَا يُحِبُّ الْمُسْرِفِينَ

﴿٣١﴾ [الأعراف: ٣١]

هذا عن طهارة البدن وأما عن طهارة الثوب فقد قال الله لنبيه ﷺ: ﴿وَتَابَكَ فَطَهِّرْ

﴿٤﴾ [المدثر: ٤]

عَنْ أَبِي الدَّرْدَاءِ رضي الله عنه قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، يَقُولُ: (إِنَّكُمْ قَادِمُونَ عَلَيَّ إِخْوَانِكُمْ، فَأَصْلِحُوا رِحَالَكُمْ، وَأَصْلِحُوا لِبَاسَكُمْ، حَتَّى تَكُونَ كَأَنَّكُمْ شَامَةٌ فِي النَّاسِ، فَإِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ الْفَحْشَ وَلَا التَّفَحُّشَ). أخرجه أحمد ١٧٩/٤ (١٧٧٦٧) وأبو داود ٤٠٨٩.

كما أمرنا بالمحافظة على طهارة المكان، فعن صالح بن أبي حسان، قال: سَمِعْتُ سَعِيدَ بْنِ الْمُسَيَّبِ يَقُولُ: (إِنَّ اللَّهَ طَيِّبٌ يُحِبُّ الطَّيِّبَ، نَظِيفٌ يُحِبُّ النَّظَافَةَ، كَرِيمٌ يُحِبُّ الْكَرَمَ، جَوَادٌ يُحِبُّ الْجُودَ، فَتَنَظَّفُوا أَفْنِيَّتَكُمْ وَلَا تَشَبَّهُوا بِالْيَهُودِ). [أخرجه الترمذي (٢٧٩٩) - قال

أبو عيسى الترمذي: هذا حديث غريب].

ومن المحافظة على المكان إمطة الأذى عنه، عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله

ﷺ: (الإيمان بضغ وسبعون باباً فأدناها إمطة الأذى عن الطريق وأرفعها قول لا إله إلا

الله). [أخرجه أحمد ٤٤٥/٢ (٩٧٤٦)].

٢- الاعتدال في الطعام والشراب.

الإسلام دين الوسطية والاعتدال في كل شيء، وهو الدين الذي ارتضاه الله لعباده من عهد آدم إلى أن يرث الله الأرض ومن عليها ونظرة الإسلام إلى الطعام والشراب أي: الغذاء الذي هو عصب حياة الإنسان هي كذلك نظرة الوسطية والاعتدال، فلا إفراط ولا تفريط، ولا إسراف ولا تقصير، ولا علو ولا تقصير، ويأمرنا الله ﷻ ويرشدنا إلى ذلك في

قوله تعالى: ﴿كُلُوا وَاشْرَبُوا وَلَا تُسْرِفُوا إِنَّهُ لَا يُحِبُّ الْمُسْرِفِينَ﴾ [الأعراف: ٣١]، وعن عمرو بن

شُعَيْبٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - (كُلْ وَاشْرَبْ، وَالْبَسْ وَتَصَدَّقْ، فِي

غَيْرِ سَرَفٍ وَلَا مَخِيلَةٍ) [رَوَاهُ أَحْمَدُ وَأَبُو دَاوُدَ وَعَلَّقَهُ الْبُخَارِيُّ هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحُ الْإِسْنَادِ].

وعن المقدام بن معدي كرب الكندي، قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: (مَا مَلَأَ ابْنُ

آدَمَ وَعَاءٌ شَرًّا مِنْ بَطْنٍ، حَسْبُ ابْنِ آدَمَ أَكْلَاتُ يُقْمَنُ صَلْبَهُ، فَإِنْ كَانَ لَا مَحَالََةَ، فَتُلْتُ

طَعَامًا، وَتُلْتُ شَرَابًا، وَتُلْتُ لِنَفْسِهِ). [أخرجه أحمد ١٣٢/٤ (١٧٣١٨) والترمذي ٢٣٨٠ والنسائي في

الكبرى].

فيجب أن يشتمل الطعام على جميع المواد المكونة للغذاء المتوازن . ولكي تكون

التغذية سليمة لا بد من تناول القدر المطلوب للجسم من الغذاء فإذا زادت كمية الطعام

عن احتياج الجسم . اختزن هذا الزائد على هيئة دهون تؤدي إلى مرض السمنة ويمكن

القول إن الإسراف في الطعام هو السبب الحقيقي لمرض السمنة . والسمنة تؤدي إلى

تصلب الشرايين وأمراض القلب وتشحم الكبد وتكون حصوات المرارة ومرض السكر

ودوالي القدمين والجلطة القلبية والروماتزم المفصلي الغضروفي بالركبتين وارتفاع ضغط الدم والأمراض النفسية والآثار الاجتماعية التي يعاني منها البعض.

إن الإسراف في الطعام يؤدي إلى اضطرابات شديدة بالجهاز الهضمي من أوله إلى آخره وهذا دائماً ما يؤدي إلى دوام شكوى المريض وتوتره وعصبيته وقلقه وتردده على عيادات الأطباء المختلفة التخصصات لو علم أن هذا كله يرجع إلى الإسراف في الطعام والشراب.

٣- الحث على ممارسة الرياضة.

حث الإسلام على ممارسة الرياضة المفيدة النافعة، وجعلها أداة لتقوية الجسم؛ لأنه يريد أن يكون أبناؤه أقوياء في أجسامهم وفي عقولهم وأخلاقهم وأرواحهم، ولقد مدح الله تعالى القوة في كتابه الكريم، فقد وصف الله تعالى نفسه فقال: ﴿ذُو الْقُوَّةِ الْمَتِينُ﴾ [الذاريات: ٥٨]

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (الْمُؤْمِنُ الْقَوِيُّ خَيْرٌ وَأَحَبُّ إِلَى اللَّهِ مِنَ الْمُؤْمِنِ الضَّعِيفِ وَفِي كُلِّ خَيْرٍ آخِرٌ عَلَى مَا يَنْفَعُكَ وَاسْتَعِنَ بِاللَّهِ وَلَا تَعْجَزْ فَإِنْ أَصَابَكَ شَيْءٌ فَلَا تَقُلْ لَوْ أَنِّي فَعَلْتُ كَذَا وَكَذَا. وَلَكِنْ قُلْ قَدَّرَ اللَّهُ وَمَا شَاءَ فَعَلَ فَإِنْ لَوْ تَفَتَّحُ عَمَلُ

الشَّيْطَانِ). [أخرجه أحمد ٣٦٦/٢ (٨٧٧٧) ومسلم ٥٦/٨ والنسائي في الكبرى ١٠٣٨٣. انظر حديث رقم: ٦٦٥٠ في صحيح الجامع].

عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، قَالَ: كَانَ أَبُو طَلْحَةَ يَتَتَرَسُّ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ بِتُرْسٍ وَاحِدٍ، وَكَانَ أَبُو طَلْحَةَ حَسَنَ الرَّمِيِّ، فَكَانَ إِذَا رَمَى يُشْرِفُ النَّبِيُّ ﷺ، فَيَنْظُرُ إِلَى مَوْضِعِ نَبْلِهِ. [أخرجه أحمد ٢٦٥/٣ (١٣٨٣٦) والبخاري ٤٦/٤ (٢٩٠٢)].

عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ عَائِشَةَ، أَنَّهَا قَالَتْ: سَابَقْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَسَبَقْتُهُ. فَلَمَّا حَمَلْتُ مِنَ اللَّحْمِ سَابَقَنِي فَسَبَقَنِي. فَقَالَ: (يَاعَائِشَةُ، هَذِهِ بَيْتُكَ). [أخرجه احمد ٣٩/٦ وابن ماجه. ١٩٧٩]

٤- إعطاء الجسم حقه من الراحة.

أكد الإسلام على حق البدن، فالبدن أمانة عند الإنسان، من واجبه أن يحافظ عليه ويلبي احتياجاته من الغذاء الكافي والنوم الكافي، والراحة والملبس اللائق النظيف والمسكن اللائق والأثاث المريح، والمنكح الحلال والتداوي من المرض، والتمتع بما أحل الله من الطيبات في حدود العرف الاجتماعي الذي يكون سائراً وفق شريعة الله تبارك وتعالى. قال سبحانه: ﴿وَابْتَغِ فِيمَا آتَاكَ اللَّهُ الدَّارَ الْآخِرَةَ وَلَا تَنْسَ نَصِيبَكَ مِنَ الدُّنْيَا﴾ [القصص: ٧٧]

من هنا فقد حثنا النبي الكريم ﷺ على العناية والاهتمام بحق البدن. وقد قال النبي ﷺ لعبد الله بن عمرو بن العاص وقد أرق نفسه بالعبادة صياماً وقياماً: (صُمْ وَأَفْطِرْ وَقُمْ وَنَمْ، فَإِنَّ لَبَدِنِكَ عَلَيْكَ حَقًّا وَإِنَّ لِعَيْنِكَ عَلَيْكَ حَقًّا) (رواه البخاري ومسلم).
وقال ﷺ: (لا ينبغي لمسلم أن يذل نفسه. قيل: وكيف يذل نفسه؟ قال: يتعرض من البلاء ما لا يطيق) [رواه أحمد والترمذي].

وراحة الجسم الطبيعة، وحقه الفطري في النوم يكون بالليل، فبعض الناس قد حولوا نهارهم إلى ليل وليلهم إلى نهار، وهذا يؤثر على الصحة العامة للجسم ولقد قال الله في كتابه الكريم: ﴿هُوَ الَّذِي جَعَلَ لَكُمْ الَيْلَ لِتَسْكُنُوا فِيهِ وَالنَّهَارَ مُبْصِرًا إِنَّ فِي ذَلِكَ لَآيَاتٍ لِقَوْمٍ يُسْمَعُونَ﴾ [يونس: ٦٧]، ﴿وَهُوَ الَّذِي جَعَلَ لَكُمْ الَيْلَ لِيَأْسَا وَالتَّوْمَ سُبَاتًا وَجَعَلَ النَّهَارَ نُشُورًا﴾ [٤٧] [الفرقان: ٤٧]، وقال: ﴿اللَّهُ الَّذِي جَعَلَ لَكُمْ الَيْلَ لِتَسْكُنُوا فِيهِ وَالنَّهَارَ مُبْصِرًا إِنَّ اللَّهَ لَذُو فَضْلٍ عَلَى

النَّاسِ وَلَكِنَّ أَكْثَرَ النَّاسِ لَا يَشْكُرُونَ﴾ [غافر: ٦١]

٥- الحث على حماية البيئة من التلوث.

لقد حرص الشارع على نظافة البيئة التي ستعكس حتماً على صحة الفرد والمجتمع والتي تتمثل في: نظافة المساكن والأفنية ونظافة الطرقات وأماكن التجمع، عَنْ أَبِي ذَرٍّ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: (عُرِضَتْ عَلَيَّ أَعْمَالُ أُمَّتِي، حَسَنُهَا وَسَيِّئُهَا، فَوَجَدْتُ فِي مَحَاسِنِ أَعْمَالِهَا، الْأَذَى يُمَاطُ عَنِ الطَّرِيقِ، وَوَجَدْتُ فِي مَسَاوِي أَعْمَالِهَا، النَّخَاعَةَ تَكُونُ فِي الْمَسْجِدِ لَا تُدْفَنُ). [أخرجه أحمد ١٨٠/٥ (٢١٩٠٠) والبخاريفي الأدب المفرد ٢٣٠ ومسلم ٧٧/٢ (١١٧٠)].

وعن جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْأَنْصَارِيِّ، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: (غَطُّوا الْإِنَاءَ، وَأَوْكُوا السِّقَاءَ، فَإِنَّ فِي السَّنَةِ لَيْلَةً يَنْزِلُ فِيهَا وَبَاءٌ، لَا يَمُرُّ بِإِنَاءٍ لَمْ يُغَطَّ، وَلَا سِقَاءٍ لَمْ يُوكَ، إِلَّا وَقَعَ فِيهِ مِنْ ذَلِكَ الْوَبَاءِ). [أخرجه أحمد ٣٥٥/٣ (١٤٨٨٩) ومسلم ١٠٧/٦ (٥٣٠٣)].

وحفظ الهواء من التلوث، فعن عبد الله بن عباس رضي الله عنه قال: (نهى رسول الله ﷺ أن يتنفس في الإناء أو ينفخ فيه) رواه أبو داود.

وحفظ الماء من التلوث عن أبي هريرة رضي الله عنه قال سمعت رسول الله ﷺ يقول: (لا يبولن أحدكم في الماء الدائم الذي لا يجري ثم يغتسل فيه) متفق عليه.

عن ابن عَبَّاسٍ يَقُولُ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: (اتَّقُوا الْمَلَاعِينَ الثَّلَاثَ قِيلَ مَا الْمَلَاعِينُ يَا رَسُولَ اللَّهِ قَالَ أَنْ يَقْعُدَ أَحَدُكُمْ فِي ظِلٍّ يُسْتَتَلُّ فِيهِ أَوْ فِي طَرِيقٍ أَوْ فِي نَقْعِ مَاءٍ). [أخرجه أحمد ٢٢٩/١ (٢٧١٥) وأبو داود (٢٦) وابن ماجه ٣٢٨]

٦- تحريم بعض الأشربة والأطعمة.

ولتحقيق مبدأ الوقاية قبل العلاج فقد حرم الإسلام بعض الشربة وبعض الأطعمة، قال

تعالى: ﴿الَّذِينَ وَيُحِلُّ لَهُمُ الطَّيِّبَاتِ وَيُحَرِّمُ عَلَيْهِمُ الْخَبَائِثَ﴾ [الأعراف: ١٥٧]

فحرم كل مسكر ومفتر كالخمر والمخدرات، فقال تعالى: ﴿يَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا إِنَّمَا الْخَمْرُ

وَالْمَيْسِرُ وَالْأَنْصَابُ وَالْأَزْلَمُ رِجْسٌ مِّنْ عَمَلِ الشَّيْطَانِ فَاجْتَنِبُوهُ لَعَلَّكُمْ تَفْلِحُونَ ﴿٩٠﴾ [المائدة: ٩٠]

وقال الرسول -صلى الله عليه وسلم: (اتقوا الخمر فإنها أم الخبائث). الألباني في

السلسلة الصحيحة ٤ / ٤٦٩ .

كما حرم الإسلام بعض الأطعمة المضرة، والتي تنقل العدوى، فحرم أكل لحوم الحيوانات الميتة والدم وأكل لحم الخنزير، والسباع والطيور الجارحة، وأكل الحيوانات والطيور التي تتغذى على القاذورات، واقتناء الكلاب والتعامل معها إلا لضرورة، وقد أثبت العلم أن هذه الحيوانات ولحومها تشكل بؤراً لتجمعات هائلة وخطيرة من الكائنات الدقيقة الفاتكة بالإنسان، فماذا قال العلم الحديث فيها؟.

قال تعالى ﴿حُرِّمَتْ عَلَيْكُمْ الْمَيْتَةُ وَالْدَّمُ وَلَحْمُ الْخَنزِيرِ وَمَا أُهْلَ لِغَيْرِ اللَّهِ بِهِ ۖ وَالْمُنْخَنِقَةُ وَالْمَوْقُوذَةُ

وَالْمُتَرَدِّبَةُ وَالنَّطِيحَةُ وَمَا أَكَلَ السَّبُعُ إِلَّا مَا ذَكَّيْتُمْ وَمَا ذُبِحَ عَلَى النُّصُبِ وَأَنْ تَسْنَقُوا بِأَلْأَزْلَمِ ذَلِكُمْ فَسُقُ الْيَوْمَ

يَبْسُ الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْ دِينِكُمْ فَلَا تَخْشَوْهُمْ وَاخْشَوْنَ الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ وَأَتَمَمْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِي وَرَضِيتُ لَكُمُ

الْإِسْلَامَ دِينًا فَمَنِ اضْطُرَّ فِي مَخْصَصَةٍ غَيْرِ مُتَجَانِفٍ لِإِثْمٍ فَإِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَّحِيمٌ ﴿٣﴾ [المائدة: ٣]

وقال: ﴿قُلْ لَا أَجِدُ فِي مَا أُوحِيَ إِلَيَّ مُحَرَّمًا عَلَى طَاعِمٍ يَطْعَمُهُ إِلَّا أَنْ يَكُونَ مَيْتَةً أَوْ دَمًا مَّسْفُوحًا أَوْ لَحْمَ

خَنزِيرٍ فَإِنَّهُ رِجْسٌ أَوْ فِسْقًا أُهْلَ لِغَيْرِ اللَّهِ بِهِ ۖ فَمَنِ اضْطُرَّ غَيْرَ بَاغٍ وَلَا عَادٍ فَإِنَّ رَبَّكَ غَفُورٌ رَّحِيمٌ ﴿١٤٥﴾ وَعَلَى

الَّذِينَ هَادُوا حَرَّمْنَا كُلَّ ذِي ظُفْرٍ وَمِنَ الْبَقَرِ وَالْغَنَمِ حَرَّمْنَا عَلَيْهِمْ شُحُومَهُمَا إِلَّا مَا حَمَلَتْ

ظُهُورُهُمَا أَوْ الْخَوَابِ أَوْ مَا اخْتَلَطَ بِعَظْمٍ ذَلِكَ جَزَيْنَاهُمْ بِبَغْيِهِمْ وَإِنَّا لَصَادِقُونَ ﴿١٤٦﴾ [الأنعام: ١٤٦]

وقد أجمع العلماء على تحريم جميع أجزاء الخنزير، وذكر الآية للحم الخنزير هو من

باب المجاز اللغوي، إذ أطلق الله ﷻ الجزء (وهو اللحم) وأراد الكل (وهو جميع

الخنزير)، لأن اللحم هو الجزء الأهم والمأكول من الخنزير، وقد أثبت العلم الحديث

الحقائق التالية: المتعلقة بلحم الخنزير.

حيث يقول ربنا سبحانه عنه: (فإنه رجس) والرجس الشيء القذر، والأقذار والنجاسات هي السبب الأكبر في إصابة الإنسان بالأمراض المختلفة لما فيها من جرائم وطفيليات ممرضة.

ومن اللحوم المحرمة أيضا والتي تنقل العدوى: أكل لحوم الجلالة وشرب ألبانها: قلقد نهى النبي ﷺ عن أكل لحم الجلالة وشرب ألبانها وأكل الحمر الأهلية، عَنِ ابْنِ عُمَرَ قَالَ: (نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنْ أَكْلِ الْجَلَالَةِ وَأَلْبَانِهَا). [أَخْرَجَهُ أَبُو دَاوُدَ (٣٧٨٥) وَابْنُ مَاجَةَ (٣١٨٩) وَالتِّرْمِذِيُّ (١٨٢٤)]

والجلالة هي كل دابة تأكل الأقذار وخصوصاً العذرة، التي تعتبر بيئة خصبة لنمو وتكاثر الديدان والطفيليات والجراثيم الضارة، إذ تحتوي على عدد هائل منها، يزيد على المائة بليون جرثومة في الجرام الواحد، لذلك فالعذرة تشكل مخزناً ومصدراً رئيسياً للخطر.

٧- الاحتراز من الأوبئة وأماكن العدوى.

تفرد الإسلام بوضع أسس الطب الوقائي التي أثبت العلم الحديث إعجازها، وزعم الغرب أنه مكتشفها، بينما هي متأصلة في جذور العقيدة الإسلامية، وفي الأحاديث النبوية الشريفة التي أرست قواعد الوقاية من الأوبئة من خلال سلوكيات فردية مردودها الإيجابي جماعي ويمس الصالح العالم.

فكان الإسلام من أول من سن ما يسمي بعزل المرضى أو الحجر الصحي: عَنِ أَبِي سَلَمَةَ، سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ بَعْدَ يَقُولُ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: (لَا يُورَدَنَّ مُمْرِضٌ عَلَى مُصِحِّ). [أَخْرَجَهُ

عَنْ عَامِرِ بْنِ سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَاصٍ، عَنْ أُسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (إِذَا سَمِعْتُمْ بِالطَّاعُونَ بِأَرْضٍ، فَلَا تَدْخُلُوا عَلَيْهِنَّ، وَإِذَا وَقَعَ وَأَنْتُمْ بِأَرْضٍ، فَلَا تَخْرُجُوا فِرَارًا

مِنْهُ). [أخرجه مالك الموطأ ٢٦١٢/٥ وأحمد ٢٠٠/٥ (٢٢٠٩٤) والبخاري ٢١٢/٤ (٣٤٧٣) ومسلم ٢٦/٧ (٥٨٢٥)].

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: (فَرٌّ مِنَ الْمَجْدُومِ فِرَارٌ مِنَ الْأَسَدِ)

[أخرجه ابن أبي شيبة ١٣٢/٨ (٢٤٥٣٣). الصحيحة برقم ٧٨٣]

عن أبي هريرة: قال قال رسول الله ﷺ: (لا عدوى و لا طيرة و لا هامة و لا صفر و

فر من المجذوم كما تفر من الأسد) [أخرجه البخاري معلقا (١٠ / ١٢٩) (صحيح) انظر حديث رقم:

٧٥٣٠ في صحيح الجامع].

قال أبو عبيدة لعمر ﷺ لما أراد الفرار من الطاعون بالشام: أتفر من القضاء؟ قال:

أفر من قضاء الله إلى قدر الله (انظر: بصائر ذوي التمييز ٢٧٨/٤، وهذا شطر من

حديث طويل أخرجه البخاري في الطاعون، وفيه: (فنادى عمر في الناس: إني مصبح على

ظهر، فأصبحوا عليه، فقال أبو عبيدة: أفرارا من قدر الله؟ فقال عمر: لو غيرك قالها يا أبا

عبيدة، نعم نفر من قدر الله إلى قدر الله. (فتح الباري ١٠/١٧٩).

ثم إذا حدثت العدوى، أو قدر على الإنسان المرض، فلا بد من التداوي منه، فقد

كان من هدى النبي ﷺ فعل التداوي في نفسه، والأمر به لمن أصابه مرض من أهله. عَنْ

أَبِي الدَّرْدَاءِ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (إِنَّ اللَّهَ أَنْزَلَ الدَّاءَ وَالِدَّاءَ، وَجَعَلَ لِكُلِّ دَاءٍ دَوَاءً،

فَتَدَاوُوا، وَلَا تَدَاوُوا بِحَرَامٍ). أخرجه أبو داود (٣٨٧٤).

وعن أبي هريرة ﷺ عن النبي صلى الله عليه و سلم قال: (ما أنزل الله داءً إلا أنزل له

شفاء). صحيح البخاري في الطب ٥٦٧٨.

والتداوي لا ينافي التوكل كما لا ينافيه دفع الجوع والعطش للأكل والشرب، وكذلك تجنب المهلكات و الدعاء بطلب العافية و دفع المضار وغير ذلك. انظر فتح الباري: ١٠ / ١٣٥.

٨- المحافظة على الصحة العقلية والنفسية.

إن هناك ثمة علاقة وطيدة بين الصحة العقلية والنفسية وبين الصحة الجسمانية، فالإجراءات التي يجب إتباعها لكي يحافظ الإنسان على صحته، هي ليست حكراً على الأشخاص الأسوياء الذين يتمتعون بصحة جيدة، بل هي ضرورية أيضاً لأولئك الأفراد من ذوي الخلفية المرضية تاريخياً كذلك.

وهناك علاقة بين الصحة العقلية والنفسية وبين الأمراض الجسمانية: فهناك حقيقة إحصائية تقول: إن غير قليل من الذين يترددون على المصحات والعيادات والمستشفيات لا يعانون من أمراض جسمانية واضحة. رغم أعراضها البدنية والعضوية، وهناك حقيقة أخرى تؤكد على أن بعض الأمراض الجسدية ذات أصل انفعالي، فبعض أسباب القرح المعدية والمعوية تعود إلى اضطراب الحياة المزمنة.

لذا كان النبي ﷺ يعجبه التفاؤل؛ عَنْ قَتَادَةَ، أَنَّهُ سَمِعَ أَنَسًا قَالَ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: (لَا عَدْوَى، وَلَا طَيْرَةَ، قَالَ: وَيُعْجِبُنِي الْفَأَلُ. فَقُلْتُ: مَا الْفَأَلُ؟ قَالَ: الْكَلِمَةُ الطَّيِّبَةُ).

[أخرجه أحمد ١١٨/٣ (١٢٢٠٣) والبخاري ٥٧٥٦، وفي (الأدب المفرد) ٩١٣ ومسلم ٥٨٥٥]

ويحرص على بث روح التفاؤل والأمل فيمن حوله، عَنْ خَبَّابِ بْنِ الْأَرْتِ، قَالَ: شَكَّوْنَا إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَهُوَ مُتَوَسِّدٌ بُرْدَةً لَهُ، فِي ظِلِّ الْكَعْبَةِ، فَقُلْنَا: أَلَا تَسْتَنْصِرُ لَنَا، أَلَا تَدْعُو لَنَا، فَقَالَ: (قَدْ كَانَ مِنْ قَبْلِكُمْ يُؤَخِّدُ الرَّجُلُ، فَيُحْفَرُ لَهُ فِي الْأَرْضِ، فَيُجْعَلُ فِيهَا، فَيَجَاءُ بِالْمِنْشَارِ، فَيُوضَعُ عَلَى رَأْسِهِ، فَيُجْعَلُ نِصْفَيْنِ، وَيَمَشُّ بِأَمْشَاطِ الْحَدِيدِ، مَا دُونَ لَحْمِهِ

وَعَظْمِهِ، فَمَا يَصُدُّهُ ذَلِكَ عَنْ دِينِهِ، وَاللَّهِ، لِيَتِمَّنَّ هَذَا الْأَمْرُ، حَتَّى يَسِيرَ الرَّكِبُ مِنْ صَنْعَاءَ إِلَى حَضْرَمَوْتٍ، لَا يَخَافُ إِلَّا اللَّهَ، وَالذِّئْبَ عَلَى غَنَمِهِ، وَلَكِنَّكُمْ تَسْتَعْجِلُونَ). [أخرجه أحمد

١٠٩/٥ (٢١٣٧١) والبخاري ٢٤٤/٤ (٣٦١٢) وأبو داود ٢٦٤٩ والنسائي ٢٠٤/٨]

لأن التفاؤل تنشرح له النفوس وتسرع له القلوب، فهو من أسباب سعادة الإنسان وزوال الهم عنه، ولذلك فإن التفاؤل من أهم أسباب الصحة النفسية والعقلية والبدنية.

قال تعالى: ﴿وَعَسَى أَنْ تَكْرَهُوا شَيْئًا وَهُوَ خَيْرٌ لَكُمْ وَعَسَى أَنْ تُحِبُّوا شَيْئًا وَهُوَ شَرٌّ لَكُمْ وَاللَّهُ يَعْلَمُ وَأَنْتُمْ

لَا تَعْلَمُونَ ﴿٢١٦﴾ [البقرة: ٢١٦]

وقانا الله وإياكم شر الآفات والأمراض، وورزقنا جميعا الصحة والعافية، ووقانا شر مصارع السوء.

الوحدة الثالثة:

المبحث الأول:

دور الإسلام في الحضارة الإنسانية

الحضارة سلسلة متصلة الحلقات، كل منها ثمرة لسابقتها، وهذا ما نلاحظه في حضارة الأمة العربية منذ القدم... حتى جاء الإسلام فكان نقطة ارتكاز لتطور حضاري جديد، وذا تأثير على جوانب الحياة السياسية والاقتصادية والاجتماعية...

فعلى سبيل المثال - لا الحصر طبعاً - في هذه المجالات.. نرى الإسلام:

من الوجهة السياسية:

دعا إلى حرية الرأي التي تستهدف البناء الصحيح للأمة، كما أقر مبدأ الشورى، وحدد العلاقات التي ينبغي أن تسود بين الحاكم والمحكوم، والمستمدة من قوانين واضحة ومحددة.

من الوجهة الاجتماعية:

نرى الإسلام قد حارب التعصب بكافة ألوانه سواء أكان للجنس أن للعقيدة.. ونادى بجوار هذا المبدأ بالمساواة بين الجميع في الحقوق والواجبات، وبحرية العقيدة في ظل القانون، كما حارب ظاهرة استعباد الإنسان لأخيه الإنسان في أي صورة... وبالنسبة لقيم المجتمع وهو المرأة.. نرى الإسلام يضعها حيث أهلها الطبيعة، موصياً بشأنها في شتى المواقف، منظماً العلاقات بينها وبين الرجل بما لا يدع مجالاً لشبهة أو اختلاف..

من الوجهة الاقتصادية:

نلاحظ الإسلام وهو يحترم الملكية الخاصة، محددًا الضمانات الكافية لحمايتها، وإلى جانب هذا أقر الملكيات العامة لصالح المجموع، ولم يفته أن ينبه على الالتزامات الواجبة على الإنسان نحو فئات معينة في المجتمع، كما وضع نظامًا محددًا ودقيقًا للميراث، موضحًا لمستحقه... إلى غير ذلك من التنظيمات التي تعتبر نموذجًا لحياة سعيدة تنشدها البشرية، وتتطلع إليها مسترشدة مستأنسة.

وهكذا نلمس بوضوح وجللاء أن مثل هذه القوانين وتلك المبادئ.. قد صاغت الأمة العربية في تقويم ما بعده تقويم، وأهلتها لدور حضاري ما زلنا نعيش الآن على تراثه، كما استقى من نبعه غير العرب.

وانه لفي غنى عن البيان أن نصرح بأن بعض هذه المبادئ قد كانت سائدة لدى العرب قبل الإسلام، تبعًا لما قررناه من نظرية التطور الحضاري، وقد كانت هذه المبادئ في صورة اتجاهات أو تقاليد، فإن نسبناها إلى الإسلام فإنما لأنها - أي تلك المبادئ - قد اكتسبت في هذا الدين طابعًا خاصًا، وتميزت بروح جديدة.

هكذا كان العرب على أبواب حضارة، وكل ما كان ينقصهم هو بعض المبادئ الأساسية التي تشكل في مجموعها ما يطلق عليه علماء الاجتماع "روح الأمة"، وينشأ عنها في نفس الوقت مختلف المظاهر الحضارية. وقد لبى الدين الإسلامي - الذي دعا إليه محمد بن عبد الله - هذه الحاجة، وبالتالي أوجد من العرب أمة جديدة لها قدرتها الفائقة على تقبل الحضارات السابقة، ثم العمل على تطويرها والوصول بها إلى مستوى جديد.. ومن المعروف عن الأديان بصفة عامة أنها تفرض طابعًا خاصًا على التاريخ البشري، وأن مؤسسيها يسهمون بنصيب كبير في حضارة عصرهم.

ومما لا يقبل الجدل أن العالم لم يعرف ديناً غير الإسلام أحدث تغييرات كان لها تأثيرها الكبير، وبصورة سريعة ومباشرة في شتى أنحاء العالم، ولم يصل رسول من الرسل إلى ما وصل إليه الرسول محمد ﷺ.

وها نحن في هذه الأيام نرى باحثاً مفكراً في الولايات المتحدة الأمريكية قد أصدر مؤلفاً ضخماً بعنوان "المائة الأوائل"، جميع كافة الشخصيات التي كان لها أكبر تأثير في الحضارة الإنسانية، قيادة وعبقورية ونفعا عاما للبشرية، تحدد المؤلف الدقة العلمية، والبحث الدقيق، والتجرد من كافة المؤثرات، فيورد لنا مائة من أعظم الشخصيات تأثيراً في العالم، ويعيننا من مؤلفه هذا في الدرجة أنه وضع سيدنا محمداً (صلى الله عليه وسلم) في المرتبة الأولى، لأن هذا الباحث قد أخذ على عاتقه أمرين:

الأول: اعتقاده بأن هؤلاء أهم مائة في التاريخ الإنساني الشامل لكل المجالات، سياسية وحرباً وعلماً وأدباً وفكراً...

الثاني: ترتيبه هذه المائة ترتيباً يتبع أهمية كل واحد منهم..

فإذا اختير محمد المصطفى من باحث مسيحي منصف ليتصدر المائة العظام، فإنما ذلك مرده لسمو الرسالة التي اضطلع بها، ولما جاءت به من خير للبشرية، وإلا فبم نفس قول هذا المؤلف في صدر كتابه:

"ان اختياري محمداً ليكون الأول في قائمة أهم رجال التاريخ قد يدهش القراء، ولكنه الرجل الوحيد في التاريخ كله الذي نجح أعلا نجاح على المستويين: الديني والدينيوي".

ويذكر المؤلف أيضاً بعد هذا:

"ان معظم الذين غيروا التاريخ ظهوروا في قلب أحد المراكز الحضارية في العالم.. في بيئة متقدمة تبرر ظهور العظماء فيها، ولكن محمداً هو الوحيد الذي نشأ في بقعة من

الصحراء الجرداء المجردة تماما من كل مقومات الحضارة والتقدم، ولكنه جعل من البدو والبسطاء المتحاربين قوة معنوية هائلة، قهرت بعد ذلك امبراطوريات فارس وبيزنطة وروما المتقدمة بما لا يقاس".

"وفي تاريخ الغزو في كل زمان ومكان يكون الغزو عسكريا، ولكن في حالة الرسالة المحمدية فإن معظم البلاد التي فتحها خلفاؤه استعربت تماما، وتغيرت لغة وديننا وقومية.. من العراق وسوريا إلى آخر الشاطئ الإفريقي غربا، إلى السودان جنوبا، وبقيت أمة واحدة تتكلم لسانا واحدا إلى الآن، فهناك اليوم وبعد مرور ١٤٠٠ عام خمسمائة مليون مسلم، ولكن بينهم حوالي مائة وخمسين مليون عربي، وهو معيار في قياس أثر الرسالة، أي استمرارها الزمني وثباتها، ليس له مثل في تاريخ الفتح في العالم".

"كذلك لا يوجد نص في تاريخ الرسالات نقل عن رجل واحد، وبقي بحروفه كاملا دون تحوير كل هذا الزمن سوى القرءان، الذي نقله محمد، الأمر الذي لا ينطبق على التوراة مثلا أو الإنجيل".

المبحث الثاني

الإسلام والعلم

احتفى الإسلام بالعلم والعلماء احتفاءً عظيمًا، فلا فجوة في الإسلام بين الدين والعلم، وأن القول بذلك قول غريب عن ديننا وثقافتنا؛ لأن الإسلام لا يفصل أصلاً بين الدين والعلم، وإنما يجعل العلم جزءًا من الدين، ولا يصلح الدين مع الجهل؛ ولهذا أرشد الله - سبحانه - إلى العلم أولاً: قبل القول والعمل، فقال سبحانه: ﴿فَاعْلَمْ أَنَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَاسْتَغْفِرْ لِذَنْبِكَ وَلِلْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ﴾ [محمد: ١٩]؛ وقد اتكأ الإمام البخاري على هذا المعنى المستنبط من الآية الكريمة، فأورد في صحيحه بابًا تحت عنوان: «العلم قبل القول والعمل»، وعقّب على ذلك الإمام البغوي قائلاً: «أراد البخاري بذلك أن العلم شرط في صحة القول والعمل؛ فلا يعتبران إلا به؛ فهو يتقدم عليهما؛ لأنه مصحح للنية المصححة للعمل».

وقد وعى هذا الصحابة والسلف - رضوان الله عليهم - فقال عمر بن الخطاب - رضي الله عنه - فيما رواه البخاري: «تفقهوا قبل أن تسودوا».

والبشرية على تاريخها الطويل لم تعرف دينًا عني بالعلم عناية بالغة مثل الإسلام، الذي دفع العقل الإنساني إلى مجال العلوم والمعرفة المختلفة، ودعاه إلى تفتّح آفاق الفكر، والتأمل والتدبر في جميع ما حوله.

فقال تعالى: ﴿فَلْيَنْظُرِ الْإِنْسَانُ مِمَّ خُلِقَ * خُلِقَ مِنْ مَّاءٍ دَافِقٍ * يَخْرُجُ مِنْ بَيْنِ الصُّلْبِ وَالتَّرَائِبِ﴾ [الطارق: ٥ - ٧].

وقال تعالى: ﴿قُلْ انظُرُوا مَاذَا فِي السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ﴾ [يونس: ١٠٦].

وقال تعالى: ﴿ فَلْيَنْظُرِ الْإِنْسَانُ إِلَى طَعَامِهِ * أَنَا صَبَبْنَا الْمَاءَ صَبًّا * ثُمَّ شَقَقْنَا الْأَرْضَ شَقًّا * فَأَنْبَتْنَا فِيهَا حَبًّا * وَعِنَبًا وَقَضْبًا * وَزَيْتُونًا وَنَخْلًا * وَحَدَائِقَ غُلْبًا * وَفَاكِهَةً وَأَبًّا * مَتَاعًا لَكُمْ وَلِأَنْعَامِكُمْ ﴾ [عبس: ٢٤ - ٣٢].

وقال تعالى: ﴿ أَوْلَمْ يَرَوْا إِلَى الطَّيْرِ فَوْقَهُمْ صَفَائِتٍ وَيَقْبِضْنَ مَا يُمَسِّكُهُنَّ إِلَّا الرَّحْمَنُ إِنَّهُ بِكُلِّ شَيْءٍ بَصِيرٌ ﴾ [الملك: ١٩].

فقد دعا القرآن الكريم في هذه الآيات وغيرها، إلى إخضاع جميع ما في الكون للنظر والتأمل، سواء في ذلك ما ينتمي إلى عالم النبات، أو الحيوان، أو الجماد؛ ليتعرف الإنسان حقائق الموجودات بشمول وعمق؛ وهذا هو منهج العلم في أصدق أصوله، وأرسخ قواعده؛ فهو المنهج الذي يهدم الخرافة والوهم والتقليد، وينبه العقل للتأمل والتفكير، معلياً من شأن البحث العلمي الذي يقود إلى الطريق الحق، ويؤدي إلى الإذعان لنور اليقين، بعيداً عن ضروب الأساطير وأنواع الخرافات مهما اختلفت في مظاهرها وصورها. ولذا فقد نعى القرآن الكريم على أولئك الجهلاء الذين يجادلون بلا علم، فقال - **عَلَّك** -: ﴿ هَا أَنْتُمْ هَؤُلَاءِ حَاجِبْتُمْ فِيمَا لَكُمْ بِهِ عِلْمٌ فَلِمَ تُحَاجُّونَ فِيمَا لَيْسَ لَكُمْ بِهِ عِلْمٌ وَاللَّهُ يَعْلَمُ وَأَنْتُمْ لَا تَعْلَمُونَ ﴾ [آل عمران: ٦٦].

فدلت الآية الكريمة على أن العلم في الإسلام هو أساس الإقناع؛ فينبغي لمن أراد أن يقنع غيره بفكرة معينة - أمر أو نهي - أن يكون على علم كامل بهذه الفكرة، لا يشوبها في ذهنه أدنى غموض، يطرح فكرته من منطلق قوي؛ لتكون حجته قوية، وليقتنع المتلقي، وتتضح له الرؤية.

ومن احتفاء الإسلام بالعلم احتفاؤه بالعلماء؛ فقد أنزلهم الله - ﷻ - منزلاً علياً، حيث جعلهم في مصاف الملائكة في قوله تعالى: ﴿ شَهِدَ اللَّهُ أَنَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ وَالْمَلَائِكَةُ وَأُولُو الْعِلْمِ قَائِمًا بِالْقِسْطِ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ الْعَزِيزُ الْحَكِيمُ ﴾ [آل عمران: ١٨].

وضارع رسول الله - ﷺ - فضل العالم على العابد بفضله - ﷺ - على أدنى رجل من أمته، فقال - ﷺ - : «فضل العالم على العابد كفضلي على أدناكم رجلاً» أخرجه الترمذي.

وفي حديث آخر يذكر فضلهم أيضاً، ويجعلهم ورثةً للأنبياء، فيقول - ﷺ - : «فضل العالم على العابد كفضل القمر على سائر النجوم في ليلة البدر، وإن العلماء ورثة الأنبياء، وإن الأنبياء لم يورثوا ديناراً ولا درهماً، ولكن ورثوا العلم، فمن أخذه أخذ بحظ وافر»؛ أخرجه أبو داود.

وقد تغلغل ذلك في نفوس السلف؛ فعرفوا للعلماء حقهم وفضلهم، حتى قال يحيى بن معاذ رضي الله عنه: «العلماء أرحم بأمة محمد - ﷺ - من آبائهم وأمهاتهم، قيل: وكيف ذلك؟ قال: لأن آباءهم وأمهاتهم يحفظونهم من نار الدنيا، وهم - أي: العلماء - يحفظونهم من نار الآخرة».

ومن احتفاء الإسلام بالعلماء أن اختصهم القرآن الكريم بخمس مناقب كما ذكر ذلك العامل في كتابه منية المرید في آداب المفید والمستفید حيث قال:

الأولى: الإيمان؛ قال تعالى: ﴿ وَالرَّاسِخُونَ فِي الْعِلْمِ يَقُولُونَ آمَنَّا بِهِ كُلٌّ مِنْ عِنْدِ رَبِّنَا

﴾ [آل عمران: ٧].

الثانية: التوحيد؛ قال تعالى: ﴿ شَهِدَ اللَّهُ أَنَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ وَالْمَلَائِكَةُ وَأُولُو الْعِلْمِ قَائِمًا

بِالْقِسْطِ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ الْعَزِيزُ الْحَكِيمُ ﴾ [آل عمران: ١٨].

الثالثة والرابعة: البكاء والخشوع؛ قال تعالى: ﴿ إِنَّ الَّذِينَ أُوتُوا الْعِلْمَ مِنْ قَبْلِهِ إِذَا يُتْلَى عَلَيْهِمْ يَخِرُّونَ لِلْأَذْقَانِ سُجَّدًا * وَيَقُولُونَ سُبْحَانَ رَبِّنَا إِنْ كَانَ وَعْدُ رَبِّنَا لَمَفْعُولًا * وَيَخِرُّونَ لِلْأَذْقَانِ يَبْكُونَ وَيَزِيدُهُمْ خُشُوعًا ﴾ [الإسراء: ١٠٧ - ١٠٩].

الخامسة: الخشية؛ قال تعالى: ﴿ إِنَّمَا يَخْشَى اللَّهَ مِنْ عِبَادِهِ الْعُلَمَاءُ ﴾ [فاطر:

٢٨]. هـ.

وإنما كان العلماء أكثر خشية لله - تعالى - من غيرهم؛ لأنهم هم الذين يتدبرون كتاب الله العزيز؛ ومن ثم يعرفون الله حق المعرفة، يعرفونه بآثار صنعته، ويدركونه بآثار قدرته وعظمته، ويستشعرون عظمته؛ فيخشونه حقاً.

وبالعلم يرسخ الإيمان في القلوب، وتعمق العقيدة في النفوس، وبه تزداد بصيرة الإنسان نفاذاً، وإدراكه وتفكيره قوةً وسلاماً؛ ولذا كان من اجتمع فيه العلم والإيمان مستحقاً للرفعة وعلو الشأن في الدنيا، وسُمِّو المنزلة في الآخرة؛ مصداقاً لقوله - ﷻ -: ﴿ يَرْفَعِ اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُوا مِنْكُمْ وَالَّذِينَ أُوتُوا الْعِلْمَ دَرَجَاتٍ وَاللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرٌ ﴾ [المجادلة: ١١].

الإسلام دين العلم والمعرفة

يقول روبرت بير جوزيف أستاذ فلسفة بالجامعات الفرنسية: "لا شك أن الإسلام . وهو دين العلم والمعرفة . يدعو معتنقيه إلى التزود بالعلم والعمل به، ولا غرو في ذلك؛ فإن أول آية من القرآن الكريم هي قوله تعالى: اقرأ باسم ربك الذي خلق".

لا شك أن طريق السعادة لا بد أن يمر على دروب العلم والحضارة، ولا يمكن بحال من الأحوال أن يمر على أودية الجهل أو التخلف، ولا يوجد دين ولا فكر رفع قدر العلماء وأكرم معاملتهم وحث على طلب العلم وإعمال العقل ودعا إلى التدبر والتفكير مثل

دين الإسلام الذي جاء به النبي ﷺ والذي صنع حضارة كبيرة توسعت مكاناً في مشارق الأرض ومغاربها، ولذا فإن بعثته ﷺ تعد بمنزلة ثورة علمية حقيقية في بيئة ما ألفت روح العلم وما تعودت عليه، فجاء الإسلام ليبدأ العلم، ويضيء الدنيا بنور الهداية الربانية، فقال تعالى ﴿أَفَكُمَ الْجَاهِلِيَّةِ يَبْغُونَ وَمَنْ أَحْسَنُ مِنَ اللَّهِ حُكْمًا لِقَوْمٍ يُوقِنُونَ﴾ [سورة المائدة: ٥٠]، فليس هناك مكان في هذا الدين للجهل أو الظن أو الشك أو الريبة، وكان أول ما نزل على النبي الأمي ﷺ

﴿أَقْرَأْ بِاسْمِ رَبِّكَ الَّذِي خَلَقَ ۝١ خَلَقَ الْإِنْسَانَ مِنْ عَلَقٍ ۝٢ اقْرَأْ وَرَبُّكَ الْأَكْرَمُ ۝٣ الَّذِي

عَلَّمَ بِالْقَلَمِ ۝٤ عَلَّمَ الْإِنْسَانَ مَا لَمْ يَعْلَمْ ۝٥﴾ [سورة العلق: ١-٥]

فكان واضحاً أن هذا الموضوع الأول هو مفتاح فهم هذا الدين، ومفتاح فهم هذه الدنيا، بل وفهم الآخرة التي سيرجع إليها الناس كلهم.

مكانة العلم في القرآن والسنة

إن الملاحظ أن اهتمام القرآن بقضية العلم لم يظهر في أولى لحظات نزوله فقط، وإنما منذ بداية خلق الإنسان نفسه، كما حكى ذلك القرآن الكريم في آياته؛ فالله خلق آدم وجعله خليفة في الأرض، وأمر الملائكة أن تسجد له، وكرمه وعظمه ورفعته، ثم ذكر لنا وللملائكة سبب هذا التكريم والتعظيم والرِّفعة؛ فعين أنه (العلم)؛ يقول تعالى في تقرير ذلك

﴿وَإِذْ قَالَ رَبُّكَ لِلْمَلَائِكَةِ إِنِّي جَاعِلٌ فِي الْأَرْضِ خَلِيفَةً ۖ قَالُوا أَتَجْعَلُ فِيهَا مَنْ يُفْسِدُ فِيهَا

وَيَسْفِكُ الدِّمَاءَ وَنَحْنُ نُسَبِّحُ بِحَمْدِكَ وَنُقَدِّسُ لَكَ ۗ قَالَ إِنِّي أَعْلَمُ مَا لَا تَعْلَمُونَ ۝٣٠ وَعَلَّمَ آدَمَ

الْأَسْمَاءَ كُلَّهَا ثُمَّ عَرَضَهُمْ عَلَى الْمَلَائِكَةِ فَقَالَ أَنْبِئُونِي بِأَسْمَاءِ هَؤُلَاءِ إِنْ كُنْتُمْ صَادِقِينَ ۝٣١

قَالُوا سُبْحَانَكَ لَا عِلْمَ لَنَا إِلَّا مَا عَلَّمْتَنَا إِنَّكَ أَنْتَ الْعَلِيمُ الْحَكِيمُ ۝٣٢ قَالَ يَا أَدَمُ أَنْبِئْهُمْ بِأَسْمَائِهِمْ ۖ فَلَمَّا

أَنْبَاهُمْ بِأَسْمَائِهِمْ قَالَ أَلَمْ أَقُلْ لَكُمْ إِنِّي أَعْلَمُ غَيْبَ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ وَأَعْلَمُ مَا تُبْدُونَ وَمَا

كُنْتُمْ تَكْتُمُونَ ﴿٣٣﴾ [سورة البقرة: ٣٠-٣٣] ومما يشير إلى أهمية العلم وقيمته في

الإسلام أنه لم تكن البداية فقط في القرآن هي التي تتحدث عن العلم في قوله سبحانه ﴿أَقْرَأُ﴾، بل كان هذا منهجًا ثابتًا في هذا الدستور الخالد، فلا تكاد تخلو سورة من

سوره من الحديث عن العلم، سواء بطريقة مباشرة أو غير مباشرة، فقد أمر الله تعالى

بالعلم على أعظم مشهود وهو توحيد الله ﷻ؛ في قوله تعالى ﴿فَاعْلَمْ أَنَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ

وَأَسْتَغْفِرْ لَذَنبِكَ وَالْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ وَاللَّهُ يَعْلَمُ مُتَقَلَّبَكُمْ وَمَثْوَاكُمْ ﴿١٦﴾ [سورة محمد: ١٩]؛

فدل على عظم فضل العلم وأهله، بل نفى التسوية بين من يعلم وبين من لا يعلم ﴿أَمَّنْ هُوَ

فَنِتْ ءَانَاءَ اللَّيْلِ سَاجِدًا وَقَائِمًا يَحْذَرُ الْآخِرَةَ وَيَرْجُوا رَحْمَةَ رَبِّهِ قُلْ هَلْ يَسْتَوِي الَّذِينَ يَعْلَمُونَ

وَالَّذِينَ لَا يَعْلَمُونَ إِنَّمَا يَتَذَكَّرُ أُولُو الْأَلْبَابِ ﴿١﴾ [سورة الزمر: ٩]، بل رفع الله الذين أوتوا العلم

درجات عالية في الدنيا، فضلًا عن الثواب في الآخرة، قال تعالى ﴿يَرْفَعُ اللَّهُ الَّذِينَ ءَامَنُوا

مِنْكُمْ وَالَّذِينَ أُوتُوا الْعِلْمَ دَرَجَاتٍ ﴿١١﴾ [سورة المجادلة: ١١]، ناهيك عن أنه لا يوجد في القرآن

الكريم حث على طلب الزيادة من شيء إلا في العلم، قال تعالى ﴿وَقُلْ رَبِّ زِدْنِي عِلْمًا

﴿١١٤﴾ [سورة طه: ١١٤]

؛ ومن هنا لم يكن الأمر من باب المبالغة حين قال الرسول ﷺ "مَنْ سَلَكَ طَرِيقًا

يَلْتَمِسُ فِيهِ عِلْمًا سَهَّلَ اللَّهُ لَهُ طَرِيقًا إِلَى الْجَنَّةِ، وَإِنَّ الْمَلَائِكَةَ لَتَضَعُ أَجْنِحَتَهَا رِضًا لَطَالِبِ

الْعِلْمِ، وَإِنَّ طَالِبَ الْعِلْمِ يَسْتَغْفِرُ لَهُ مَنْ فِي السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ، حَتَّى الْحَيْتَانِ فِي الْمَاءِ، وَإِنَّ

فَضْلَ الْعَالَمِ عَلَى الْعَابِدِ كَفَضْلِ الْقَمَرِ عَلَى سَائِرِ الْكَوَاكِبِ، إِنَّ الْعُلَمَاءَ هُمْ وَرَثَةُ الْأَنْبِيَاءِ، إِنَّ

الأنبياء لم يُورثوا دينارًا ولا درهمًا، إنما ورثوا العلم، فمن أخذه أخذ بحظٍّ وافر " [أخرجه مسلم]

، ولذا أصبحت بعد بعثته ﷺ المساجد قلاعًا للعلم والعلماء.

يقول موريس بوكاي وهو عالم وطبيب فرنسي:

"احتوى القرآن الكريم على آيات بينات في العلوم الطبيعية أخرجها الأستاذ يوسف مروة في كتاب «العلوم الطبيعية في القرآن الكريم»، وبلغت (٧٧٤) آية بالتحديد، ومفصلة كما يلي: الرياضيات (٦١)، الفيزياء (٢٦٤)، الذرة (٥)، الكيمياء (٢٩)، النسبية (٦٢)، الفلك (١٠٠)، المناخيات (٢٠)، المائيات (١٤)، علم الفضاء (١١)، علم الحيوان (١٢)، علم الزراعة (٢١)، علم الأحياء (٣٦)، الجغرافيا العامة (٧٣)، علم السلالات البشرية (١٠)، علم طبقات الأرض (٢٠)، علم الكون وتاريخ الأحداث الكونية (٣٦)".

والمفاجأة الكبرى سنجدها عند إحصاء عدد المرات التي جاءت فيها كلمة (العلم) بمشتقاتها المختلفة في كتاب الله؛ فسجد أنها قد بلغت (٧٧٩) مرة؛ أي بمتوسط سبع مرات . تقريبا . لكل سورة من سور القرآن! وهذا عن كلمة (العلم) بمادتها الثلاثية (علم)، إلا أن هناك كلمات أخرى كثيرة تشير إلى معنى العلم ولكن لم تذكر بلفظه؛ وذلك مثل: اليقين، والهدى، والعقل، والفكر، والنظر، والحكمة، والفقه، والبرهان، والدليل، والحجة، والآية، والبيئة، وغير ذلك من المعاني التي تندرج تحت معنى العلم وتحت عليه، أما السنة النبوية فإن إحصاء هذه الكلمة فيها من الصعوبة بمكان كبير؛ وذلك لكثرتها.

ويقول ستانلي لين بول وهو مستشرق بريطاني: "لم يحدث في تاريخ المدنية حركة أكثر روعة من ذلك الشغف الفجائي بالثقافة، كما حدث في جميع أنحاء العالم



الإسلامي؛ فكان كل مسلم من الخليفة إلي الصانع يبدو كأنما قد اعتراه فجأة شوق إلي العلم وظمأ إلي السفر، وكان ذلك خير ما قدمه الإسلام من جميع الجهات، وكان تهافت طلاب العلم على مركز مثل بغداد، ومن بعدها على المراكز الأخرى التي كانت مهذاً للآداب والعلوم شبيهاً بذلك التيار الحديث من العلماء الأوروبين الذين كانت تموج بهم الجامعات بحثاً وراء العلم الجديد، بل لقد كان أكثر منه روعة".

لم يكن القرآن كتاب فيزياء أو كيمياء أو أحياء أو رياضيات، وإنما كتاب هداية، ومع ذلك لم يخالف ما فيه شيئاً مما يشته العلم الحديث أبداً. وقد كان لذلك كله أثر بعيد المدى في الدولة الإسلامية بعد ذلك؛ حيث أوجد نشاطاً علمياً واسعاً في مختلف ميادين العلم والمعرفة، نشاطاً لم يعهد له التاريخ مثيلاً؛ مما جعله يحقق ازدهاراً حضارياً عظيماً على أيدي علماء المسلمين، ويمد التراث الإنساني بذخيرة علمية رائعة يظل العالم بأسره مدينا لها، يقول ماكس مايرهوف: «يمكن إرجاع تطور الكيمياء في أوروبا إلي جابر بن حيان بصورة مباشرة، وأكبر دليل على ذلك أن كثيراً من المصطلحات التي ابتكرها مازالت مستعملة في مختلف اللغات الأوربية

ويقول جوستاف لوبون وهو مؤرخ فرنسي:

"كلما أمعنا في دراسة حضارة العرب، وكتبهم العلمية، واختراعاتهم، وفنونهم ظهرت لنا حقائق جديدة وآفاق واسعة، وسرعان ما رأينا أن العرب أصحاب الفضل في معرفة القرون الوسطى لعلوم الأقدمين، وأن جامعات الغرب لم تعرف لها لمدة خمسة قرون مورداً علمياً سوى مؤلفاتهم، وأنهم هم الذين مدّنوا أوروبا مادةً وعقلاً وأخلاقاً، وأن التاريخ لم يعرف أمة أنتجت ما أنتجوه في وقت قصير، وأنه لم يفقههم قوم في الابتداع الفني".



ويقول ألدو ميللي: «وإذا انتقلنا إلى الرياضيات والفلك فسنلتقي منذ البدء بعلماء من الطراز الأول، ومن أشهر هؤلاء العلماء أبو عبد الله محمد بن موسى الخوارزمي [١].. وقد افتتح الخوارزمي - افتتاحًا باهرًا - سلسلة من الرياضيين العظام، وقد ظلت كتبه تُدرّس في الجامعات الأوروبية حتى القرن السادس عشر».

وتقول زغريد هونكه عن الجزء الخاص بالجراحة من كتاب: «التصريف لمن عجز عن التأليف [٢]» لمؤلفه: الزهراوي: «وقد لعب القسم الثالث من هذا الكتاب دورًا مهمًا في أوروبا؛ إذ وضع أسس الجراحة الأوروبية، وسما بهذا الفرع من الطب إلى مقام رفيع، فأصبحت الجراحة مستقلة بذاتها ومعتمدة في أصولها على علم التشريح». وقد كان لكتاب الزهراوي هذا أثر كبير في النهضة الأوروبية على مدى خمسة قرون، حيث كان يدرس في جامعات أوروبا، كما كان الجراحون الأوروبيون يرجعون إليه ويقتبسون منه.

ولا يزال يقدم العلماء المسلمون إنجازات للبشرية جمعاء؛ يقول أحمد زويل في كتابه «عصر العلم»: «كان عملي يقع مكانًا في قلب الذرات؛ حيث التحام وانفصال الجزيئات، كما كان يقع زمانًا في داخل الثانية؛ حيث تصبح الثانية زمانًا عملاقًا».

ولا غرو فإن هذا العلم والهدى والنور الذي جاء به محمد ﷺ انتشل البشرية من مستنقعات آسنة؛ فرفعها بالعلم والحضارة والتمدن على مدى التاريخ.

الوحدة الرابعة:

رأي الإسلام في بعض القضايا المعاصرة بنوك الأجنة

صورة المسألة

توضع الأجنة في ثلاثيات أو غرف كيميائية صغيرة، وتوضع في تركيز خاص من الجيلسرين المختلطي سائل، ثم يتم تبريدها إلى أن تصل إلى درجة -٧٩ تحت الصفر، فتجمد الخلايا تمامًا، فتتوقف فيها التفاعلات الحيوية كافة، ولإعادة الاستفادة من الأجنة مرة أخرى، ترفع درجات الحرارة تدريجيًا، فتعود التفاعلات فيها، من ثم تعود لها الحياة. وتختلف مدة تجميد الأجنة عند الأطباء على ثلاثة اتجاهات:

الاتجاه الأول: لا تزيد مدة التجميد على سنتين إلى ٥ سنوات، ثم يُتَصَرَّفُ بها، بإعادة نموها إليها أو بالتخلص منها، وهو قول جمهور الأطباء.

الاتجاه الثاني: تجمد الأجنة لمدة ١٠ سنوات، ثم يعاد تنشيطها، لاستعادة نموها.

الاتجاه الثالث: تجمد الأجنة لمدة ٢٥ سنة.

إذا كان الحال كذلك فما حكم الاحتفاظ بهذه الأجنة في بنوك خاصة بذلك، من

حيث الحل والحرمة.

حكم المسألة

أما حكم إنشاء بنوك للأجنة الفائضة، فهو على النحو الآتي:

اختلف الفقهاء في بيان حكم تجميد الأجنة الفائضة في بنوك إلى اتجاهين:

الاتجاه الأول: عدم جواز إنشاء بنوك لتجميد الأجنة الفائضة، وهذا ما ذهب إليه بعض أهل العلم، وبه صدر قرار مجمع الفقه الإسلامي الدولي المنعقد بجدة في دورته السادسة.

واستدلوا بما يلي:

- أ- أن فيه فتحاً لباب بعض المحظورات الشرعية في المستقبل، إذ قد يموت صاحب المني، فيستعمل منيه استعمالاً محرماً.
- ب- أن تجميد الأجنة يسبقه أخذ البويضة من الأم، ويقتضي ذلك كشف عورة الأم أمام من لا يحل له النظر إليها، وهذا محرّم.
- ت- في التجميد حبس لحياة الجنين عن مواصلة نموه حتى تصل إلى الغاية المقدرّة لها، وهذا الحبس غير جائز، إذ ليس له مبرر شرعي.

ضوابط الإباحة

الاتجاه الثاني: إباحة إنشاء بنوك تجميد الأجنة بضوابط، وهذا ما ذهب إليه بعض أهل العلم، ولجنة العلوم الطبية الفقهية الإسلامية الأردنية.

والضوابط تتمثل في الأمور الآتية:

أن يكون التجميد بغرض البحث العلمي، وهذا يتطلب تحقق أمرين:

– أن يكون المني معيناً، والبويضة لزوجة معينة، وصدور موافقتهم على ذلك.

– أن يتم تسلمهما للجنين بعد خروجه.

أن يكون التجميد بغرض علاج لمرض ما، على اعتبار أن الحضانة الموجودة في

البنك هي المكان الملائم للإخصاب.

أن يكون التجميد في مراكز متخصصة، ويتم الإشراف عليها من قبل أناس موثوق بهم. إصدار قوانين تنظم هذه العمليات؛ لردع كل من تسول له نفسه التلاعب بالأجنة، والاتجار بها.

وقد عضد القائلون بإباحة إنشاء بنوك لتجميد الأجنة الفائزة مع توافر الشروط السابقة رأيهم بما يأتي:

أولاً: أن الأصل في الأشياء الإباحة، وإطلاق حكم شرعي بالتحريم في مثل هذه المستجدات الفقهية، يحتاج إلى المزيد من البحث والنظر، فالقول مثلاً بتحريم إنشاء هذه البنوك، لما قد يترتب على ذلك من فتح الباب أمام بعض المحظورات الشرعية، كأن يستعمل مني الزوج بعد وفاته استعمالاً محرماً، أو أن تكشف عورة المرأة أمام من لا يحل له النظر إليها، هي مبررات غير كافية للقول بمنع إنشاء هذه البنوك.

ثانياً: وفاة صاحب المنى ليس سبباً مقنعاً وكافياً لأن يتم استعمال منيه استعمالاً محرماً، فأصحاب النفوس الدنيئة من الأطباء لن توقفهم حياة صاحب المنى أو وفاته، من التلاعب بمنيه لأغراضٍ شخصية كانت، أم طبية عامة.

ثالثاً: كشف عورة المرأة أمام من لا يحل له النظر إليها، ليس محرماً فقط في هذه البنوك، بل هو حكم فقهي عام في جميع الحالات، وطالما أن هذه البنوك تتم تحت إشراف أناس وأطباء موثوق بهم، فمن الطبيعي أن تكون هناك أقسام خاصة للنساء، وأخرى للرجال، إلا في بعض الحالات التي قد تستدعي فيها الضرورة لأن تعرض المرأة على طبيب رجل، وتلك حالات خاصة يندر وجودها، ويختلف حكمها الشرعي باختلافها.

رابعاً: القياس على جواز إنشاء بنوك لحفظ الدم، فكما جاز إنشاء بنوك لحفظ الدم، يجوز إنشاء بنوك لتجميد الأجنة الفائزة واستخدامها عند الحاجة.

خامساً: إن ترجيح جواز الانتفاع بالأجنة الفائضة عن الحاجة يترتب عليه إنشاء بنوك لتجميد هذا الفائض من الأجنة؛ لأن هذه البحوث التي تجرى على هذه الأجنة، قد يحتاج بعضها إلى فترات طويلة للتوصل إلى النتيجة، وقد يفشل بعضها منذ التجربة الأولى، ويحتاج إلى إعادة التجربة، ولن يتم ذلك إلا إن وجد مخزون لهذه الأجنة، ليعاد البحث فيها من جديد. (ينظر مصطلح: تجميد الأجنة الزائدة).

المراجع

١. بنوك الأجنة، بنوك الحيامن، بنوك البويضات والجينات د. ياسين بن ناصر الخطيب بحث منشور بمجلة مؤتمر الفقه الإسلامي بجامعة الإمام المجلد الثاني، ١٤٣١
٢. بنوك الأجنة د. ليلي بن سراج أبو العلا: بحث منشور بمجلة مؤتمر الفقه الإسلامي بجامعة الإمام المجلد الثاني، ١٤٣١
٣. البنوك البشرية في الفقه الإسلامي د. قمر الزمان غزال، ط دار طيبة ط. ١، ١٤٣٢،
٤. بنوك الحيامن والبويضات دراسة فقهية د. عبد الله بن عبد الواحد الخميس، بحث منشور بمجلة مؤتمر الفقه الإسلامي بجامعة الإمام المجلد الثاني، ١٤٣١
٥. بنوك الحيامن وضوابطها في الفقه الإسلامي د. حسن السيد حامد خطاب بحث منشور بمجلة مؤتمر الفقه الإسلامي بجامعة الإمام المجلد الثاني، ١٤٣١
٦. البنوك الطبية البشرية وأحكامها الفقهية د. إسماعيل مرحبا، ط دار ابن الجوزي ط. ١، سنة ١٤٢٩.

حكم الاستنساخ البشري:

السؤال: حكم الاستنساخ البشري

مقدمة: لقد خلق الله الإنسان في أحسن تقويم، وكرمه غاية التكريم فقال عز من

قائل: ﴿وَلَقَدْ كَرَّمْنَا بَنِي آدَمَ وَحَمَلْنَاهُمْ فِي الْبَرِّ وَالْبَحْرِ وَرَزَقْنَاهُمْ مِنَ الطَّيِّبَاتِ وَفَضَّلْنَاهُمْ

عَلَى كَثِيرٍ مِمَّنْ خَلَقْنَا تَفْضِيلًا﴾ [سورة الإسراء: ٧٠]، زينّه بالعقل، وشرفه بالتكليف،

وجعله خليفة في الأرض واستعمره فيها، وأكرمه بحمل رسالته التي تنسجم مع فطرته بل

هي الفطرة بعينها لقوله سبحانه: ﴿فَأَقِمْ وَجْهَكَ لِلدِّينِ حَنِيفًا فِطْرَةَ اللَّهِ الَّتِي فَطَرَ النَّاسَ

عَلَيْهَا لَا تَبْدِيلَ لِخَلْقِ اللَّهِ ذَلِكَ الدِّينُ الْقَيِّمُ وَلَكِنَّ أَكْثَرَ النَّاسِ لَا يَعْلَمُونَ﴾ [سورة

الروم: ٣٠]، وقد حرص الإسلام على الحفاظ على فطرة الإنسان سوية من خلال المحافظة

على المقاصد الكلية الخمسة: الدين والنفس والعقل والنسل والمال، وصونها من كل

تغيير يفسدها، سواء من حيث السبب أم النتيجة، يدل على ذلك الحديث القدسي الذي

أورده القرطبي من رواية القاضي إسماعيل: "إني خلقت عبادي حنفاء كلهم، وإن الشياطين

أتتهم فاجتالتهم عن دينهم.. - إلى قوله: - وأمرتهم أن يغيروا خلقي" [تفسير القرطبي

. [٣٨٩/٥]

وقد علم الله الإنسان ما لم يكن يعلم، وأمره بالبحث والنظر والتفكير والتدبر مخاطباً

إياه في آيات عديدة: ﴿أَفَلَا يَرَوْنَ﴾، ﴿أَفَلَا يَنْظُرُونَ﴾، ﴿أَوَلَمْ يَرَ الْإِنْسَانُ أَنَّا خَلَقْنَاهُ مِنْ

نُطْفَةٍ﴾، ﴿إِنَّ فِي ذَلِكَ لَآيَاتٍ لِّقَوْمٍ يَتَفَكَّرُونَ﴾، ﴿إِنَّ فِي ذَلِكَ لَآيَاتٍ لِّقَوْمٍ يَعْقِلُونَ﴾، ﴿إِنَّ

فِي ذَلِكَ لَذِكْرَى لَأُولِي الْأَلْبَابِ﴾، ﴿اقْرَأْ بِاسْمِ رَبِّكَ الَّذِي خَلَقَ﴾.

والإسلام لا يضح حجراً ولا قيداً على حرية البحث العلمي، إذ هو من باب استكناه سنة الله في خلقه، ولكن الإسلام يقضي كذلك بأن لا يُترك الباب مفتوحاً بدون ضوابط أمام دخول تطبيقات نتائج البحث العلمي إلى الساحة العامة بغير أن تمر على مصفاة الشريعة، لتمرر المباح وتحجز الحرام، فلا يسمح بتنفيذ شيء لمجرد أنه قابل للتنفيذ، بل لا بد أن يكون علماً نافعاً جالباً لمصالح العباد ودارئاً لمفاسدهم. ولا بد أن يحافظ هذا العلم على كرامة الإنسان ومكانته والغاية التي خلقه الله من أجلها، فلا يتخذ حقلاً للتجريب، ولا يعتدي على ذاتية الفرد وخصوصيته وتميزه، ولا يؤدي إلى خلخلة الهيكل الاجتماعي المستقر أو يعصف بأسس القربات والأنساب وصلات الأرحام والهيكل الأسرية المتعارف عليها على مدى التاريخ الإنساني في ظلال شرع الله وعلى أساس وصيد من أحكامه. وقد كان مما استجد للناس من علم في هذا العصر، ما ضجت به وسائل الإعلام في العالم كله باسم الاستنساخ. وكان لا بد من بيان حكم الشرع فيه، بعد عرض تفاصيله من قبل نخبة من خبراء المسلمين وعلمائهم في هذا المجال.

تعريف الاستنساخ

من المعلوم أن سنة الله في الخلق أن ينشأ المخلوق البشري من اجتماع نطفتين اثنتين تشتمل نواة كل منهما على عدد من الصبغيات (الكروموسومات) يبلغ نصف عدد الصبغيات التي في الخلايا الجسدية للإنسان. فإذا اتحدت نطفة الأب (الزوج) التي تسمى الحيوان المنوي بنطفة الأم (الزوجة) التي تسمى البيضة تحولتا معاً إلى نطفة أمشاج أو لقيحة، تشتمل على حقبة وراثية كاملة، وتمتلك طاقة التكاثر، فإذا انغrust في رحم الأم تنامت وتكاملت وولدت مخلوقاً مكتملاً بإذن الله. وهي في مسيرتها تلك تتضاعف فتصير خليتين متماثلتين فأربعاً فثمانياً.. ثم تواصل تضاعفها حتى تبلغ مرحلة

تبدأ عندها بالتمايز والتخصص، فإذا انشطرت إحدى خلايا اللقيحة في مرحلة ما قبل التمايز إلى شطرين متماثلين تولد منهما توأمان متماثلان. وقد أمكن في الحيوان إجراء فصل اصطناعي لأمثال هذه اللقائح، فتولدت منها توأم متماثلة، ولم يبلغ بعد عن حدوث مثل ذلك في الإنسان. وقد عد ذلك نوعاً من الاستنساخ أو التنسيل، لأنه يولد نسخاً أو نسائل متماثلة، وأطلق عليه اسم الاستنساخ بالتشطير. وثمة طريقة أخرى لاستنساخ مخلوق كامل، تقوم على أخذ الحقيبة الوراثية الكاملة على شكل نواة من خلية من الخلايا الجسدية، وإيداعها في خلية بيضة منزوعة النواة، فتتألف بذلك لقيحة تشتمل على حقيبة وراثية كاملة، وهي في الوقت نفسه تمتلك طاقة التكاثر، فإذا غرست في رحم الأم تنامت وتكاملت وولدت مخلوقاً مكتملاً بإذن الله. وهذا النمط من الاستنساخ الذي يعرف باسم "النقل النووي" أو "الإحلال النووي للخلية البيضية" وهو الذي يفهم من كلمة الاستنساخ إذا أطلقت وهو الذي حدث في النعجة (دوللي)، على أن هذا المخلوق الجديد ليس نسخة طبق الأصل، لأن بيضة الأم المنزوعة النواة تظل مشتملة على بقايا نووية في الجزء الذي يحيط بالنواة المنزوعة، ولهذه البقايا أثر ملحوظ في تحوير الصفات التي ورثت من الخلية الجسدية، ولم يبلغ أيضاً عن حصول ذلك في الإنسان. فالاستنساخ إذن هو: توليد كائن حي أو أكثر إما بنقل النواة من خلية جسدية إلى بيضة منزوعة النواة، وإما بتشطير بيضة مخصبة في مرحلة تسبق تمايز الأنسجة والأعضاء. ولا يخفى أن هذه العمليات وأمثالها لا تمثل خلقاً أو بعض خلق، قال الله ﷻ: ﴿قُلْ مَنْ رَبُّ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ قُلْ اللَّهُ قُلْ أَفَاتَّخَذْتُمْ مِنْ دُونِهِ أَوْلِيَاءَ لَا يَمْلِكُونَ لِأَنفُسِهِمْ نَفْعًا وَلَا ضَرًّا قُلْ هَلْ يَسْتَوِي الْأَعْمَى وَالْبَصِيرُ أَمْ هَلْ تَسْتَوِي الظُّلُمَاتُ وَالنُّورُ أَمْ جَعَلُوا لِلَّهِ شُرَكَاءَ خَلَقُوا خَلْقَهُ فَشَبَّهَ الْخَلْقَ عَلَيْهِمْ قُلْ اللَّهُ خَلَقَ كُلَّ شَيْءٍ

وَهُوَ الْوَاحِدُ الْقَهَّارُ ﴿١٦﴾ [سورة الرعد: ١٦]، وقال تعالى: ﴿أَفَرَأَيْتُمْ مَا تُمْنُونَ ﴿٥٨﴾ ءَأَنْتُمْ تَخْلُقُونَهُ ءَأَمْرُ نَحْنُ الْخَالِقُونَ ﴿٥٩﴾ نَحْنُ قَدَرْنَا بَيْنَكُمْ الْمَوْتَ وَمَا نَحْنُ بِمَسْبُوقِينَ ﴿٦٠﴾ عَلَيَّ أَنْ نُبَدِّلَ أَمْثَلَكُمْ وَنُنشِئَكُمُ فِي مَا لَا تَعْلَمُونَ ﴿٦١﴾ وَلَقَدْ عَلِمْتُمُ النَّشْأَةَ الْأُولَىٰ فَلَوْلَا تَذَكَّرُونَ ﴿٦٢﴾﴾ [سورة الواقعة: ٥٨-٦٢].

وقال سبحانه: ﴿أَوَلَمْ يَرَ الْإِنْسَانُ أَنَّا خَلَقْنَاهُ مِنْ نُطْفَةٍ فَإِذَا هُوَ خَصِيمٌ مُّبِينٌ ﴿٧٧﴾ وَضَرَبَ لَنَا مَثَلًا وَنَسِيَ خَلْقَهُ قَالَ مَنْ يُحْيِي الْعِظْمَ وَهِيَ رَمِيمٌ ﴿٧٨﴾ قُلْ يُحْيِيهَا الَّذِي أَنْشَأَهَا أَوَّلَ مَرَّةٍ وَهُوَ بِكُلِّ خَلْقٍ عَلِيمٌ ﴿٧٩﴾ الَّذِي جَعَلَ لَكُم مِّنَ الشَّجَرِ الْأَخْضَرِ نَارًا فَإِذَا أَنْتُمْ مِّنْهُ تُوقَدُونَ ﴿٨٠﴾ أَوَلَيْسَ الَّذِي خَلَقَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ بِقَدِيرٍ عَلَيَّ أَنْ يَخْلُقَ مِثْلَهُمْ بَلَىٰ وَهُوَ الْخَلَّاقُ الْعَلِيمُ ﴿٨١﴾ إِنَّمَا أَمْرُهُ إِذَا أَرَادَ شَيْئًا أَنْ يَقُولَ لَهُ كُنْ فَيَكُونُ ﴿٨٢﴾﴾ [سورة يس: ٧٧-٨٢].

وقال تعالى: ﴿وَلَقَدْ خَلَقْنَا الْإِنْسَانَ مِنْ سُلَالَةٍ مِّن طِينٍ ﴿١٢﴾ ثُمَّ جَعَلْنَاهُ نُطْفَةً فِي قَرَارٍ مَّكِينٍ ﴿١٣﴾ ثُمَّ خَلَقْنَا النُّطْفَةَ عَلَقَةً فَخَلَقْنَا الْعَلَقَةَ مُضْغَةً فَخَلَقْنَا الْمُضْغَةَ عِظْمًا فَكَسَوْنَا الْعِظْمَ لَحْمًا ثُمَّ أَنْشَأْنَاهُ خَلْقًا آخَرَ فَتَبَارَكَ اللَّهُ أَحْسَنُ الْخَالِقِينَ ﴿١٤﴾﴾ [سورة المؤمنون: ١٢-١٤].

قرار مجلس المجمع

وبناء على ما سبق من البحوث والمناقشات والمبادئ الشرعية التي طرحت على

مجلس المجمع، قرر ما يلي:

أولاً: تحريم الاستنساخ البشري بطريقته المذكورتين أو بأي طريقة أخرى تؤدي إلى

التكاثر البشري.

ثانياً: إذا حصل تجاوز للحكم الشرعي المبين في الفقرة (أولاً) فإن آثار تلك الحالات

تعرض لبيان أحكامها الشرعية.

ثالثاً: تحريم كل الحالات التي يقحم فيها طرف ثالث على العلاقة الزوجية سواء أكان

رحماً أم بيضة أم حيواناً منوياً أم خلية جسدية للاستنساخ.

رابعاً: يجوز شرعاً الأخذ بتقنيات الاستنساخ والهندسة الوراثية في مجالات الجرائم

وسائر الأحياء الدقيقة والنبات والحيوان في حدود الضوابط الشرعية بما يحقق المصالح

ويدراً المفاسد.

خامساً: مناشدة الدول الإسلامية إصدار القوانين والأنظمة اللازمة لغلغ الأبواب

المباشرة وغير المباشرة أمام الجهات المحلية أو الأجنبية والمؤسسات البحثية والخبراء

الأجانب للحيلولة دون اتخاذ البلاد الإسلامية ميداناً لتجارب الاستنساخ البشري والترويج

لها. سادساً: المتابعة المشتركة من قبل كل من مجمع الفقه الإسلامي والمنظمة الإسلامية

للعلوم الطبية لموضوع الاستنساخ ومستجداته العلمية، وضبط مصطلحاته، وعقد الندوات

واللقاءات اللازمة لبيان الأحكام الشرعية المتعلقة به.

سابعاً: الدعوة إلى تشكيل لجان متخصصة تضم الخبراء وعلماء الشريعة لوضع

الضوابط الخلقية في مجال بحوث علوم الأحياء (البيولوجيا) لاعتمادها في الدول

الإسلامية.

ثامناً: الدعوة إلى إنشاء ودعم المعاهد والمؤسسات العلمية التي تقوم بإجراء البحوث

في مجال علوم الأحياء (البيولوجيا) والهندسة الوراثية في غير مجال الاستنساخ البشري،

وفق الضوابط الشرعية، حتى لا يظل العالم الإسلامي عالمة على غيره، وتبعاً في هذا

المجال. تاسعاً: تأصيل التعامل مع المستجدات العلمية بنظرة إسلامية، ودعوة أجهزة

الإعلام لاعتماد النظرة الإيمانية في التعامل مع هذه القضايا، وتجنب توظيفها بما يناقض

الإسلام، وتوعية الرأي العام للتثبت قبل اتخاذ أي موقف، استجابة لقول الله تعالى: ﴿وَإِذَا



جَاءَهُمْ أَمْرٌ مِنَ الْأَمْنِ أَوْ الْخَوْفِ أَذَاعُوا بِهِ ۖ وَلَوْ رَدُّوهُ إِلَى الرَّسُولِ وَإِلَى أُولِي الْأَمْرِ مِنْهُمْ لَعَلِمَهُ
الَّذِينَ يَسْتَنْبِطُونَهُ مِنْهُمْ وَلَوْلَا فَضْلُ اللَّهِ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَتُهُ لَاتَّبَعْتُمُ الشَّيْطَانَ إِلَّا قَلِيلًا

﴿٨٣﴾ [سورة النساء: ٨٣]، والله أعلم. المجمع الفقهي الإسلامي

حكم زرع الأعضاء وأخلاقيات الطب من منظور إسلامي

مقدمة:

تشهد البشرية اليوم والعالم بأجمعه تقدماً سريعاً ومطرداً، في كافة شؤون الحياة وفي مختلف جوانب النشاط البشري، هذا التطور العملي والتقدم المعرفي يدفع إلى الواقع بمعطيات جديدة لم تكن في السابق، تفرض على المسلم أن يتفاعل معها إما تفاعلاً إيجابياً أو سلبياً، إما بالقبول أو بالرد أو بالقبول المقيد. من هذه المعطيات الحديثة على سبيل المثال لا الحصر، ما كان منها في الجانب الطبي كعمليات الاستنساخ وعمليات الطب الوراثي وعمليات التلقيح الاصطناعي وعمليات زراعة ونقل الأعضاء وغيرها من الأمور الحديثة في التقدم العلمي الطبي، هذا الأمر يلقي بتبعة كبيرة وعظيمة على علماء الفقه والشريعة الإسلامية بأن يخرجوا للناس بفقه معاصر يلبي هذه الاحتياجات، يتماشى مع العصر ومع الواقع شريطة ألا يمس بأصول وقواعد الإسلام العظيمة.

ومن فضل الله تبارك وتعالى علينا أنه منّ علينا بدين عظيم، وبشريعة رحبة، تتسع لكل زمان ولكل مكان، هذه الشريعة بمقاصدها ومبادئها وقواعدها وأحكامها فيها الحل لكل مشكلة والعلاج لكل داء، من صيدلية الإسلام نفسها، هذا الدين العظيم شرعه خالق الإنسان، وخالق هذا الكون وهو الذي خلق الإنسان ويعلم ما يصلحه وما يفسده ﴿وَاللَّهُ

يَعْلَمُ الْمُفْسِدَ مِنَ الْمُصْلِحِ﴾ [البقرة: ٢٢٠]، ﴿أَلَا يَعْلَمُ مَنْ خَلَقَ وَهُوَ اللَّطِيفُ الْخَبِيرُ﴾ ﴿١٤﴾

[المَلِك: ١٤]

من فضائل هذه الشريعة التي جاء بها محمد ﷺ أنها لم تنص على الأشياء في كثير من الأحيان بنصوص جزئية تفصيلية، إنما نصت أو جاءت بنصوص كلية وقواعد عامة.

ومن ناحية أخرى حتى الأمور التي فيها نصوص تفصيلية تتسع لأكثر من فهم وأكثر من تفسير، ومن ناحية ثالثة فهي راعت الظروف الطارئة والضرورات العارضة للإنسان وقدرت لها قدرها ومن ناحية رابعة فقد قرر علماءها أن الفتوى تتغير بتغير الزمان والمكان والعرف والحال. من أجل هذا لم تضيق الشريعة بأي حادثة من الحوادث في أي بلد دخلت فيها. ونحن نعرف الشريعة الإسلامية خرجت من جزيرة العرب ودخلت بلاد الحضارات المختلفة في الشام، في مصر، في بلاد الفرس، وفي بلاد الروم، وبلاد الفراعنة وبلاد الهند، وحكمت بلاداً شتى وما ضاقت بأي واقعة من الوقائع لأن الشريعة خصبة، فلذلك نحن في عصرنا هذا نرحب بكل يجيء به العصر، من ذلك نقول أن الفقه الطبي في عصرنا فقه ثري، نعني بالفقه الطبي الفقه الذي يواكب معطيات هذا العصر ومتطلباته، فقد تقدم الطب تقدماً عظيماً جداً، نتيجة التقدم العلمي والتقدم التكنولوجي والتقدم البيولوجي، فرأينا أن الإسلام والحمد لله وضع حلولاً لكل هذه المشاكل، ومن فضل الله علينا أن يجتمع الفقهاء والأطباء، وهذا سنته المنظمة الإسلامية للعلوم الطبية في الكويت، سنت هذه السنة الحسنة، أنها تجمع بين أهل الفقه وأهل الطب ويناقشون في ندوات لعدة أيام موضوعاً من الموضوعات، يعرض الأطباء ويقرر الفقهاء ويناقش بعضهم بعضاً ثم ينتهون إلى نتيجة، ومن هذه الأشياء موضوع زراعة الأعضاء، وهو يتعلق بالتداوي، الإسلام شرع التداوي، النبي ﷺ قال "تداووا يا عباد الله إن الله الذي أنزل الداء أنزل الدواء" قال ذلك للأعراب وقد جاءوا يسألون عن ذلك، وقال "ما أنزل الله داءً إلا أنزل له شفاءً علمه من علمه، وجهله من جهله" وقال "لكل داء دواء فإذا أصيب دواء الداء برء بإذن الله" وسئل النبي ﷺ قالوا: يا رسول الله أرأيت أدوية نتداوى بها وتقاة نتيها ورقى نسترقها هل ترد من قدر الله شيئاً، فقال: "هي من قدر الله"، وهذا جواب نبوي في غاية الحكمة والروعة، إن الكثير من الناس يظنون أن المسببات من قدر الله، والأسباب ليست من قدر الله، الله هو الذي قدر السبب وقدر المسبب، وشرع لك أن تدفع الأسباب بعضها ببعض، والأقدار بعضها ببعض، الدواء قدر والداء قدر، ادفع قدر الداء بقدر

الدواء، ادفع قدر الجوع بقدر الغذاء، ادفع قدر العطش بقدر الري من الماء، وهكذا فهي من قدر الله.

نسبة نجاح زرع الأعضاء:

إن نجاح زراعة الأعضاء تختلف من عضو إلى آخر، ومن فرد إلى آخر. فبالنسبة للكلى إذا كان المتبرع حيا فإن نسبة النجاح هي أكثر من ٩٥% وقد تصل في كثير من المراكز إلى ٩٧%. أما إذا كان المتبرع ميتا، فإن نسبة النجاح تبدأ من ٩٥% في السنة الأولى، ثم تبدأ تقل على مدار الـ ٥ سنوات حتى تصل إلى ٨٠%. فالكلية التي زرعت لـ ١٠٠ شخص . والمأخوذة من متبرع ميت . نجد أن ٨٠ منهم لا تزال الكلية المزروعة فيهم تعمل عملاً جيداً، وهي نسبة نجاح عالية جداً.

بالنسبة للكبد فإن النسبة أقل بقليل من ذلك. إلا أن المراكز المتقدمة جدا في مجال زراعة الكبد فقد حققت نجاحا وصل إلى ٨٥%. بالنسبة للبنكرياس فإن نسبة النجاح أقل من ذلك.

أما بالنسبة للقلب فتعتمد نسبة النجاح على المركز الذي يجري هذه العملية. وباختصار يمكن القول بأن زرع الكلى فقد أصبحت عملية سهلة ومنتشرة في مراكز متعددة جداً، وفي معظم أرجاء العالم تتراوح نسبة النجاح ما بين ٨٥ - ٩٥%.

زرع الأعضاء الحيوانية:

تواجه عمليات زرع الأعضاء الحيوانية بالرفض الشديد من قبل جسم الإنسان. إلا أنه مع تطور هندسة الجينات فربما في المستقبل القريب (أي في حدود ١٠ سنوات) يتوقع أن يكون زرع أعضاء الحيوان للإنسان أكثر نجاحا. وهذا الأمر ينطوي على كثير من الأهمية، خصوصا أنه تواجه صعوبات بالغة في تأمين متبرعين بشر سواء كانوا من الأحياء

أو من الأموات. فعدد المتبرعين هو أقل بكثير من عدد المحتاجين لهذه الأعضاء. والمشكلة الثانية في نقل أعضاء الحيوان هي أن بعض الحيوانات تصاب بأمراض فيروسية إذا انتقلت إلى الإنسان فإنها تكون خطيرة، وقد تنتقل من هذا الإنسان إلى الآخرين عن طريق العدوى. إلا أن الأبحاث حالياً مُركّزة بشكل مكثف للتغلب على هذين العائقين وهما مشكلة الرفض الشديد لجسم الإنسان وأمن العدوى.

زرع الأعضاء والأطباء القدامى:

تحدث الأطباء وكذلك العلماء القدامى والفقهاء عن حالات زرع الأسنان وحالات وصل العظام، حيث أشاروا إلى أنه إذا انكسر العظم ولم ينجبر فمن الممكن أن يوصل بعظم إما من إنسان أو من حيوان مدغى أو غير مدغى، وتحدث في ذلك حديثاً طويلاً. كما تحدّث الزهراوي عن زراعة الأسنان وكيفية أخذ السن من عجل ومحاولة تصغير حجمه حتى تكون مناسبة للسن الإنساني لمحاولة زرعها.

رأي علماء الشريعة الإسلامية في موضوع التبرع بالأعضاء:

قرر علماء الشريعة الإسلامية أنه لا مانع من التبرع بالأعضاء. فصحيح أن جسم الإنسان هو ملك لله تعالى، حيث أن اله له ملك كل شيء، إلا أنه يمكن للإنسان أن يتبرع بأحد أعضائه. تماماً كالمال الذي يملكه الإنسان الذي هو في الحقيقة ملك لله. فالمال فضل الله وورزق الله، ومع هذا فالإنسان يزكي بالمال ويتبرع بالمال، ويتصدق بالمال، صدقة جارية أو صدقة غير جارية، أو صدقة مفروضة أو صدقة مندوبة، فلماذا لا يتبرع الإنسان بجزء من الجسم، ألم يجز الناس من غير نكير بإباحة التبرع بالدم، الدم جزء من الجسم، ولا يحيا الجسم إلا بهذا الدم، ومع هذا يجوز للإنسان أن يتبرع بدمه،

كما أن المرأة تتبرع بلبنها فقد ترضع امرأة طفلاً لامرأة أخرى، وهذا اللبن جزء منها، فإن يتبرع الإنسان بجزء منه هذا جائز بشروط طبعاً وضوابط.

شروط التبرع:

إن العلماء الذين أجازوا هذا قالوا بشرط أن يترجح أن المريض سينتفع من هذا العضو، طبعاً اليقين لا يعلمه إلا الله، فهذا غيب **(وما تدري نفس ماذا تكسب غداً)** إنما يكون حسب سنن الله، حسب النظر في الأسباب والمسببات، أن المريض سينتفع بهذا الأمر ويعيش مدة معقولة، إنما إذا كان يموت فنقوم بنقل عضو من شخص إليه فهذا لا يجوز، لا بد أن يكون حسب السنن أن صحته جيدة، ولا ينقصه إلا هذا الأمر، وإذا أعطي له فسوف ينتفع به، هذا حسب الظاهر لنا، نحن نحكم بالظاهر والله يتولى سره، ونحن نعلم أن الأحكام العملية أحكام الفقه تبنى على غالب الظن ولا تبنى على اليقين، فنحن نحكم بشهادة اثنين وقد يكونا واهمين أو أحدهما، أو يكونا كاذبين أو أحدهما، فهذا احتمال قائم لكن الظن الغالب أنهما صادقان، وحسب تزكية الناس لهما وحسب ظاهر أمرها فنحن نحكم بغالب الظن.

التبرع لا يأتي بالأمر وخاصة إذا كان الولد صغيراً فلا يجوز ذلك، يشترط في المتبرع أن يكون بالغاً، حتى أن البعض قال أنه لا بد أن يبلغ سن ١٨ سنة، فالفقهاء مختلفين في سن البلوغ بعضهم قال ١٥، بعضهم قال ١٧ أو ١٨، بل الأطباء قالوا أن يبلغ ٢١ سنة، وهو ما يعتبر بسن الرشد لأن هذا الأمر خطير، فإذا كان الولد صغيراً فلا يجوز من أبيه أن يأمره، ولا يجوز له أن يأخذ أي عضو فيه، وإذا كان كبيراً فهو أمير نفسه، إن شاء تبرع لأمه وإن شاء لم يتبرع لها، هذا ليس من شرائط البر أن يتبرع لها بعضو منه، هذا أمر مندوب وليس مفروض، ولا يجوز للأب أن يجبر ابنه على التبرع لأمه، لأن هذه الأشياء

ليست من الأمور الواجبة حتى يؤمر عليها الإنسان، هذه أشياء يتطوع بها الإنسان باختياره ويارادته المحضة وليس لأحد أن يجبر أحداً على التبرع بعضو من أعضائه، لا بد أن تطيب نفسه تماماً بهذا الأمر.

الموت الدماغي:

إن تعريف الوفاة في الإسلام هي مفارقة الروح للجسد. ومن المعروف طبياً أنه إذا مات الدماغ أو أصيب الدماغ إصابة شديدة وخصوصاً جذع المخ فلا يجب أن نتطرق إلى جزء آخر إلا جذع المخ، وهو الجزء الأساسي الذي يتحكم في أهم الوظائف الأساسية الحيوية في الجسم لو توفى جذع المخ أو أصيب إصابة لا رجعة فيها أو إصابة تحلل، فيعتبر المريض في هذه الحالة متوفى. ولا يجب الخلط أبداً بين الغيبوبة الشديدة كما يقول بعض الناس أن المريض وضع على جهاز التنفس ثم دخل في غيبوبة ثم يفيق فيقولون أنه مات ثم صحي فهذه اسمها غيبوبة. والموت يتحقق بأحد أمرين؛ إما بتوقف القلب وهذا المعروف قديماً فكانت الناس تعرف أن الشخص مات عندما لا تسمع نبضات قلبه وتنفسه توقف تماماً، وتوقف القلب هنا هو توقف لا رجعة فيه ويقرر ذلك الأطباء المختصون، فقد يتوقف القلب هو توقف لا رجعة فيه ويقرر ذلك الأطباء المختصون فقد يتوقف قلب الشخص توقفاً مؤقتاً ثم يعود إلى النبض فهنا لا بد من توقف القلب توقف لا رجعة فيه، والأمر الثاني هو هلاك وتلف جذع الدماغ أو جذع المخ وهو الأساسي بحيث يتلف تلفاً لا رجعة فيه ويأخذ في التحلل وهذا يعرفه الأطباء بإشارات كهربائية، فإذا وجد أحد الأمرين فيعتبر الشخص في هذه الحالة متوفى، ومن المعروف بأن أساس وفاة القلب هو وفاة المخ لأنه من الممكن أن يعمل قلب الشخص وهو ميت أي أن هذه المضخة الدموية تعمل وهو ليس عنده أدنى إحساس ولا وعي ولا أي شيء إطلاقاً. فإذا أصيب

إنسان في حادثة نجم عنها حدوث تلف دماغي دائم، فمن الممكن أن يؤخذ في هذه الحالة ويوضع تحت الأجهزة حتى تنقل منه الأعضاء إذا كان هو موصياً بذلك، حيث يشترط أن يوصي هو بهذا الأمر لأنه هو الذي يملك بدنه، وهذا أمر يجب التشجيع عليه حيث أنه إذا انتفع آخرون من جسم الإنسان فقد ينال الأجر الكبير. **(ومن أحيائها فكأنما أحياء الناس جميعاً)**

شراء وبيع الأعضاء:

لا يبيح الشرع بحال من الأحوال أن تصبح أعضاء الإنسان سلعة تباع وتشتري. الله ﷻ كرم الإنسان **(ولقد كرمنا بني آدم)** فلا يجوز أن يصبح الإنسان بضاعة، وللأسف يستغل فقر الناس في بعض البلاد ويذهبون ليشتروا كلاهم وأعضائهم هذا لا يُقبل في نظر الإسلام، البيع كما عرّفه الفقهاء هو مبادلة مال بمال بالتراضي والإنسان لا يمكن أن يكون مالاً لذلك البيع محرم وغير شرعي، إنما يجوز للإنسان إن أعطاه شخصاً كليته أن يهديه هدية، يعطيه إكرامية. إنما لا يتفق معه على البيع بسعر فيقول اشترىها منك بـ ١٠ آلاف، فيرد الآخر لا أبيعك إيها إلا بـ ١٢ ألف، وتصبح العملية مساومة هذا أمر لا يجوز. إنما لو تبرع شخص كأن تكون هناك قرابة بينهما، أو خدمة أداها له، لفضل يرجوه منه هذا لا بأس به ويجب التشديد في هذه القضية، بيع الأعضاء لا يجوز بحال من الأحوال. وإن الإنسان سواء كان مسلماً أم غير مسلم لا يُباع، الإنسان الحر لا يُباع، كما جاء في الحديث **"ثلاثة أنا خصمهم يوم القيامة... رجل باع حراً فأكل ثمنه"** فبيع الحر وشراء الحر أو شراء عضو منه لا يجوز بحال، إنما يجوز الإهداء، يجوز الإكرام، والتبرع فلا يتبرع الإنسان إلا في حدود معينة فلا يجوز له أن يتبرع إن كان التبرع يضره هو، وكذلك يسأل الكثيرون هل يجوز أن يزرع الإنسان المسلم في جسمه عضو لإنسان غير مسلم؟

طبعاً يجوز لأن الأعضاء في الإنسان لا تسلم ولا تكفر، فالأعضاء كلها مسلمة كل ما هو داخل جسم الإنسان يسبح بحمد الله، وما من شيء إلا يسبح بحمد الله، وكما يجوز أن يأخذ المسلم من غير المسلم يجوز أن يعطي المسلم عضوه لغير المسلم أيضاً، فلن يكونوا هم أكرم منا فهم يعطوننا ونحن لا نعطيهم، الله تعالى يقول (لا ينهاكم الله عن الذين لم يقاتلوكم في الدين ولم يخرجوكم من دياركم أن تبروهم وتقسطوا إليهم) فبرهم والإحسان إليهم مطلوب (ويطعمون الطعام على حبه مسكيناً ويتيمماً وأسيراً) والأسير في ذلك الوقت كان من غير المسلمين (إنما نطعمكم لوجه الله لا نريد منكم جزاءً ولا شكوراً).

شراء الأعضاء من بنك الأعضاء:

يمكن اللجوء إلى بنك عنده كلى من أشخاص أصابتهم حوادث، ويجمدها عنده وبيعها لمن يدفع فهذا لا مانع منه. وكذلك كأن يأخذ البنك هذه الأعضاء تبرعاً وبيعها فهذا لا مانع من هذه الحالة أيضاً.

أخذ المال مقابل التبرع بالدم:

إذا كان هذا المال من باب الإكرامية أو التشجيع على التبرع فلا مانع منه، إنما إن كان ثمناً فهذا ليس مقبولاً. ومن المعروف أن بنوك الدم تعطي مالا لقاء ذلك ليس كثر من للدم، وإنما يعطونه كإكرامية، فهم يشجعون الناس للتبرع بالدم حيث أن اسمه تبرع، فدائماً النداءات تنادي الناس للتبرع بدمائهم.

دور الأعضاء الاصطناعية كبديل عن نقل الأعضاء الطبيعية:

لا تستطيع الأعضاء الاصطناعية أن تقوم بوظيفة الأعضاء الطبيعية التي خلقها الله ﷻ. فكل عضو منها هو معجزة من المعجزات الربانية التي لا يستطيع البشر أن يقوموا

بوظائفها المتعددة. ولكن الكلى مثلاً الآن هناك عملية الغسيل الكلوي وهي تقوم بأجزاء كبيرة من وظيفة الكلى، ولكنها لا تقوم بكل وظائف الكلى، وهناك فرق بين الشخص الذي يعيش على الكلى الصناعية والغسيل الكلوي وبين الشخص الذي عنده كلية مزروعة. وهناك محاولات كثيرة لصنع قلب صناعي ولكنها فشلت هذه المحاولات إلى الآن، وأكثر تلك الحالات عاش فيها المريض لمدة أسبوع أو أسبوعين.

زرع الأعضاء التناسلية:

أولاً: الغدد التناسلية:

إن الخصية والمبيض بحكم أنهما يستمران في حمل وإفراز الشفرة الوراثية للمنقول منه حتى بعد زرعهما في متلق جديد فإن زرعهما محرم مطلقاً نظراً لأنه يفضي إلى اختلاط الأنساب وتكون ثمرة الإنجاب غير وليدة من الزوجين الشرعيين المرتبطين بعقد الزواج.

ثانياً: الأعضاء التناسلية غير الناقلة للصفات الوراثية:

إن زرع بعض أعضاء الجهاز التناسلي ما عدا العورات المغلظة التي لا تنقل الصفات الوراثية جائز استجابة لضرورة مشروعة ووفق الضوابط والمعايير الشرعية.

زراعة خلايا المخ والجهاز العصبي:

إن الغرض من هذه الزراعة إما لعلاج قصور خلايا معينة في المخ عن إفراز مادتها الكيميائية أو الهرمونية بالقدر السوي فيستكمل هذا النقص بأن تودع في موطنها من المخ خلايا مثيلة من مصدر آخر أو لعبور فجوة في الجهاز العصبي نتيجة بعض الإصابات كما يستبدل بقطعة من سلك تالف قطعة صالحة.

والمصدر الأول للحصول على الأنسجة هو الغدة الكظرية للمريض نفسه، وليس في

ذلك من بأس شرعاً وفيه ميزة القبول المناعي. لأن: الخلايا من الجسم نفسه.

أما المصدر الثاني هو الحصول على الأنسجة من خلايا حية من مخ جنين باكر (في الأسبوع العاشر أو الحادي عشر).

وهناك طرق للحصول على هذه الخلايا:

الطريقة الأولى: أخذها من جنين حيواني وقد نجحت هذه الطريقة بين فصائل مختلفة من الحيوان ومن المأمول نجاحها باتخاذ الاحتياطات الطبية اللازمة لتفادي - الرفض المناعي، وإنه لا مانع شرعا من هذه الطريقة إن أمكن نجاحها.

الطريقة الثانية: أخذها مباشرة من الجنين الإنساني في بطن أمه بفتح الرحم جراحيا.

وتستتبع هذه الطريقة إماتة الجنين بمجرد أخذ الخلايا منه، وهذا محرم شرعا، إلا إذا كان بعد إجهاض مشروع لإنقاذ حياة الأم. وبالشروط التي ترد في موضوع الاستفادة من الأجنة.

الطريقة الثالثة: وهي طريقة قد يحملها المستقبل القريب في طياته باستزراع خلايا المخ في مزارع أجيالا بعد أجيال للإفادة منها. وهذا لا بأس في ذلك شرعا إذا كان المصدر للخلايا المستزرعة مشروعا".

المولود اللادماغي:

طالما بقي حيا بحياة جذع مخه لا يجوز التعرض له بأخذ شيء من أعضائه إلى أن يتحقق موته بموت جذع دماغه، ولا فرق بينه وبين غيره من الأسوياء في هذا الموضوع، فإذا مات فإن الأخذ من أعضائه تراعى فيه الأحكام والشروط المعتمدة في نقل أعضاء الموتى من الإذن المعتبر وعدم وجود البديل وتحقق الضرورة، وذلك وفقا للقواعد التالية:

أولاً: يجوز نقل العضو من مكان من جسم الإنسان إلى مكان آخر من جسمه مع مراعاة التأكد من أن النفع المتوقع من هذه العملية أرجح من الضرر المترتب عليهما

وبشرط أن يكون ذلك لإيجاد عضو مفقود أو لإعادة عضو مفقود أو لإعادة شكله أو وظيفته المعهودة له، أو لإصلاح عيب أو إزالة دمامة تسبب للشخص أذى نفسيا أو عضويا.

ثانيا: يجوز نقل العضو من جسم إنسان إلى جسم إنسان آخر إن كان هذا العضو يتجدد تلقائيا، كالدم والجلد ويراعى في ذلك اشتراط كون الباذل كامل الأهلية وتحقق الشروط الشرعية المعتبرة.

ثالثا: تجوز الاستفادة من جزء من العضو الذي استؤصل من الجسم لعلّة مرضية لشخص آخر كأخذ قرنية العين لإنسان ما عند استئصال العين لعلّة مرضية.

رابعا: يحرم نقل عضو تتوقف عليه الحياة كالقلب من إنسان حي إلى إنسان آخر.

خامسا: يحرم نقل عضو من إنسان حي يعطل زواله وظيفته أساسية في حياته وإن لم تتوقف سلامة أصل الحياة عليها كنقل قرنية العينين كليهما، أما إن كان النقل يعطل جزءا من وظيفة أساسية فهو محل بصما ونظركما يأتي: في الفقرة الثامنة.

سادسا: يجوز نقل عضو من ميت إلى حي تتوقف حياته على ذلك العضو أو تتوقف سلامة وظيفته أساسية فيه على ذلك بشرط أن يأذن الميت أو ورثته بعد موته أو بشرط موافقة ولي المسلمين إن كان المتوفى مجهول الهوية أو لا ورثة له.

سابعا: وينبغي ملاحظة أن الاتفاق على جواز نقل العضو في الحالات التي تم بيانها، مشروط بأن لا يتم ذلك بوساطة بيع العضو. إذ لا يجوز إخضاع أعضاء الإنسان للبيع بحال ما. أما بذل المال من المستفيد، ابتغاء الحصول على العضو المطلوب عند الضرورة أو مكافأة وتكريما. فمحل اجتهاد ونظر.

ثامنا: كل ما عدا الحالات والصور المذكورة، مما يدخل في أصل الموضوع فهو محل بحث ونظر ويجب طرحه للدراسة والبحث مستقبلا على ضوء المعطيات الطبقة والأحكام الشرعية.

ولا يوجد ما يمنع من إبقاء هذا المولود اللادماغي على أجهزة الإنعاش إلى ما بعد موت جذع المخ (والذي يمكن تشخيصه) للمحافظة على حيوية الأعضاء الصالحة للنقل توطئة للاستفادة منها بنقلها إلى غيره بالشروط المذكورة أعلاه.

البويضات الملقحة الزائدة عن الحاجة:

إن الوضع الأمثل موضوع (مصير البويضات الملقحة) هو أن لا يكون هناك فائض منها وذلك بأن يستمر العلماء في أبحاثهم قصد الاحتفاظ بالبويضات غير ملقحة مع إيجاد الأسلوب الذي يحفظ له القدرة على التلقيح السوي فيما بعد.

ويوصى ألا يعرض العلماء للتلقيح إلا العدد الذي لا يتسبب فائضا فإذا روعي ذلك لم يحتج إلى البحث في مصير البويضات الزائدة.

أما إذا حصل فائض فترى الأكثرية أن البويضات الملقحة ليس لها حرمة شرعية من أي نوع ولا احترام لها قبل أن تنغرس في جدار الرحم وإنه لذلك لا يمتنع إعدامها بأي وسيلة. ويرى البعض أن هذه البويضة الملقحة هي أول أدوار الإنسان الذي كرمه الله تعالى وفيما بين إعدامها أو استعمالها في البحث العلمي أو تركها لشأنها للموت الطبيعي يبدو أن الاختيار الأخير أخفها حرمة إذ ليست فيه عدوان إيجابي على الحياة.

واتفق الرأي على تحريم استخدام البويضة الملقحة في امرأة أخرى وأنه لا بد من اتخاذ الاحتياطات الكفيلة بالحيلولة دون استعمال البويضة الملقحة في حمل غير مشروع وكذلك تأكيد التوصية الرابعة من ندوة الإنجاب أيضا بشأن التحذير من التجارب التي يراد

بها تغيير فطرة الله أو استغلال العلم للشر والفساد والتخريب وتوصي الندوة بوضع الضوابط الشرعية لذلك.

استخدام الأجنة مصدرا لزراعة الأعضاء والتجارب عليها:

لا يجوز استخدام الأجنة مصدرا للأعضاء المطلوب زرعها في إنسان آخر أو التجارب عليها إلا بضوابط لا بد من توافرها حسب الحالات التالية:

لا يجوز إحداث إجهاض من أجل استخدام الجنين لزرع أعضائه في إنسان آخر بل يقتصر على الإجهاض التلقائي أو الإجهاض للعدر الشرعي.

إذا كان الجنين قابلا لاستمرار الحياة فينبغي أن يتجه العلاج الطبي إلى استبقاء حياته والمحافظة عليها لا إلى استثماره لزراعة الأعضاء.

لا يجوز أن تخضع عمليات زرع الأعضاء للأغراض التجارية على الإطلاق.

وفي كافة الأحوال يجب احترام جسم الإنسان وتكريمه.

تنظيم الأسرة

إنَّ الإسلام دين الفطرة، فقد حث على الزواج، وبَيَّن حكمه وأحكامه وآدابه، ورغب في الذرية والنسل، وقد يسأل بعض الناس عن حكم تنظيم الحمل أو تحديده، وفي هذا المقال سأنقل الحكم الشرعي بعد بيان معناه وأسبابه.

أهمية النسل:

من نعم الله تعالى على عباده نعمة الإنجاب، وقد جاءت كثير من الآيات القرآنية والأحاديث النبوية في بيان أهمية النسل، منها:

أولاً: من القرآن الكريم:

١- قال الله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا النَّاسُ اتَّقُوا رَبَّكُمُ الَّذِي خَلَقَكُمْ مِنْ نَفْسٍ وَاحِدَةٍ وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا وَبَثَّ مِنْهُمَا رِجَالًا كَثِيرًا وَنِسَاءً وَاتَّقُوا اللَّهَ الَّذِي تَسَاءَلُونَ بِهِ وَالْأَرْحَامَ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلَيْكُمْ رَقِيبًا ﴿٤١﴾﴾

[سورة النساء: ١]. المراد بالنفس: آدم عليه السلام، وبث: فرَّق ونشر في الأرض منهما، يعني من آدم وحواء.

٢- قال تعالى: ﴿لِلَّهِ مُلْكُ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ يَخْلُقُ مَا يَشَاءُ يَهَبُ لِمَنْ يَشَاءُ إِنِثًا وَيَهَبُ لِمَنْ يَشَاءُ الذَّكَورَ ﴿٤١﴾﴾ [الشورى: ٤٩]

فبعض الناس يهبه البنات لا ذكر بينهن، وبعضهم يهبه الذكور لا أنثى بينهم، وبعضهم يهبه من النوعين، وبعضهم لا يهبه لا أنثى ولا ذكر، وذلك لحكمة لا يعلمها إلا الله سبحانه. ٣- وقال تعالى: ﴿وَابْتَغُوا مَا كَتَبَ اللَّهُ لَكُمْ﴾ [سورة البقرة: ١٨٧]. قال الطبري

عليه السلام تعالى: (وقد يدخل في قوله: ﴿وَابْتَغُوا مَا كَتَبَ اللَّهُ لَكُمْ﴾ جميع معاني الخير المطلوبة، غير أن أشبه المعاني بظاهر الآية قول من قال: معناه: وابتغوا ما كتب الله لكم

الولد؛ لأنه عقيب قوله: (فالآن باشروهن) بمعنى جامعوهن، فيكون المعنى: وابتغوا ما كتب الله في مباشرتكم إياهن من الولد والنسل [٢].

ثانياً: من السنة النبوية:

١- عَنِ الشَّعْبِيِّ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رضي الله عنه قَالَ: [كُنَّا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم فِي غَزَاةٍ، فَلَمَّا أَقْبَلْنَا تَعَجَّلْتُ عَلَى بَعِيرٍ لِي قَطُوفٍ، فَلَحِقَنِي رَاكِبٌ خَلْفِي، فَنَخَسَ بَعِيرِي بِعَنْزَةٍ كَانَتْ مَعَهُ، فَاذْهَبْتُ بِعَيْرِي كَأَجُودٍ مَا أَنْتَ رَاءِ مِنَ الْإِبِلِ، فَالْتَفَتْتُ، فَإِذَا أَنَا بِرَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم، فَقَالَ: «مَا يُعْجَلُكَ يَا جَابِرُ؟»، قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنِّي حَدِيثُ عَهْدٍ بِعُرْسٍ، فَقَالَ: «أَبْكَرًا تَزَوَّجْتَهَا، أَمْ ثَيِّبًا؟»، قَالَ: قُلْتُ: بَلْ ثَيِّبًا، قَالَ: «هَلَّا جَارِيَةٌ تُلَاعِبُهَا وَتُلَاعِبُكَ»، قَالَ: فَلَمَّا قَدِمْنَا الْمَدِينَةَ، ذَهَبْنَا لِنَدْخُلَ، فَقَالَ: «أَمْهَلُوا حَتَّى نَدْخُلَ لَيْلًا - أَيْ عِشَاءً - كَيْ تَمْتَشِطَ الشَّعِثَةُ، وَتَسْتَحِدَّ الْمُغِيبَةُ»، قَالَ: وَقَالَ: «إِذَا قَدِمْتَ فَالْكَيسَ الْكَيسَ؛ يَعْنِي الْوَلَدَ» [١].

أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب النكاح، باب طلب الولد، ح (٥٢٤٥) (٧/ ٣٩)، ومسلم في صحيحه، كتاب الرضاع، باب استحباب نكاح البكر، ح (٧١٥) (٢/ ١٠٨٨). قال القاضي عياض رحمته الله تعالى: [فسر البخاري وغيره الكيس بطلب الولد والنسل، وهو صحيح].

٢- عَنِ مَعْقِلِ بْنِ يَسَارٍ، قَالَ: [جَاءَ رَجُلٌ إِلَى النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم، فَقَالَ: إِنِّي أَصَبْتُ امْرَأَةً ذَاتَ حَسَبٍ وَجَمَالٍ، وَإِنَّهَا لَا تَلِدُ، أَفَاتَزَوَّجُهَا؟، قَالَ: «لَا»، ثُمَّ أَتَاهُ الثَّانِيَةَ فَنَهَا، ثُمَّ أَتَاهُ الثَّلَاثَةَ، فَقَالَ: «تَزَوَّجُوا الْوُدُودَ الْوُلُودَ، فَإِنِّي مُكَاتِرٌ بِكُمْ الْأُمَّمَ» [أخرجه أبو داود في سننه، كتاب النكاح، باب النهي عن تزويج من لم يلد من النساء، ح (٢٠٥٠) (٢/ ٢٢٠)، والنسائي في سننه، كتاب النكاح، باب كراهية تزويج العقيم، ح (٣٢٢٧) (٦/ ٦٥)، وابن ماجه في سننه - كتاب النكاح - باب تزويج الحرائر والولد، ح (١٨٦٣) (١/ ٥٩٩)، وقال الألباني: حسن صحيح في تحقيقه السنن].

فقد حثَّ النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم على الزواج من الولود، فإنه صلى الله عليه وآله وسلم مفاخر الأمم بكثرة أمته.

مفهوم تنظيم الحمل وتحديد النسل:

لا بد من بيان مفهوم بعض المصطلحات التي ربما تخفى على بعض الناس.

١- منع الحمل: هو استعمال الوسائل التي يظن أنها تحول بين المرأة وبين الحمل؛ كالعزل، وتناول العقاقير، ووضع اللبوس ونحوه في الفرج، وترك الوطء في وقت الإخصاب، ونحو ذلك. والسبب الباعث على منع الحمل هو عدم التناسل أصلاً، سواء أصيب جهاز التناسل بعقم أم لا.

٢- تحديد النسل: هو التوقف عن الإنجاب عند الوصول إلى عدد معين من الذرية، باستعمال وسائل يظن أنها تمنع من الحمل. والسبب الباعث على تحديد النسل هو تقليل عدد النسل بالوقوف به عند غاية من غير علة ضرورية.

٣- التعقيم: وهو منع الأعضاء التناسلية عن أداء وظائفها لعدة قائمة بأحد الزوجين. والسبب الباعث على التعقيم هو انتخاب النسل، أو بعض الأمور الصحية، فمُنِع من به أمراض خطيرة - كالإيدز - من الإنجاب.

٤- تنظيم الحمل: هو قيام الزوجين - بالتراضي بينهما - باستعمال وسائل معروفة ومشروعة، لا يُراد من استعمالها إحداث العقم أو القضاء على وظيفة جهاز التناسل، بل يُراد بذلك الوقوف عن الحمل فترة من الزمن، لمصلحة ما يراها الزوجان، أو من يثقان به من أهل الخبرة. والسبب الباعث على تنظيم الحمل هو مراعاة حال الأسرة وشؤونها، من صحة، أو قدرة على الخدمة، مع مراعاة الإبقاء على استعداد جهاز التناسل للقيام بوظيفته. الحكم الشرعي:

١- حكم منع الحمل:

منع الحمل وقطعه بالكلية لا يجوز شرعاً؛ إلا إذا قرر الأطباء أن الحمل يسبب موت المرأة، أو تعب الأم بسبب الولادات المتتابة، أو ضعف بنيتها، أو غير ذلك، ومما يدلُّ على عدم الجواز ما يلي:

أ- ما علم من حث الشريعة على الإكثار من النسل والترغيب فيه.

ب- نهي الرسول صلى الله عليه وآله وسلم عن الاختصاص والتبتل، فهذا وإن كان في حق الرجل، فيقاس عليه المرأة.

٢- حكم تحديد النسل:

اتفق العلماء على أنه لا يجوز للمرء أن يعطل أي عضو من أعضائه عن أداء وظيفته، فعن جابر بن عبد الله الأنصاري، قال: جَاءَ شَابٌّ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: أَتَأْذَنُ لِي فِي الْخِصَاءِ؟ فَقَالَ: «صُمْ، وَسَلِ اللَّهَ مِنْ فَضْلِهِ» [أخرجه الإمام أحمد في مسنده (٢٣/٢٨٣)، وصححه الألباني في السلسلة الصحيحة (٤/٤٤٥)]. قال ابن حجر رحمته الله تعالى: هو نهي تحريم بلا خلاف في بني آدم لما تقدم، وفيه أيضاً من المفساد تعذيب النفس والتشويه مع إدخال الضرر الذي قد يفضي إلى الهلاك، وفيه إبطال معنى الرجولية، وتغيير خلق الله، وكفر النعمة؛ لأن خلق الشخص رجلاً من النعم العظيمة، فإذا أزال ذلك فقد تشبه بالمرأة واختار النقص على الكمال]. وقال رحمته الله تعالى: [والحكمة في منعهم من الاختصاص: إرادة تكثير النسل؛ ليستمر جهاد الكفار، وإلا لو أذن في ذلك لأوشك تواردهم عليه، فينقطع النسل، فيقل المسلمون بانقطاعه، ويكثر الكفار، فهو خلاف المقصود من البعثة المحمدية].

٣- حكم التعقيم:

الأصل أنه لا يجوز قطع النسل، فإذا ثبت بتقرير من أطباء عدول أن أحد الزوجين فيه مرض خطير وينتقل إلى الأولاد، ولا يمكن علاجه، فلا مانع من التعقيم إذا وجد ما يدعو

إليه من أسباب تُقرها الشريعة الإسلامية حفاظاً على سلامة النسل، والله تعالى أعلم. حكم تنظيم الحمل: تحدث العلماء قديماً عن حكم تنظيم الحمل من خلال حديثهم عن الوسيلة المستخدمة لذلك في زمانهم، وهي العزل، فما هو العزل؟ وما حكمه؟ مفهوم العزل: هو نزع الذكر من الفرج إذا قارب الإنزال .

حكم العزل

وردت أحاديث صحيحة عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم بعضها يُفيد جواز العزل، وبعضها يُفيد المنع، ومن ذلك:

أولاً: من الأحاديث الدالة على الجواز: ١- عَنْ جَابِرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: **[كُنَّا نَعَزُّ عَلَى عَهْدِ**

النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَالْقُرْآنُ يَنْزِلُ] [أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب النكاح، باب العزل، ح (٥٢٠٩) (٧/٣٣)، ومسلم في صحيحه،

كتاب النكاح، باب حكم العزل، ح (١٤٤٠) (٢/١٠٦٥)].

وجه الدلالة: فقد أخبر جابر أن الصحابة كانوا يعزلون في زمن نزول الوحي، فلو لم يكن جائزاً لما أقرهم عليه، ويؤيده من السنة القولية الحديث التالي.

٢- عَنْ جَابِرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَجُلًا أَتَى رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَقَالَ: **[إِنَّ لِي جَارِيَةً، هِيَ خَادِمُنَا**

وَسَانَيْتُنَا - تَسْقِي لَنَا النَّخْلَ - وَأَنَا أَطُوفُ عَلَيْهَا، وَأَنَا أَكْرَهُ أَنْ تَحْمَلَ، فَقَالَ: «اعْزَلْ عَنْهَا

إِنْ شِئْتَ، فَإِنَّهُ سَيَأْتِيهَا مَا قُدِّرَ لَهَا»، فَلَبِثَ الرَّجُلُ، ثُمَّ أَتَاهُ، فَقَالَ: إِنَّ الْجَارِيَةَ قَدْ حَبَلَتْ،

فَقَالَ: «قَدْ أَخْبَرْتُكَ أَنَّهَا سَيَأْتِيهَا مَا قُدِّرَ لَهَا» [أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب النكاح، باب حكم العزل، ح

(١٤٣٩) (٢/١٠٦٤)].

وجه الدلالة: بين النبي صلى الله عليه وآله وسلم أن العزل وسيلة لمنع الإنجاب، مما

يدل على جوازه، قال الأنصاري رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ تعالى: [فيه جواز العزل، وهو أن ينزل بعد نزع الذكر

من الفرج، وما عارضه محمول على كراهة التنزيه، وقد استدل جابر على الجواز بتقرير الله

تعالى عليه]. وقال الترمذي رحمه الله تعالى: [وقد رخص قوم من أهل العلم من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم وغيرهم في العزل، وقال مالك بن أنس: تستأمر الحرة في العزل، ولا تستأمر الأمة] [الترمذي / سنن الترمذي (٣ / ٤٣٥)]. قال الألباني رحمه الله: [يجوز له أن يعزل عنها ماءه].

ثانياً: من الأحاديث الدالة على المنع:

١- عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ رضي الله عنه قَالَ: [أَصَبْنَا سَبِيًّا، فَكُنَّا نَعْزِلُ، فَسَأَلْنَا رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم، فَقَالَ: «أَوْإِنَّكُمْ لَتَفْعَلُونَ»؟ - قَالَهَا ثَلَاثًا - «مَا مِنْ نَسَمَةٍ كَائِنَةٍ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ إِلَّا هِيَ كَائِنَةٌ» [أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب النكاح، باب العزل، ح (٥٢١٠) (٧ / ٣٣)]. ٢- وَعَنْهُ أَيْضًا رضي الله عنه قَالَ: [ذُكِرَ الْعَزْلُ عِنْدَ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم، فَقَالَ: "وَمَا ذَاكُمْ؟" قَالُوا: الرَّجُلُ تَكُونُ لَهُ الْمَرْأَةُ تُرْضِعُ، فَيُصِيبُ مِنْهَا، وَيَكْرَهُ أَنْ تَحْمِلَ مِنْهُ، وَالرَّجُلُ تَكُونُ لَهُ الْأَمَةُ فَيُصِيبُ مِنْهَا، وَيَكْرَهُ أَنْ تَحْمِلَ مِنْهُ، قَالَ: «فَلَا عَلَيْكُمْ إِلَّا تَفْعَلُوا ذَاكُمْ، فَإِنَّمَا هُوَ الْقَدْرُ»، قَالَ ابْنُ عَوْنٍ: [فَحَدَّثْتُ بِهِ الْحَسَنَ، فَقَالَ: وَاللَّهِ لَكَأَنَّ هَذَا زَجْرٌ] [أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب النكاح، باب حكم العزل، ح (١٤٣٨) (٢ / ١٠٦٤)].

وجه الدلالة: في الحديثين دلالة على عدم استحباب العزل، وقد سألهم النبي صلى

الله عليه وآله وسلم: «أَوْإِنَّكُمْ لَتَفْعَلُونَ»؟ كالمُنكر فعلهم، مما يدل على كراهة العزل.

قال الترمذي رحمه الله تعالى: [وقد كره العزل قومٌ من أهل العلم من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم

وغيرهم]. الحكمة من النهي عن العزل:

واختلفوا في علة النهي عن العزل، فقيل: لتفويت حق المرأة، وقيل: لمعادنة القدر.

الجمع بين الأحاديث: وبعد ذكر بعض الأحاديث الصحيحة التي يفهم من ظاهرها

التعارض، والتي يمكن الجمع بينها، بأن العزل جائز ولكن الأولى تركه. قال ابن حجر رحمه الله

تعالى: [أشار إلى أنه لم يصرح لهم بالنهي، وإنما أشار إلى الأولى ترك ذلك؛ لأنَّ العزل إنما كان خشية حصول الولد، فلا فائدة في ذلك؛ لأنَّ الله إن كان قدر خلق الولد لم يمنع العزل ذلك، فقد يسبق الماء ولا يشعر العازل، فيحصل العلوق ويلحقه الولد ولا راد لما قضى الله]. وقال النووي رحمته الله تعالى: [يجمع بينهما بأنَّ ما ورد في النهي محمول على كراهة التنزيه، وما ورد في الإذن في ذلك محمول على أنه ليس بحرام، وليس معناه نفي الكراهة]. قال الألباني رحمته الله تعالى: [ولكن تركه أولى؛ لأمر: الأول: أن فيه إدخال ضرر على المرأة لما فيه من تفويت لذتها، فإن وافقت عليه ففيه ما يأتي: وهو: الثاني: أنه يفوت بعض مقاصد النكاح، وهو تكثير نسل أمة نبينا عليه السلام...].

تنبيه: ولا بدَّ من التنبيه على أنَّ العزل لا يُشرع إلا بإذن الزوجة، قال ابن حجر رحمته الله تعالى: [وقد اختلف السلف في حكم العزل، قال ابن عبد البر: لا خلاف بين العلماء أنه لا يعزل عن الزوجة الحرة إلا بإذنها؛ لأن الجماع من حقها، ولها المطالبة به، وليس الجماع المعروف إلا ما لا يلحقه عزل، ووافقه في نقل هذا الإجماع ابن هبيرة].

وعليه نقول: يجوز تنظيم الحمل بأي وسيلة مشروعة آمنة، يختارها الزوجان، وبرضا الزوجة، سواء كان بالعزل أو غيره من الوسائل المستحدثة، والله تعالى أعلم.

ملاحق: ١ - قرار مجلس مجمَع الفقه الإسلامي بشأن تنظيم النسل: [بعد اطلاعه على البحوث المقدمة من الأعضاء والخبراء في موضوع (تنظيم النسل)، واستماعه للمناقشات التي دارت حوله. وبناءً على أن من مقاصد الزواج في الشريعة الإسلامية الإنجاب، والحفاظ على النوع الإنساني، وأنه لا يجوز إهدار هذا المقصد؛ لأن إهداره يتنافى مع نصوص الشريعة وتوجيهاتها الداعية إلى تكثير النسل والحفاظ عليه والعناية به، باعتبار حفظ النسل إحدى الكليات الخمس التي جاءت الشرائع برعايتها. قرر ما يلي:

أولاً: لا يجوز إصدار قانون عام يحد من حرية الزوجين في الإنجاب. ثانياً: يحرم استئصال القدرة على الإنجاب في الرجل أو المرأة، وهو ما يعرف بـ(الإعقام) أو (التعقيم)، ما لم تدع إلى ذلك ضرورة بمعاييرها الشرعية. ثالثاً: يجوز التحكم المؤقت في الإنجاب، بقصد المباحة بين فترات الحمل، أو إيقافه لمدة معينة من الزمان، إذا دعت إليه حاجة معتبرة شرعاً بحسب تقدير الزوجين عن تشاور بينهما وتراض، بشرط ألا يترتب على ذلك ضرر، وأن تكون الوسيلة مشروعة، وألا يكون فيها عدوان على حمل قائم، والله أعلم]

٢- قرار هيئة كبار العلماء بشأن تحديد النسل: [الحمد لله وحده، والصلاة والسلام على من لا نبي بعده محمّد، وعلى آله وصحبه، وبعد: ففي الدورة الثامنة لمجلس هيئة كبار العلماء، المنعقدة في النصف الأول من شهر ربيع الآخر عام: ١٣٩٦ هـ، بحث المجلس موضوع منع الحمل، وتحديد النسل وتنظيمه، بناءً على ما تقرر في الدورة السابعة للمجلس المنعقدة في النصف الأول من شهر شعبان عام: ١٣٩٥ هـ، من إدراج موضوعها في جدول أعمال الدورة الثامنة، وقد اطلع المجلس على البحث المعد في ذلك من قبل اللجنة الدائمة للبحوث والإفتاء، وبعد تداول الرأي، والمناقشة بين الأعضاء، والاستماع إلى وجهات النظر، قرّر المجلس ما يلي: نظراً إلى أنّ الشريعة الإسلامية ترغب في انتشار النسل، وتكثيره، وتعتبر النسل نعمة كبرى، ومنّة عظيمة من الله بها على عباده، فقد تضافرت بذلك النصوص الشرعية، من كتاب الله وسنة رسوله ﷺ، مما أوردته اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء، في بحثها المعد للهيئة، والمقدم لها. ونظراً إلى أنّ القول بتحديد النسل، أو منع الحمل، مصادمٌ للفطرة الإنسانية التي فطر الله الخلق عليها، وللشريعة الإسلامية التي ارتضاها الرب تعالى لعباده، ونظراً إلى أنّ دعاة القول بتحديد النسل أو منع الحمل فئة تهدف بدعوتها إلى الكيد للمسلمين بصفة عامة،

وللأمة العربية المسلمة بصفة خاصة، حتى تكون لديهم القدرة على استعمار البلاد واستعباد أهلها، وحيث إنَّ في الأخذ بذلك ضرباً من أعمال الجاهلية، وسوء ظنِّ بالله تعالى، وإضعافاً للكيان الإسلامي، المتكون من كثرة اللبّات البشرية وترابطها.

لذلك كلّه فإنَّ المجلس يقرر بأنه لا يجوز تحديد النسل مطلقاً، ولا يجوز منع الحمل إذا كان القصد منه خشية الإملاق؛ لأنَّ الله تعالى هو الرزاق ذو القوّة المتين، وما من دابة في الأرض إلا على الله رزقها. أما إذا كان منع الحمل لضرورة محقّقة ككون المرأة لا تلد ولادة عادية، وتضطر معها إلى إجراء عملية جراحية لإخراج الولد، أو كان تأخيره لفترة ما، لمصلحة يراها الزوجان، فإنه لا مانع حينئذٍ من منع الحمل، أو تأخيره، عملاً بما جاء في الأحاديث الصحيحة، وما روي عن جمع الصحابة رضوان الله عليهم من جواز العزل، وتمشيّاً مع ما صرح به بعض الفقهاء من جواز شرب الدواء لإلقاء النطفة قبل الأربعين، بل قد يتعيّن منع الحمل في حال ثبوت الضرورة المحقّقة، وقد توقف الشيخ عبدالله بن غديان في حكم الاستثناء، وصلى الله على محمّد وعلى آله وصحبه وسلم].

٣- كلام رائع لمحدث العصر: قال الشيخ الألباني رحمته الله تعالى: [الذي ينبغي على

كل مسلم متزوج، وغير متزوج قوله عليه السلام: «تزوجوا الولود الودود فإنني مباح بكم الأمم يوم القيامة»، هذا الحديث واضح الدلالة جدّاً أن الرسول عليه السلام يحب أن تتكاثر أمته، وهذا التكاثر هو ليس مصلحة مادية كما تنبّه لها بعض الساسة من الأوربيين، وأعني بالذات هتلر، حينما عرض معاشاً وراتباً لكل مولود يولد بين زوجين، فإنه كان عنده شيء من العقل السياسي الحربي، عرف جيداً أن الأمة التي تريد أن تتحكم بالشعوب الأخرى لا بُدَّ أن يكون نسلها وافراً كثيراً، ولذلك اتخذ قانوناً على خلاف ما يتخذه بعض الدول اليوم... فهذا الرجل الألماني هتلر عرف فائدة التكاثر من الناحية المادية، لكن الرسول عليه السلام لا

يعني هذا، وإن عناه فلا يعنيه لأجل السيطرة والتسلط على البشر، وإنما كما قال ﷺ: «من دعا إلى هدى كان له أجره وأجر من عمل به إلى يوم القيامة دون أن ينقص من أجورهم شيء» [أخرجه أبو داود في سننه، كتاب النكاح، باب النهي عن تزويج من لم يلد من النساء، ح (٢٠٥٠) (٢) / ٢٢٠]؛ والنسائي في سننه، كتاب النكاح، باب كراهية تزويج العقيم، ح (٣٢٢٧) (٦ / ٦٥)؛ وابن ماجه في سننه - كتاب النكاح - باب تزويج الحرائر والولد، ح (١٨٦٣) (١ / ٥٩٩)؛ وقال الألباني: حسن صحيح في تحقيقه السنن.]. الذي يهمنا نحن المسلمين أن نرسخ في أذهاننا جميعاً أن تكثير الأمة المحمدية مما نرضي نبينا ﷺ بتقصُّدنا لإكثار نسلنا، والعكس بالعكس تماماً، فتحديد النسل يغيّر هذه الرغبة النبوية والمباهاة الشريفة التي قال فيها: **"فإني مباهٍ بكم الأمم يوم القيامة"** [أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب العلم، باب من سن سنة حسنة أو سيئة ومن دعا إلى هدى أو ضلالة، ح (٢٦٧٤) (٤ / ٢٠٦٠)]. هذا والله تعالى أعلم وصلى الله وسلم على نبينا محمد وعلى آله وصحبه.

أهم المراجع:

القرطبي / الجامع لأحكام القرآن (٥ / ٢).

الطبري / جامع البيان (٢ / ١٧٥)

ابن حجر / فتح الباري (٩ / ٣٤٢).

د. عبدالله الطيّار، وآخرون / الفقه الميسر (١٢ / ٦٨ - ٦٩)، ود. محمود السرطاوي /

تنظيم النسل في الإسلام (ص ٢١٢).

عبد الغني المقدسي / عمدة الأحكام (ص ٢٢٦).

زكريا الأنصاري / فتح العلام (ص ٥٣٥).

د. وهبه الزحيلي / الفقه الإسلامي وأدلته (٧ / ٥١٥٥ - ٥١٥٦).

الوحدة الخامسة:

بعض المشكلات المعاصرة وكيفية حلها في الإسلام

المبحث الأول:

الإسلام وعلم التغذية
أغذية أحلها الإسلام أو شجع عليها:

يتصور كثير من الناس أن الإسلام عندما تعرض لغذاء المسلم قد اقتصر على ذكر ما حرّم عليه فقط؛ كالميتة، والدم، ولحم الخنزير، وأنه فيما عدا ذلك قد ترك الأمر بدون ذكر ولا تنظيم، وهذا خطأ كبير!

فالإسلام في تعاليمه الغذائية لم يقتصر على ذكر المحرّمات وحدها، بل ذهب إلى تنظيم الغذاء الحلال، وإلى توجيه المسلمين إلى الأغذية التي تنفع أبدانهم، وتحفظ صحتهم.

وهو في هذا لا يتبع أسلوب النهي القاطع، ولا الأمر الملتزم، كما هو الحال في المحرّمات، ولكنه يكتفي هنا بالتوجيه غير المباشر وغير الملزم؛ حتى لا يكون في الدين عُسرٌ ولا إرهاب، وبهذه الطريقة نجد أن الإسلام قد نظم - ولا نقول: ألزم - أو حدّد للمسلمين الطعام الذي أحلّه لهم من ناحيتين:

أولاً: نوع الطعام، ثانياً: نظام الطعام.

ولكي ندرك مدى ما في تعاليم الإسلام من منطقي علمي وفكر عملي، فلا بد أولاً من

دراسة مقارنة للأديان الأخرى:

فالبوذية مثلاً: تحرّم على كلِّ من يعتنقها أكلَ اللحوم على الإطلاق؛ وذلك تطبيقاً لمبدأ (الأهمية)؛ أي: عدم العنف، باعتبار أن الذَّبْح فيه قسوةٌ، وقد أثبتت التجارب العلمية أن الإنسان إذا عاش على النباتات وحدها أصيب بالهزال وضعف البنية، وتعرّض لأمراض فقر الدم، ولعلّ هذا أحد الأسباب الرئيسية في تسمية الشعوب النباتية بالشعوب الصّفراء!

وقد بدأت اليابان والصّين في العصر الحديث بمحاربة هذه العادة النباتية، حفاظاً على صحّة أبنائها؛ وذلك بتشجيع أكلِ اللحوم في المدارس والمعاهد. ولكن لأن هذا التغيّر في حياتهم قد بدأ بدون هدى من عقيدة معيَّنة، أو دينٍ أو مبدأ، فقد أقبلت الصين على أكلِ الكلاب والثّعابين، كما أقبلت اليابان على أكلِ السمك النيء دون طهيّه.

ومن المعروف علمياً أن اللحوم - كمصدرٍ للغذاء - تحتوي على العناصر الحيوية لتكوين الدم، وأهمها: الحديد، والزنك، وفيتامين (ب)، كما أن كمية البروتين والدهنيات في اللحوم أكبر وأكثر فائدة وتنوعاً منها في النباتات.

والهندوكية: تحرّم لحم البقر؛ بسبب تقديسهم للبقرة، واعتبارها في منزلة الآلهة، والذي يُهمنا هنا في موضوعنا أنه لم يثبت طبيّاً ولا علمياً أن هناك أي ضرر من تناول لحم البقر طالما طهي جيداً، بعكس ما هو حادث في لحم الخنزير، كما سبق أن ذكرنا في دواعي تحريمه.

وهناك ديانات أخرى تأمر بالصوم عن أكل الحيوانات وكل مشتقاتها وما يُستخرج منها؛ مثل: البيض، والحليب، والجبن، مدة تتراوح بين الأربعين والتسعين يوماً كل عام.

وقد اتَّضَحَ أن هذه المدة تكفي لظهورِ أعراضِ فقرِ الدمِ عند الأشخاصِ الضَّعافِ البنية والدم.

فإذا جئنا الآن إلى الإسلام بعد هذا العرضِ المقارنِ للأديانِ الأخرى، لوجدنا أنَّ هذا الدِّينَ المنطقي عندما يحرمُّ أو يحلُّ طعامًا ما، إنما يضع في الاعتبار ما يأتي:

١- أن الله وحده هو الخالق، وهو وحده الذي له حقُّ التقديس، ولا يُشاركه في التقديس أيُّ مخلوقٍ آخر، سواء كان إنسانًا أم حيوانًا أم جمادًا.

٢- أن الله عندما يحرمُّ على المسلم طعامًا، فذلك لتجنبيه الأمراضِ والضَّرر، وليس لتقديسِ ذلك الطَّعام.

٣- أن تلك الحيواناتِ قد خلَقها الله وسخَّرها لنا لنتنفعَ بها، ونأكل لحومها، وقد سنَّ الله لنا ركوبها، والاستفادة منها وهي حية دون عنف أو إرهاب، كما سنَّ لنا صيدها وذبحها لأكلها، مع الرَّحمة، وعدمِ التجنِّي.

ومن تعاليم الإسلام في الذبح والصيد ما يأتي:

أ- فقد نهى رسول الله "أن نصبر البهائم"؛ أي: أن تُمسك وتُجعل هدفًا يرمى إليه حتى تموت؛ ولذلك عندما حَكَمَ العرب إسبانيا أوقفوا مصارعة الثيران خلال حُكم الإسلام؛ لما فيه من تعذيبٍ للحيوان وقسوة.

ب- ونهى الرسولُ عن "الخذف" وهو رمي الطيرِ أو الحيوانِ بالحصاة أو بالنبل، وقال ﷺ: ((إنها لا تصيد صيدًا، ولا تنكأ عدوًّا، ولكنها تكسر السنَّ، وتفقد العين))؛ [رواه مسلم وأحمد].

ج- ونهى رسولُ الله عن قتلِ الحيوانِ للتسلية أو للرياضة أو لمجرد تعليم الرماية، وقال في ذلك: ((لَعَنَ اللهُ مَنْ اتَّخَذَ شَيْئًا فِيهِ الرُّوحُ غَرَضًا))؛ رواه مسلم وغيره.

د- ويأمر الإسلام بإحسان الذَّبْح: فتكون الشفرة حادة، وألا يرى الحيوان السكين، ولا يروّع أو يُضرب قبل الذبح، وأن يسمّى عليه باسم الله، وفي هذا يقول الرسول: ((إن الله كتب الإحسان على كل شيء، فإذا قتلتم فأحسنوا القِتْلَةَ، وإذا ذبحتم فأحسنوا الذَّبْحَةَ، وليُحدِّ أحدكم شفرته، وليُرخِّ ذبيحته))؛ رواه أبو داود وغيره.

هـ- ومن حكمة الإسلام في الصيد بالكلب المعلم المدرب أنك تستطيع أن تأكل من صيدك إذا أطلقت كلبك عليه ليمسكه، فإذا أكل منه كلبك، فلا يجوز لك أن تأكل بعده؛ لأن ذلك معناه أن كلبك كان جوعان فاضطرَّ إلى الأكل من الصيد؛ فهو أحق به، ومن حُكم الإسلام أنك إذا وجدت الصيد وقد أمسك به كلبٌ آخر غير كلبك ألا تأكل منه، والحكمة الطبية وراء ذلك أنك تعرف كلبك، وتعلم أنه غير مريض، أما الكلب الضال، فقد يكون حاملاً للميكروب في لعابه، وقد يكون عقوراً، وفي هذا يقول رسول الله: ((إذا وجدت مع كلبك كلباً آخر فلا تأكل؛ فإنما سميت على كلبك، ولم تسم على غيره))؛ رواه البخاري وغيره.

و- وهنا خمسة حيوانات سمح الإسلام بقتلها لغير الحاجة إلى أكلها، ولكن لمجرد حماية الناس من شرها؛ وذلك لقول رسول الله: ((خمسة لا جناح على من قتلهن: الفأر، والعقرب، والحية، والكلب العقور، والحدأة))؛ متفق عليه.

وفي هذا يخالف الإسلام مبدأ "الأهمية" الذي يرفض قتل الحية والعقرب. هذه هي شروط الإسلام وتعاليمه في الذبح، وهي تعاليم تجمع بين الرحمة والواقعية، وبين مصلحة الإنسان والرفقة بالحيوان.

وبهذه النظرة الواقعية يُحلُّ الإسلام للناس كلَّ نوعٍ من الطعام فيه فائدة لأجسامهم، ولا يصيبهم بالضرر، وفي هذا يقول الله تعالى: ﴿يَسْأَلُونَكَ مَاذَا أُحِلَّ لَهُمْ قُلْ أُحِلَّ لَكُمْ﴾ **الطَّيِّبَاتُ** ﴿[المائدة: ٤]؛ أي: أحلَّ لكم جميعُ ما تستسيغه الأذواق السليمة.

ولا يكتفي الإسلام بمثل هذا التصريح، بل نراه يستنكر كلَّ محاولة أو تطوع من معتنقيه لتحريم شيء آخر زيادة على ما حرّمه الله، فيقول الله في سورة الأعراف: ﴿قُلْ مَنْ حَرَّمَ زِينَةَ اللَّهِ الَّتِي أَخْرَجَ لِعِبَادِهِ وَالطَّيِّبَاتِ مِنَ الرِّزْقِ قُلْ هِيَ لِلَّذِينَ آمَنُوا فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا خَالِصَةً يَوْمَ الْقِيَامَةِ﴾ [الأعراف: ٣٢].

ويؤكد الله تعالى هذا المعنى في سورة المائدة قائلاً: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَحَرِّمُوا طَيِّبَاتِ مَا أَحَلَّ اللَّهُ لَكُمْ﴾ [المائدة: ٨٧].

وأخيراً نرى أن الله يعلن في سورة النحل: ﴿وَلَا تَقُولُوا لِمَا تَصِفُ أَلْسِنَتُكُمُ الْكَذِبَ هَذَا حَلَالٌ وَهَذَا حَرَامٌ لِتَفْتَرُوا عَلَى اللَّهِ الْكَذِبَ إِنَّ الَّذِينَ يَفْتَرُونَ عَلَى اللَّهِ الْكَذِبَ لَا يُفْلِحُونَ﴾ [النحل: ١١٦].

كلُّ هذا الاهتمام والإصرار راجعٌ إلى أن الإسلام لا يرضى لأبنائه ضعف البنية، واعتلال الصحة؛ فرسولُ الله يقول: ((المؤمنُ القويُّ خيرٌ وأحبُّ إلى الله من المؤمن الضعيف))؛ صحيح.

وهو ينهى عن الصيام الذي يُضعف الجسد - كما في الديانات الأخرى - فيقول: ((لا صام من صام الدهر))؛ متفق عليه.

ويقول: ((ما أطعمت نفسك، فهو لك صدقة))؛ رواه أحمد.

وقد بلغه أن جماعة من المسلمين قرروا اعتزال النساء، والصيام طول العمر، فغضب ﷺ وقال لهم: ((.. إني أصوم وأفطر، وأقوم وأرقد، وأنكح النساء، وهذه سنتي، فمن رغب عن سنتي فليس مني)).

ويشير الله في كتابه إلى فضل الرجل القوي البنية في مناسبات عدة، فيقول: ﴿وَزَادَكُمْ فِي الْخَلْقِ بَسْطَةً﴾ [الأعراف: ٦٩]، ويقول: ﴿إِنَّ اللَّهَ اصْطَفَاهُ عَلَيْكُمْ وَزَادَهُ بَسْطَةً فِي الْعِلْمِ وَالْجِسْمِ﴾ [البقرة: ٢٤٧].

الغذاء المستحب للمسلم:

لا يكفي الإسلام بهذه الإباحة المطلقة، بل إنه يشجع بطريقة جميلة ليس فيها الغصب ولا الإجبار على أنواع معينة من الطعام؛ لما فيها من القيمة الغذائية والصحية، فمن الأطعمة التي جاء ذكرها بالاستحسان في القرآن: اللحوم ومنتجاتها، سواء منها لحم البَر ولحم البحر، ثم العسل، واللبن، والتمر.

حكمة الإسلام في تحريم المذاهب النباتية:

لقد أثبت علماء التغذية أن الإنسان لكي يعيش عيشة صحية سليمة، فلا بد له من أكل اللحوم والنباتات معاً، ولا يمكنه الاقتصار على أحدهما دون الآخر، ومن الملاحظ أن الشعوب النباتية - مثل الهند - تكون أجسادهم هزيلة ضعيفة، والطفل المولود في الشعوب النباتية لا يزيد عادة عن ٢ كجم، في حين أن في الشعوب الأخرى يزيد عن ٣ كجم، ومما يعوّض النباتيين أن يأكلوا المشتقات الحيوانية - كالحليب والبيض - إلى جانب النباتات، وإلا أصيبوا بالهزال وفقر الدم.

واللحوم تحتوي على كمية كبيرة من البروتين والدهون، وهي مواد لازمة لبناء أنسجة الجسم وتوليد الطاقة، وحقيقة أن النبات يحتوي على هذه المواد أيضاً، ولكن لكي

يحصل الإنسان على الكمية اللازمة لنموه وطاقته، فلا بد له من كمية كبيرة جدًا من النباتات، مما قد يُجهد جهازه الهضمي؛ وذلك لأن أمعاء الإنسان قصيرة بالنسبة لأمعاء الحيوانات آكلة العشب.

وهناك اعتراض آخر على الأغذية النباتية، وهو أن بروتينات النباتات لا تولد جميع الأحماض الأمينية اللازمة لبناء أنسجة الجسم.

وهكذا تظهر لنا حكمة الإسلام في محاربة المذاهب النباتية والحث على أكل اللحوم.

عن اللحوم يقول الله تعالى: ﴿وَالْأَنْعَامَ خَلَقَهَا لَكُمْ فِيهَا دِفْءٌ وَمَنَافِعُ وَمِنْهَا تَأْكُلُونَ

﴾ [النحل: ٥].

ويؤكد الله تعالى على أهمية اللحوم، وعلى زيادة قوتها الغذائية على الأغذية النباتية، وذلك عندما ابتدأ بعض أبحار اليهود يتجهون إلى المذهب النباتي وقالوا: ﴿يَا مُوسَى لَنْ نَصْبِرَ عَلَىٰ طَعَامٍ وَاحِدٍ فَادْعُ لَنَا رَبَّكَ يُخْرِجْ لَنَا مِمَّا تُنْبِتُ الْأَرْضُ مِنْ بَقْلِهَا وَقِثَّائِهَا وَفُومِهَا وَعَدَسِهَا وَبَصَلِهَا﴾ [البقرة: ٦١]؛ أي: من البقول والحنطة وغيرها من الأغذية النباتية، فكان الرد عليهم: ﴿قَالَ أَتَسْتَبْدِلُونَ الَّذِي هُوَ أَدْنَىٰ بِالَّذِي هُوَ خَيْرٌ﴾ [البقرة: ٦١].

ولا يفوتنا هنا أن نذكر أن الإسلام - الذي جاء دينًا وسطًا - قد أمر بالاعتدال في المأكولات؛ لحومًا كانت أو غيرها، وعدم الإكثار منها، فمن المعروف أن الإكثار من اللحوم يزيد الإنسان حدة في الطبع، وميلًا إلى العنف، كما أنه من الناحية الطبية يزيد نسبة الكولسترول في الدم؛ بسبب الدهن الحيواني، فيعرض الإنسان للدُّبْحَة القلبية، وتصلب الشرايين.

اللبن:

هو الغذاء الثاني الذي يتحدّث عنه الإسلام بالاستحسان، وفيه يقول تعالى: ﴿ نُسْقِيكُمْ مِمَّا فِي بُطُونِهِ مِنْ بَيْنِ فَرْثٍ وَدَمٍ لَبْنَا خَالِصًا سَائِغًا لِلشَّارِبِينَ ﴾ [النحل: ٦٦]، واللبن لا يحتاج إلى مزيدٍ شرح لفوائده كغذاءٍ كامل للطفل ولكبار السن، ومن الأبحاث العلمية المشهورة أن الطيب الروسي "بوحمولينز" صاحب الأبحاث على إعادة الشباب قد لاحظ أن إحدى القبائل المسلمة في يوغوسلافيا يزيد متوسط العمر فيها على مائة عام، وقد ظلَّ يبحث عن أسباب ذلك، فوجد غذاءهم الرئيسي يعتمد على لحم الغنم، وعدم أكل لحم الخنزير، ويعتمدون على العسل ولبن الماعز، ولا يتناولون الخمر.

العسل:

يقول الله تعالى: ﴿ يَخْرُجُ مِنْ بُطُونِهَا شَرَابٌ مُخْتَلِفٌ أَلْوَانُهُ فِيهِ شِفَاءٌ لِلنَّاسِ ﴾ [النحل: ٦٩].

ويؤكد الرسول في أكثر من حديث نبوي على أهمية العسل واللبن، وعلى القيمة الغذائية فيهما، ويوصي بالعسل كغذاءٍ ودواء، فيقول ﷺ ما معناه: ((العسل شفاءٌ من كل داء))، ويقول: ((نعم الشراب العسل، يرعى القلب، ويذهب بوحر الصدر)).

وجاء في كُتُب السيرة أن المقوقس حاكم مصر سأل حاطب بن أبي بلتعة موفد رسول الله ﷺ عن أحبِّ الطعام إلى الرسول حتى يهديه إليه، فقال له: "العسل"، فأهداه المقوقس عسلاً من مدينة بنها، فلما تذوّقه الرسول أثنى عليه.

وقد أثبت التحليل الطبي أن العسل يحتوي على كمية هائلة من السكر.

وقد يقول البعض: إن الفواكه تحتوي على السكر أيضاً، وهي من هذه الناحية تُغني عن العسل، ولكن نوع السكر الموجود في العسل هو الجلوكوز، في حين أن سكر الفواكه هو الفركتوز أو السكروز، والجلوكوز هو أهمُّ السكريات كلها فائدةً للمريض والسليم؛ لأنه

أسهل امتصاصاً في الأمعاء، وأقل قابليةً للتخمر؛ ولذلك يعطى كغذاء أساسي لمرضى الحميات، وللأطفال الضعاف، وتُصنَع منه حقن في الوريد بعد العمليات والحوادث. والعسل يحتوي على اثني عشر فيتامينًا، إلى جانب معادن حيوية للجسم، مثل: الحديد، والبوتاسيوم، والصوديوم، والكبريت، والمغنيسيوم، والفسفور. واعترافاً بأهمية العسل تكوّنت في إنجلترا وألمانيا وسويسرا شركات أدوية تستعمل العسل كعلاج أساسي في جميع مركباتها؛ فصنّعت منه أدوية للسعال، وأدوية للالتهابات الصدرية، والتهابات الحلق، وعلاجاً للالتهابات الجلدية، والتهابات اللثة، كما صنّعت منه غذاء الأطفال الكبار والرُضّع. وأخيراً، صنّعت إحدى شركات الأدوية من خلاصة العسل الذي يقدم إلى ملكة النحل، والذي يسمّى غذاء الملكة، صنّعت منه حبوباً تعطى لكبار السن؛ لكي يستردوا نشاطهم وحيويتهم وشبابهم.

البحث الثاني:

الوقاية من الأمراض في نظر الإسلام

إن عناية الإسلام بالصحة لم تكن أقل من عنايته بالعلم؛ ذلك أن الإسلام كما قلنا مراراً: يبني أحكامه على الواقع، والواقع أنه لا علم إلا بالصحة، ولا مال إلا بالصحة، ولا عمل إلا بالصحة، ولا جهاد إلا بالصحة، والصحة رأس مال الإنسان، وأساس خيره وهنائه، ومن هنا عرض القرآن الكريم للمرض، وكان له - في تشريعه الذي يعالج به القلوب - أعظم إحياءٍ وأوضح إشارة إلى اتخاذ وسائل الصحة البدنية والوقاية الصحية.

وإذا كانت أصول الطب التي وصل إليها الإنسان بتجاربه، تدور حول حفظ القوة وعدم مضاعفة المرض، والحمية من المؤذيات، واستفراغ المواد الفاسدة من البدن - فإننا نجد في القرآن وفي إرشادات النبي - ﷺ - إشارات واضحة إلى كثير من الجزئيات والأمثلة التي تمثل هذه الأصول الطبية.

وأول ما نجد من ذلك أن الإسلام يُبيح للمسافر أن يفطر في رمضان؛ حتى لا تجتمع مشقة السفر مع مجهود الصوم، فتضعف القوة، وتُفقد المناعة، وكذلك يُبيح للمريض أن يفطر؛ حتى لا يزداد مرضه بالصوم وعدم الغذاء، ويُبيح لمن خاف المرض، وتأخر البرء باستعمال الماء في الوضوء أو الغسل - أن يتيمم، وهذا كله من قبيل الحمية عما يؤذي، ومن هذا القبيل تحريم الخمر والخنزير، والإسراف في الأكل والشرب، وما إلى ذلك من كل ما يضرُّ ويؤذي.

وأباح للمُحرم إذا طرأ عليه مرضٌ، أو وجد برأسه أذى - أن يحلق رأسه، ويُزيل شَعثه مع تمام إحرامه، فتزول الأبخرة المؤذية، وهذا من قبيل استفراغ المواد الفاسدة، وقد جاءت آية كريمة تشير إلى الحمية من الأذى، وهي قوله - تعالى - : ﴿وَيَسْأَلُونَكَ عَنِ الْمَحِيضِ قُلْ هُوَ أَذَىٰ فَأَعْتَزِلُوا النِّسَاءَ فِي الْمَحِيضِ وَلَا تَقْرُبُوهُنَّ حَتَّىٰ يَطْهُرْنَ﴾ [البقرة: ٢٢٢].

قررت الآية أن دم الحيض أذى ضارٌّ، وهكذا قرّر الأطباء، قالوا: إن وقت الحيض أنسب وقتٍ لانتشار العدوى في الجهاز التناسلي، بسبب ما يحدثه من الالتهابات التي من طبيعتها تقوية الجراثيم المرضية وإكثارها، وأن دم الحيض يُضعف درجة الحموضة التي تقاوم الجراثيم، وأن الالتهاب الذي يحدثه الحيض يقتل الحياة في مادة التناسل؛ إذ لا تجد وقت الحيض مكانًا صالحًا للاستقرار فيه.

هذا، وقد كانت الإرشادات النبوية واضحة جليّة في العلاج والوقاية؛ جاء فيها الأمر بالتداوي، وجاء فيها التحذير من العدوى، وجاء الأمر بعزل المرضى عن الأصحاء؛ ((إذا سمعتم بالطاعون بأرضٍ، فلا تدخلوها، وإذا وقع بأرضٍ وأنتم فيها، فلا تخرجوا منها)).

ويُشير الحديث إلى وقت حضانة المرض المعروف في لسان الأطباء: "وفرّ من المجذوم كما تفرّ من الأسد"، وجاء فيها النهي عن قضاء الحاجة من بولٍ أو براز في الماء الذي يستعمله الناس في وضوئهم واغتسالهم، وسائر شؤونهم، وفي طريقهم الذي فيه يمشون، وفي ظلّهم الذي به يستظلّون، وموارد مياههم التي عليها يجلسون، ومن ذلك شواطئ الترع والقنوات والأنهار؛ ((اتَّقوا الملاعن الثلاثة: البراز في الموارد، وقارعة الطريق، والظل)).

وأطلق الرسول عليها الملاعن؛ لأنها تُسبب لعن الناس لمن يفعلها، وقد ثبت طبيًا أن هذا الصنيع مع قذارته وتقزُّز النفوس منه، يولِّد أمراضًا وبائيَّة، كما يولِّد أمراض الإنكلستوما، والدوسنطاريا، وهذا هو السر في كثرة المصابين بهذين المرضين من أبناء الريف الذي لا يتحرَّز أهله عن هذا الصنيع، وإني أعتقد أنهم إذا عرفوا أنه مما يغضب الله ويُسخطه عليهم، ويستوجب اللعن والطرْد من رحمة الله - كما فعلوه، ولما سكتوا عنم يفعلوه.

وجاء أيضًا في الإرشادات النبوية التحذير من ترك أواني الطعام والشراب مكشوفة؛ ((أطفئوا المصابيح بالليل إذا رقدتم، وأغلقوا الأبواب، وأوْكثوا الأَسْقِيَّة، وخمِّروا الطعام والشراب))؛ أي: غطُّوا الطعام واربطوا قِرب الماء؛ وذلك حفظًا للطعام والشراب من سقوط الحشرات المؤذية التي تُولِّد جراثيم المرض، وهذا كله من باب الوقاية والتحفُّظ من الأمراض وأسبابها.

وإذا كانت الوقاية - كما يقولون - خيرًا من العلاج، فإن الإسلام ضمَّن العبادات التي أمر بها - تقربًا إلى الله - كثيرًا من أنواع الوقاية التي تحفظ الإنسان - إذا داوم عليها وأداها حقًّا - من التعرُّض للإصابات الجوية بسبب الأتربة والحرارة.

ومن ذلك:

أمر في الوضوء للصلوات الخمس بغسل الوجه والأطراف، الأيدي والأرجل، وبمسح الأذنين، كما طلب السواك والمضمضة والاستنشاق؛ حفظًا للفم والأنف والأسنان، ومن كلامه في السواك: ((ما لكم تدخلون عليَّ قُلْحًا، استأكوا))، يريد تبيكتهم على دخولهم عليه وأسنانهم مُصْفَرَّة، تنبعث منها الرائحة، وفي السواك أيضًا يقول: ((لولا أن أشقَّ على

أمتي، لأمرتهم بالسواك مع كل صلاة))، وكلنا يعرف شدة حرص الأطباء وكثرة وصاياهم على تنظيف الأسنان التي تولد قذارتها أنواعاً من الأمراض في كثير من الأجهزة.

هذه بعض الإرشادات التي جاء بها الإسلام قرآناً وسنة في المحافظة على الصحة وعلاج الأمراض البدنية، وقد أثبت الطب صحتها وعظم نتائجها في الوقاية وحفظ الصحة، وقد جاءت هذه الإرشادات بجانب الإرشادات الأخرى التي رسمها الإسلام لعلاج القلوب ووقايتها من أمراضها؛ كالشهوة والغضب والحقد، وما إليها، مما يفسد على الناس مجتمعهم، وبهذه وتلك إذا ترسمها الإنسان، سلم في قلبه وعقله، وفي صحته وبدنه، فتسلم له أداة التفكير والنظر في معرفة الحق، وتسلم له آلات العمل في تنظيم الحياة وعمارة الكون، كما يحب الله ويرضى، وبذلك تكتمل له سعادة الدنيا والآخرة.

المبحث الثالث: المخدرات

المخدرات شرٌّ عظيم، وعواقب انتشارها بين الناس وخيمةٌ جداً؛ إنها تُفسد العقل، وتُوهن الجسم، وتدمّر المواهب، وتقضي على الطاقات، ويتفاقم خطرُها الآن؛ فهي أضخم المشاكل العالمية بسبب التكتّم عن تفشيها، وبسبب نمو تجارتها التي أضحت من أرباح التجارات؛ فتجارة المخدرات تمثّل ٨٪ من مجموع التجارة العالمية، هذا ما تقوله التقارير الدولية، والحقيقة أن النسبة أكبر من ذلك بكثير؛ لأن تقرير الأمم المتحدة يقول: إن الكمية المضبوطة تشكّل نسبة ضئيلة من الحقيقة، ومما ساعد على ترويجها التقدم في وسائل تهريبها.

وقد زاد الطلب على هذه المادة القاتلة، وهذا جعل أكثر الدول التي تنتجها تُضاعف من إنتاجها، وهذا جعل أثمانها تنخفض وتتوافر بكثرة في الأسواق، وإنا لله وإنا إليه راجعون!

ولضررها البالغ ذهب علماء الإسلام إلى أن تجارتها وتعاطيها حرام؛ وذلك لقوله -

عَلَيْهِ السَّلَامُ -: ((لا ضرر ولا ضرار)) [هو حديث صحيح؛ رواه مالك في الموطأ ٢ / ٧٤٥، وابن ماجه ٢٣٤١، وأحمد ١ /

٣١٣، والحاكم ٥٧ / ٢، والدارقطني في السنن ٣ / ٧٧، والبيهقي ٦ / ٦٩.]، وهذا الحديث كان القاعدة الثامنة

عشرة من القواعد الكلية الفقهية التي صدرت بها مجلة الأحكام العدلية، وهي تسع

وتسعون قاعدة، وقد شرحها الشيخ أحمد الزرقاء في كتاب مطبوع؛ ولذا فقد أجمع علماء

الأمة على حرمتها كما ذكرنا آنفاً، وكذلك فقد جاء في الحديث أنه - عَلَيْهِ السَّلَامُ -: ((نهى عن

كل مُسْكَر ومفتّر)) [أخرجه أبو داود ٣٦٨٦، والبيهقي ٨ / ٢٩٦، وأحمد ٦ / ٣٠٩، وضعّفه الألباني في السلسلة الضعيفة ٤٧٣٢،

وقال: وهذا إسناد ضعيف؛ لسوء حفظ شهر بن حوشب، وصحّحه السيوطي والمناوي في فيض التقدير ٦ / ٣٣٨، وقال: رمز المصنف لصحته وهو كذلك، فقد قال العراقي: إسناده صحيح[،

أسباب انتشار المخدرات

ومن المفيد أن نعرف أهمّ الأسباب التي تدعو إلى انتشارها؛ إذ عندما نعرف أسباب هذا المرض يسهل علينا علاجه، والحق أن كلّ ظاهرة اجتماعية لا بد أن تكون أسباباً عدة عملت على وجودها، ولا يمكن أن يكون سبباً واحد فقط.

١- فمن أهم أسباب انتشار المخدرات: ضَعْفُ التديّن، وشيوع المنكرات في المجتمع، وترك التناصح، إن قلة الخوف من الله تجرّئ على المعصية، وتسهّل وسائلها، وتعاطي المخدّرات من أكبر المعاصي.

ولتوجيه الدين دوره الكبير في القضاء على كل المعاصي، وهذا واجب على العلماء والمعلّمين والكتّاب ورجال الإعلام والآباء والأمهات، إن التزام الوالدين والأساتذة بالإسلام وقيامهم بالتوجيه السليم يقي أبناء المسلمين من الوقوع في هذا المرض الخبيث الخطير، وعلى الآباء بصورة خاصة مراقبة أولادهم؛ فمن أسباب انتشار المخدرات في الأسر الفقيرة انشغال المسؤولين عنها؛ لتوفير لقمة العيش، فأدى ذلك إلى إهمال تربية أولادهم، وأما الأسر الغنية فانتشار المخدرات فيها بسبب توفر المال، وبسبب الفهم الخاطيء للحريّة الشخصية!!

ومن ذلك: تناول المخدّرات.

٢- ومن هذه الأسباب توهم الحصول على السرور بتعاطيها، وهذا وهم باطل، وليس له وجود، وعلى فرض وجوده، فإنه مؤقت، نتائجه مدمّرة ماحقة.

إن هذا المسكين المغفل يتصور أنها تُعين على الهرب من مواجهة مشاكل الحياة، ومن الإخفاق في الدراسة أو التجارة أو الزواج، إنه يُقدّم على المخدّرات لينسى واقعه، وما

درى هذا المسكين أن نسيانَ هذه المتاعب مؤقت؛ ذلك أنه عندما يعود إلى وعيه يجد أنه لم يجن من تعاطي المخدرات إلا أنه أهلك جسمه وعقله، وأنه أغضب ربّه، وأفقد نفسه القدرة على مواجهة تلك المشاكل وحلّها.

٣- ومن أسباب انتشار المخدرات رفاقُ السوء، وهذا السبب من أهمّ الأسباب في نشرها بين الشباب والشابات، والإنسان السوي يتأثر بمن حوله، وقد جاء في الحديث قوله - ﷺ -: ((المرءُ على دين خليله؛ فليُنظَرُ أحدكم من يخال)) [رواه أبو داود ٤٨٣٣، والترمذي ٢٣٧٨، وأحمد ٣٠٣/٢ و ٣٣٤]. وهو حديث حسن.

وقوله - ﷺ -: ((لا تصاحب إلا مؤمناً، ولا يأكل طعامك إلا تقي)) [رواه أبو داود ٤٨٣٢، والترمذي ٢٣٩٥]. وهو حديث حسن.

وقال الشاعر:

عن المرء لا تسأل وسلّ عن قرينه فكلُّ قرينٍ بالمقارنِ يقتدي

٤- ومن هذه الأسباب: البطالة، والفراغ، والفقر المدقع، وكيد الأعداء، إن أعداءنا يعملون على نشر هذه الآفة الخبيثة القاتلة في شبابنا؛ لأنها تقضي على إمكانات الأمة العقلية والجسدية وتبعد الأمة عن الإسلام.

إن من مقاصد الشريعة حفظَ العقل، وهذه المخدّرات هي الآفة التي تدمّر العقل وتشله، لقد ميّز الله الإنسان عن بقية المخلوقات بالعقل، فلنتصور حجم الجريمة في هدم هذا العقل، وكيف يرضى إنسانٌ مكرم أن ينزل عن درجة التكريم التي أحله الله بها، ليكون في مستوى الحيوانات العجماوات، إن هذا لشيءٌ عجيب!

إن معاقبة المروج للمخدّرات أمرٌ لازم، وكذلك متعاطيها؛ وذلك بإدخاله المصحات المتخصصة التي يكون فيها مختصون بالطب وعلم النفس وبطرق إصلاح المنحرفين،

وينبغي أن يكونوا على درجة من التدبُّن، ومعرفة أحكام الشرع في هذه المسائل، فليس هناك شيء يعدل الدين في التأثير على النفس وتغييرها، فيتدرجون في معالجته بعد دراسة حالته والظروف والأسباب التي عملت على أن يكون هذا المسكين من المدمنين، ولا يخرج من هذا المصحح إلا بعد التأكد من شفائه، وعزمه على الإقلاع عن تعاطيها.

ولا بد من عمل الدولة والمؤسسات التربوية على القضاء على الأسباب التي ذكرناها، ولا بد من العمل على الوقاية من هذه الآفة الهدامة؛ فدرهم وقاية خير من قنطار علاج، والطريقة المثلى في العلاج والوقاية هي الالتزام بأحكام هذا الدين الذي يصوغ من يتمسك به صياغةً فريدة، تجعله إنساناً صالحاً يعمل للخير، وينأى عن الشر، وينشر الحق، ويُبطل الباطل، وهو عندئذ سيكون في منجاة من المعاصي والآفات المهلكة.

والأساس الذي تقوم عليه تلك الصياغة عقيدة التوجيه التي تبلغ بصاحبها منزلة الإحسان؛ وهي التي أشار إليها الحديث الصحيح: قال - أي: جبريل - : فأخبرني عن الإحسان، قال: ((- أن تعبد الله كأنك تراه؛ فإن لم تكن تراه فإنه يراك)) [رواه مسلم ٨، وأحمد ٢٧/١، وأبو داود ٤٦٩٥، والترمذي ٢٦١٠ وغيرهم.]، والله - سبحانه - سميع عليم، لا يخفى عليه شيء في الأرض ولا في السماء، يعلم خائنة الأعين وما تخفي الصدور، والحساب دقيق لا تفوته ذرة من عمل الإنسان؛ ﴿فَمَنْ يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ خَيْرًا يَرَهُ * وَمَنْ يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ شَرًّا يَرَهُ﴾ [الزلزلة: ٧، ٨]، والعصاة لا يُفلتون من الله: ﴿أَمْ حَسِبَ الَّذِينَ يَعْمَلُونَ السَّيِّئَاتِ أَنْ يَسْبِقُونَا سَاءَ مَا يَحْكُمُونَ﴾ [العنكبوت: ٤].

إن الأمر جدُّ خطير؛ فقد ذكر تقرير الدكتور أحمد جمال أبو العزائم - رئيس الاتحاد العربي للوقاية من الإدمان - أن نسبة المدمنين على المخدرات في العالم العربي تتراوح ما بين ٧٪ إلى ١٠٪، وذكر أن معظم المدمنين من الشباب.

ويُعتبر العراق محطة ترانزيت رئيسة لنقل الهيروين المصنَّع في أفغانستان وإيران إلى دول العالم، وتقول تقارير صادرة عن وزارة الصحة العراقية: إن بين كل عشرة شباب، أعمارهم ما بين ١٨ - ٣٠ عامًا، ثلاثة إلى أربعة مدمنين على المخدرات الإيرانية، وهي أشد أنواع المخدرات خطرًا؛ حيث تعمل على إتلاف الجهاز العصبي بشكل كامل خلال شهر واحد من تعاطيها.

وقد أعدَّ الدكتور عماد حمدي - رئيس قسم الطب النفسي بكلية الطب في جامعة القاهرة - بحثًا في موضوع تعاطي المخدرات والمسكرات قال فيه: إن نسبة المتعاطين بلغت ١٠٪ من السكان في مختلف الفئات العمرية ٢٥ - ٤٤ عامًا، وهي السن التي يكون فيها الشخص في قمة عطائه.

وتعتبر دول الخليج سوقًا استهلاكيًا للمخدرات.

وأما اليمن ففيها يُزرع "القات" ويتناوله كثير من الناس هناك، ويدخل إليها ما يقارب (٣٠) طنًا من الحشيش المضغوط في سنة واحدة، إضافة إلى عشرات الملايين من الحبوب المخدرة التي تأتيها من إيران وباكستان.

وأما مصر، فإنها تصدّر الحشيش، وتأتي في المرتبة ١٢ من بين أكثر الدول المصدرة للحشيش، وهناك في سينا حقول من الأفيون.

وبعد، فعيادًا بك يا الله، رحماك يا رب!!

إن هذه الآفة القاتلة ستدمر مستقبلنا إن لم نتدراكنها رحمةً منك يا الله يا رحيم.

يا أيها القراء الكرام، يا أيها العلماء الأفاضل، يا أيها المرشدون، الأمر جدُّ، والخطر

كبير؛ فعلينا أن نواجه هذه المشكلة بالعزم والعمل والتخطيط.

لنعد إلى الله، ولنبيّن للناس الخطر الداهم.

يا حيُّ يا قيوم برحمتك نستغيث، ربنا لا تكِلنا إلى أنفسنا طرفة عين ولا أقلَّ من ذلك،
وارحمنا؛ فإنك أنت الرَّحمن الرحيم.

المبحث الرابع:

جريمة اللواط

من ظلم العصر أن ندعي أن الشذوذ الجنسي من وليد عصرنا؛ فالشذوذ الجنسي يمثل مظهرا من مظاهر انحراف البشرية عن فطرتها الإنسانية، وقد وجد هذا منذ زمن بعيد، فقوم لوط اشتهروا بهذا، غير أن عصرنا أبان ما كان خافيا، وأظهر ما كان مكنونا، وتفنن المنحرفون في إيجاد أشكال متعددة من الشذوذ الجنسي، بل صاروا يطالبون بحقوقهم في تلك الممارسة التي تسير ضد تيار الفطرة، وقواعد الشرع الحنيف.

ولكن يعترينا سؤال هام ألا وهو: ما المنهج الذي اتبعته الشرعية الإسلامية لمعالجة هذا الانحراف؟

ومن منهج القرآن الكريم أنه حين يصبح الأمر ظاهرة يكون المنهج هو الإفصاح والبيان والعلاج، ففي المجتمعات التي يكون فيها الشذوذ حالات فردية يجب علاجها فرديا، أما إذا انقلب السلوك البشري السيئ إلى ظاهرة منتشرة فيجب علاجها علنا، فما كانت طبيعته الخفاء عولج في الخفاء، وما كان في العلن عولج في العلن، والعلاج هنا يجمع بين العلاج والوقاية. والشذوذ الجنسي في عالمنا اليوم هو ظاهرة وليست حالات فردية، وخاصة أنه ينشئ له جماعات تدافع عنه، ومواقع تدعو إليه، وهناك رجال ونساء يتبنون فكرته، بل يسعون لترسيخه في المجتمع، ومن هنا كان من المهم مناقشة هذه الظاهرة علنا، والسعي لعلاجها بتضافر من المتخصصين في مختلف علوم الإنسانية؛ شرعية كانت، أو اجتماعية، أو إعلامية.

والشذوذ الجنسي هو ممارسة الجنس بين الرجال فيما بينهم، وبين النساء فيما بينهن، فهو شيء مغاير للزنا، فلا يسمى الزنا شذوذا بالمعنى العلمي، فالفطرة تقول بميل الرجل إلى المرأة، والمرأة إلى الرجل، وينضبط ذلك بميزان الشرع الحنيف عن طريق الزواج الشرعي، والحياة الزوجية تحت سقف واحد لتسير عجلة الحياة في عالم الناس.

فالشذوذ الجنسي يمثل لونا من ألوان الانحراف عن الفطرة، ومعالجة تلك الظاهرة يجب أن ينطلق من هذا الأمر؛ لأننا لسنا بحاجة إلى التعريف بأنه سلوك محرم شرعا، بل مجمع على تحريمه بين عقلاء البشر فضلا عن فقهاء الأمة، كما أننا حين ننطلق من كون الشذوذ مخالفة للفطرة الإنسانية يعني أننا نوسع مجال الخطاب، ومجال العلاج، فلا يقتصر العلاج على المسلمين وحدهم، بل إننا ندعو إلى تجريم الشذوذ ومعالجته إنسانيا، وإن كانت الأديان أمرا مهما في علاجه، ولكننا نريد من الشواذ المسلمين، والشواذ غير المسلمين ترك هذا السلوك الانحرافي، بل يدخل هذا أيضا في وسائل العلاج.

والشذوذ اختراع من قوم سدوم (بالأردن الآن)، وهي القرية التي سكنها سيدنا لوط - عَلَيْهِ السَّلَامُ - حين هاجر إليها وترك عمه إبراهيم - عَلَيْهِ السَّلَامُ - فلما سكن لوط - عَلَيْهِ السَّلَامُ - وجد هذه الظاهرة منتشرة بينهم، وهم الذين اخترعوها، فلم يسبقهم إليها أحد، وسطر القرآن حكايتهم لتكون عبرة لغيرهم، وكأنه نوع من التنبيه على خطر هذا السلوك الانحرافي، قال تعالى: ﴿وَلُوطًا إِذْ قَالَ لِقَوْمِهِ أَتَأْتُونَ الْفَاحِشَةَ مَا سَبَقَكُمْ بِهَا مِنْ أَحَدٍ مِنَ الْعَالَمِينَ ﴿٨١﴾ إِنَّكُمْ لَتَأْتُونَ الرِّجَالَ شَهْوَةً مِّنْ دُونِ النِّسَاءِ ﴿٨٢﴾ بَلْ أَنْتُمْ قَوْمٌ مُّسْرِفُونَ ﴿٨٣﴾ وَمَا كَانَ جَوَابَ قَوْمِهِ إِلَّا أَنْ قَالُوا أَخْرِجُوهُمْ مِّنْ قَرْيَتِكُمْ إِنَّهُمْ أَنَاسٌ يَّتَطَهَّرُونَ ﴿٨٤﴾﴾ [سورة

الأعراف: ٨٠-٨٢] ويبدو من الآيات كما سبقت الإشارة أن من كان يسكن سدوم وعمورة (في غور الأردن) هم الذين اخترعوا هذه الظاهرة المنحرفة، وأن شذوذهم اقتصر على نوع من أنواعه، وهو إتيان الرجال للرجال، ولهذا يسمى باللوطية نسبة إلى قوم لوط؛ لأنهم هم الذين اخترعوها، أما إتيان المرأة للمرأة فيعرف بالسحاق، كما يسمى إتيان الرجل دبر المرأة أيضا لواط. فدعاهم لوط - ﷺ - إلى ترك هذه الفاحشة، إلا أنه لانتشار الظاهرة هددوه بالخروج، وكانت جريمته أنه هو وأهله قوم يتطهرون عن تلك الفواحش المخالفة للفطرة، وقد عاب عليهم هذا كما جاء في القرآن: ﴿أَتَأْتُونَ الذُّكْرَانَ مِنَ الْعَالَمِينَ ﴿١٦٥﴾ وَتَذَرُونَ مَا خَلَقَ لَكُمْ رَبُّكُمْ مِنْ أَرْوَاجِكُمْ بَلْ أَنْتُمْ قَوْمٌ عَادُونَ ﴿١٦٦﴾ [سورة الشعراء: ١٦٥-١٦٦]

التصدي لهذه الجريمة

وفي التصدي لهذه الظاهرة كان المنهج الشرعي يعرض العلاج في عدة محاور: محور الوقاية: وذلك من خلال بيان خطورة ممارسة تلك الرذيلة، ووضع حائل بينها وبين ارتكابها من خلال منهج الترهيب، منها قول النبي ﷺ: «لعن الله من عمل عمل قوم لوط، ولعن الله من عمل عمل قوم لوط، ولعن الله من عمل عمل قوم لوط». [أخرجه أحمد، والحاكم وصححه ووافقه عليه الذهبي].

الثاني: بيان مخاطر هذا الفعل، ومن أهمه إنزال الله تعالى عقوبته في الدنيا على من فعله، كما حكى عن قوم لوط لما أصروا على الفعل فأهلكهم الله تعالى، كما قال سبحانه: ﴿إِنَّا مُنَزِّلُونَ عَلَىٰ أَهْلِ هَذِهِ الْقَرْيَةِ رِجْزًا مِّنَ السَّمَاءِ بِمَا كَانُوا يَفْسُقُونَ * وَلَقَدْ تَرَكْنَا مِنْهَا آيَةً بَيِّنَةً لِّقَوْمٍ يَعْقِلُونَ﴾ [سورة العنكبوت ٣٤-٣٥].

وفي الشذوذ الجنسي وغيره الباب مفتوح للتوبة منه، والإسلام لا يجعل العقوبة مقصودة لذاتها، وإنما هي وسيلة للزجر والردع، ولحفظ البشرية من الهلاك والفساد.

وجمهور الفقهاء على أن عقوبة اللواط هي عقوبة الزاني؛ فيرجم المحصن، ويجلد

غيره ويغرب؛ لأنه زنا، بدليل قوله تعالى: ﴿وَلَا تَقْرَبُوا الزَّيْنَةَ إِنَّهُ كَانَ فَحِشَةً وَسَاءَ سَبِيلًا

﴿٣٢﴾ [سورة الإسراء: ٣٢]، وقال تعالى: ﴿وَلُوطًا إِذْ قَالَ لِقَوْمِهِ أَتَأْتُونَ الْفَاحِشَةَ مَا سَبَقَكُمْ

بِهَا مِنْ أَحَدٍ مِّنَ الْعَالَمِينَ ﴿٨٠﴾ [سورة الأعراف: ٨٠]، وعن أبي موسى الأشعري أن رسول الله

ﷺ قال: «إِذَا أَتَى الرَّجُلَ الرَّجُلَ فَهُمَا زَانِيَانِ». أخرجه البيهقي. ويرى أبو حنيفة أن من أتى

امرأة في غير قبلها يعزر ولا حد عليه، وأن من تكرر منه اللواط يقتل كما هو عليه مذهب

الحنفية، وذهب المالكية إلى أن من فعل فعل قوم لوط رجم الفاعل والمفعول به، سواء

كانا محصنين أو غير محصنين، وإنما يشترط التكليف فيهما، ولا يشترط الإسلام ولا

الحرية، وأما إتيان الرجل حليلته من زوجة أو أمة فلا حد بل يؤدب. وإن كانت هذه

إشارات فقهية، فإني أرى أن منهج معاملة الشواذ هو:

منهج معاملة الشواذ

أولاً: بيان النصح والإرشاد والتوجيه، وبيان أضرار هذا السلوك نفسياً واجتماعياً ودينياً،

حتى نزيل ما قد يكون هناك من لبس في أذهان البعض.

ثانياً: الوقوف على الأسباب التي تدفع الإنسان إلى ممارسة الشذوذ الجنسي، ودوافع

مخالفة الفطرة الإنسانية، والسعي لعلاجها، أو اعتبار ذلك جزءاً من العلاج.

ثالثاً: قيام دور الإعلام الشعبي والرسمي ببيان مخاطر تلك الظاهرة؛ وذلك من خلال

المداخل التربوية، كتفسير الآيات المتعلقة بقوم لوط.

رابعاً: عمل برامج علاجية تتكون من نظرة علم النفس، وعلم الاجتماع والسلوك، وعلم الفقه، وعلم التربية، وغيرها من العلوم؛ لإخراج برنامج علاجي يعالج منه الشواذ.

خامساً: محاورة الشواذ والسماع منهم، والرد على الشبهات التي عندهم، وقد كان هذا منهج سيدنا لوط - عَلَيْهِ السَّلَامُ - فحاورهم وبين خطأهم، وسمع منهم، لكنهم رفضوا السماع منه، بل طردوه؛ مما استوجب عقاب الله لهم.

سادساً: سن التشريعات التي تجرم مثل هذا الفعل إن وصل الأمر إلى القضاء، وليكن هذا التجريم مبنيًا على علم الفقه، مع اتخاذ السعة في الرأي؛ لأن عقوبة الشذوذ مختلف فيها، فمنهم من يرى الحد، ومنهم من يرى التعزير، فيمكن اعتماد العقوبة التعزيرية التي قد تصل إلى عقوبة الزنا حسب الحالة الموجودة، وألا نسوي بين الحالات، فيكون هناك اجتهاد من القاضي مع من يسعون إلى نشر تلك الرذيلة بعد المحاولات السابقة معهم، وإصرارهم ليس على فعلها بل والدعوة إليها ونشرها.

سابعاً: السعي للوقاية من انتشار تلك الظاهرة من خلال التربية الحسنة، ونشر ثقافة العفة والفضيلة، وتشجيع الزواج وتيسير سبله؛ لأنه ما أغلق باب من حلال إلا وفتحت معه أبواب من الحرام.



ختاماً:

أتمنى أن أكون وفققت فيما جمعت من هذه اللمحات والشذرات في مواضيع تخص الثقافة الإسلامية، لتكون مادة معينة لطلبة الأقسام الطبية فيما بعد الثانوية. أسأل الله جل وعلا أن ينفع به، وأن يجعله خالصاً لوجهه. ورحم الله امرأ هدى الي عيوبي.

محبكم د. أمير بن محمد المدري

الغيضة - المهرة

يناير ٢٠٢٢ م

جمادى الآخرة ١٤٤٣ هـ